

Distr.: General
22 September 2009
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة عشرة عشرة المستأنفة

فيينا، ٣ و٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت**

التوجهات السياساتية إلى برنامج الجريمة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها هيئته التشريعية، بما في ذلك مسائل الشؤون الإدارية والإدارة الاستراتيجية والميزانية ومتابعة القرارات

لجنة المخدرات

الدورة الثانية والخمسون المستأنفة

فيينا، ١ و٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت*

شؤون الإدارة والميزانية

الميزانية المدجة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

تقرير المدير التنفيذي

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً- مقدمة.....
٨	ثانياً- لحة مجملة.....
١٤	ثالثاً- أجهزة تقرير السياسات.....
١٦	رابعاً- التوجيه والإدارة التنفيذيان.....

.E/CN.7/2009/1/Add.1 *

.E/CN.15/2009/1/Add.1 **



الصفحة

٢١	خامسا- برنامج العمل
٢١	البرنامج الفرعي ١: سيادة القانون
٣٧	البرنامج الفرعي ٢: تحليل السياسات والاتجاهات
٤٨	البرنامج الفرعي ٣: الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج في المجتمع والتنمية البديلة
٦٧	سادسا- الدعم البرنامجي
٧٧	سابعا- الوضع المالي
٧٧	ألف- صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
٨١	باء- صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

المرفقات

٨٥	الأول- تخصيص التبرعات الخاصة الغرض في فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١
		الثاني- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
٩٥	الثالث- مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يُتوخى أن تعتمده لجنة المخدرات
٩٦	الرابع- مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يُتوخى أن تعتمده لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
٩٩	

أولاً - مقدّمة

١- يقدّم المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (مكتب المخدرات والجريمة/المكتب) في هذه الوثيقة ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم والباب الحادي عشر من قرارها ٢٥٢/٦١.

٢- وتناط بمكتب المخدرات والجريمة مهمّة مساعدة الدول الأعضاء على مكافحتها المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وتستند توجّهات المكتب السياساتية إلى الأسس التالية: (أ) قرارات ومقررات لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (ب) الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها،^(١) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد^(٢) والصكوك القانونية العالمية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره؛ (ج) إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (قرار الجمعية العامة ٢/٥٥)؛ (د) القرارات الرئيسية الصادرة عن الأجهزة التشريعية، وبخاصة قرار الجمعية العامة ١٥٢/٤٦، الذي أنشئ بموجبه برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية، وقراري الجمعية العامة ١٧٩/٤٥ و ١٨٥/٤٦ جيم، بشأن برنامج مراقبة المخدرات؛ (هـ) نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين بشأن مكافحة مشكلة المخدرات العالمية معاً؛ (و) إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٩/٥٥)، وخطط العمل ذات الصلة (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٦١/٥٦)، وإعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (مرفق قرار الجمعية العامة ١٧٧/٦٠)؛ (ز) التوصيات المنبثقة عن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠)؛ (ح) استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠)؛ (ط) قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧ و ١٩/٢٠٠٧.

(1) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلدات ٢٢٢٥ و ٢٢٣٧ و ٢٢٤١ و ٢٣٢٦، الرقم ٣٩٥٧٤.

(2) المرجع نفسه، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

ألف - استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١

٣- قرّرت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٦٣ و ٢٦٦/٦٣ أن تكون مسألة مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره إحدى الأولويات الثماني للأمم المتحدة حسبما ورد في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.^(٣) فمسألة المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره تتفاعل تفاعلا عميقا مع التنمية والسلام والأمن وسيادة القانون. ومن ثم فإن تحقيق الأمن والعدالة للجميع يجعل العالم في مأمن من المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره هو من صميم أعمال مكتب المخدرات والجريمة.

٤- وقد أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٢/٢٠٠٧ و ١٩/٢٠٠٧، بناءً على توصية لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، استراتيجية مكتب المخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ (مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧). وتستجيب الاستراتيجية لاحتياجات العديد من الجهات ذات المصلحة في نشاط المكتب، وقد انبثقت من مشاورات واسعة النطاق مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات ذات المصلحة.

٥- والمواضيع المحورية الثلاثة لبرنامج عمل مكتب المخدرات والجريمة، والأهداف الرئيسية لكل منها، وفقا للاستراتيجية المعتمدة، هي كما يلي:

(أ) سيادة القانون: تعزيز التدابير الفعالة لمواجهة الجريمة والمخدرات والإرهاب، بناء على طلب الدول الأعضاء، بتيسير تنفيذ الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة؛ وتعزيز نظم العدالة الجنائية المتسمة بالفعالية والإنصاف والإنسانية، بناء على طلب الدول الأعضاء، من خلال استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(ب) تحليل السياسات والاتجاهات: تعزيز المعرفة بالاتجاهات المواضيعية والاتجاهات التي تشمل عدة قطاعات من أجل فعالية صوغ السياسات واتخاذ التدابير العملية وتقييم الأثر في مجال المخدرات والجريمة؛

(ج) الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج، والتنمية البديلة: الحد من فرص وحوافز ممارسة الأنشطة غير المشروعة وتحقيق المكاسب غير المشروعة، والحد من تعاطي المخدرات

(3) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٦ (A/63/6/Rev.1)؛ والوثيقة A/64/74.

والإصابة بمرض الأيدز أو حمل فيروسه (بين متعاطي المخدرات بالحقن وفي السجون وبين ضحايا الاتجار بالأشخاص) ومن النشاط الإجرامي والإيذاء، مع التركيز بصفة خاصة على النساء والأطفال، فضلاً عن نشر المعلومات والممارسات الناجحة في هذه المجالات؛ وتعزيز حملات الوقاية الفعالة، من أجل متعاطي المخدرات ومرتكبي الجرائم المتصلة بالمخدرات ورعايتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع، ومساعدة ضحايا الجريمة؛ وتشجيع التعاون الدولي وتوثيقه على أساس مبدأ تقاسم المسؤولية في التنمية البديلة المستدامة، بما فيها، عند الاقتضاء، التنمية البديلة الوقائية.

باء- نهج البرامج المتكاملة: محفز للتغيير

٦- كانت الميزانية المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لمكتب المخدرات والجريمة أول ميزانية قائمة على النتائج للمكتب (E/CN.7/2007/17-E/CN.15/2007/18). كما واءمت الميزانية المدججة لتلك الفترة أيضاً مصطلحات ميزانية المكتب مع مصطلحات ميزانية الأمانة العامة للأمم المتحدة. وقد رحبت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، في تقريرها ذي الصلة، بالجهود التي يبذلها المكتب في هذا الصدد، وأوصت باتخاذ المزيد من الخطوات لتحسين إدارة أداء البرامج (E/CN.7/2007/18-E/CN.15/2007/19).

٧- وفي فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ استهل مكتب المخدرات والجريمة عملية كبرى ترمي إلى ترشيد وتبسيط نهجه المحزراً القائم على المشاريع الذي يتبعه في تنفيذ برنامج عمله. ويجري تطوير أداتين لإعمال استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، حسب المواضيع وجغرافياً، هما البرامج المواضيعية والبرامج الإقليمية. وتوفّر البرامج المواضيعية توليفاً مفاهيمياً لأعمال المكتب (أي المبادئ والولايات والنهج والمنهجيات والأدوات) يشمل كلا من الأولويات المواضيعية، مثل الجريمة المنظمة، والفساد، وإصلاح نظم العدالة الجنائية، والصحة والتنمية، إلخ. والهدف من هذه البرامج هو تزويد الدول الأعضاء بصورة مجملية واضحة عن أعمال المكتب في إطار الأولويات المواضيعية الرئيسية، تتكامل فيها المكونات المختلفة لخبرة المكتب في مجالات الدعوة والبحوث والدعم التشريعي والقانوني ووضع المعايير وتقديم المساعدة التقنية. ويقوم المقرر الرئيسي (فينا)، حالياً بتطوير البرامج المواضيعية، التي تقدم صورة مجملية عن اختصاصات المكتب واستراتيجيته في مجال مواضيعي معين. ويُعتمد في البرامج الإقليمية نهج العمل من القاعدة إلى القمة، الذي يضمن التشاور الكامل على الصعيد الميداني مع الدول الأعضاء بشأن أولويات تلك الدول وخططها، ويضع بذلك سلسلة من الأهداف الواضحة لجهود المكتب في تقديم المساعدة التقنية وبناء الشراكات. وسيكون هناك تنام كامل

بين البرامج المواضيعية والبرامج الإقليمية، لأن كلا من هاتين الأداتين الاستراتيجيتين ستدعم الأخرى. وقد اعترفت بهذه الجهود لجنة المخدرات في قرارها ١٣/٥٢ ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في قرارها ٣/١٨، اللذين طلبت فيهما الدول الأعضاء من المكتب أن يعتمد وينفذ نهجاً مواضيعياً لصياغة البرامج العملياتية وتقديم التبرعات، ضمن إطار الأولويات المحددة في استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١؛ كما اعترف المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذه الجهود في قراره ٢٣/٢٠٠٩، الذي طلب فيه من المدير التنفيذي أن يعطي أولوية عالية لتنفيذ برامج المكتب الإقليمية، وأن يقدم إلى اللجنتين في دورتيهما اللتين ستعقدان في النصف الأول من عام ٢٠١١ تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ تلك البرامج.

٨- والأهداف الرئيسية لهذا النهج، وخصوصاً فيما يتعلق بالبرمجة على الصعيد الميداني، هي ضمان ما يلي: (أ) الملكية الكاملة من جانب الحكومات الشريكة، عن طريق الموازنة مع السياسات والأولويات الإقليمية أو الوطنية؛ (ب) إطار مفاهيمي وعملياتي متكامل لنقل خبرة المكتب على الصعيدين الإقليمي والوطني؛ (ج) الانتقال من نهج مجزأ قائم على المشاريع إلى نهج برنامجي؛ (د) زيادة فعالية التعاون والتخطيط مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى؛ (هـ) التنسيق الوثيق مع المانحين الآخرين والوكالات الإنمائية. وثمة خمسة مجالات رئيسية يُتوقع أن يكون للبرامج الإقليمية أثر فيها، وهي: الحد من الاتجار بالأشخاص والمخدرات والأسلحة والنقود والموارد الطبيعية؛ والحد من الفساد؛ والحد من الجرائم الخطيرة، بما فيها الإرهاب؛ والحد من انتشار تعاطي المخدرات؛ والحد من انتشار مرض الأيدز أو حمل فيروسه بين متعاطي المخدرات بالحقن والسجناء وضحايا الاتجار بالأشخاص.

٩- ويستجيب اقتراح تصنيف الخبرات وتجميعها مواضيعياً استجابة مباشرة أيضاً للتوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. فبعد تفقد إدارة البرامج والممارسات الإدارية في المكتب في عام ٢٠٠٧، طلب المكتب المذكور من مكتب المخدرات والجريمة أن يستعرض اختصاصاته ونشرة الأمين العام ST/SGB/2004/6 بغية توضيح اختصاصات الشُّعب والفروع والأقسام المختلفة وتفادي الازدواجية وإبراز أوجه التناغم والمزايا النسبية بين مكونات المكتب المختلفة. ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضاً أنه ينبغي تشجيع الدور الذي تؤديه الفرق العاملة ومهامها وإدراج هذا الدور وتلك المهام في ذلك الاستعراض لكي يتسنى التعاون بين الأقسام/الفروع والشُّعب فيما يتعلق بالمرحلات والمشاريع المحددة. وفي حين لم يصل صوغ البرامج المواضيعية والإقليمية بعد إلى النقطة التي تكون له فيها آثار في هيكل البرامج الفرعية والهيكل المؤسسي للمكتب فإن العمل جارٍ لوضع ترتيبات مؤسسية محسنة عن طريق إعادة تنظيم مهام البرامج الفرعية. وقد أخذت البرمجة المواضيعية والإقليمية

تتطلب تعاوننا وتضافرا أوثق بين البرامج الفرعية للمكتب وعلى نطاقها، سواء في فيينا أو في الميدان. ويحفز هذا التضافر حاليا من خلال إنشاء أفرقة عمل مشتركة بين الشعب. وقد أنشئت أفرقة العمل هذه للاستفادة مما هو موجود على نطاق البرامج الفرعية القائمة من خبرات ذات صلة ولصوغ البرامج المواضيعية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتتولى أفرقة العمل، في الاضطلاع بهذه الأعمال، المسؤولية عن تنفيذ العناصر ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي القائم للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وتقوم بتحليل ما لاتباع نهج البرامج المواضيعية والإقليمية من آثار فيما يتعلق بتنظيم الموارد وتخصيصها على نطاق البرامج الفرعية للمكتب. وسيقدم إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتيهما اللتين ستعقدان في النصف الأول من عام ٢٠١٠ تقرير عن آثار استحداث البرامج المواضيعية والإقليمية. وفي هذا الصدد، أعدت الميزانية المدججة للمكتب للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ وفقا لطلب اللجنتين من أن يواصل المكتب، ضمن الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، مواصلة ميزانيته المدججة مع استراتيجيته للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ (مرفق قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢، الفقرة ١٥، ومرفق قرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨، الفقرة ١٥).

جيم - تشجيع الشراكات في سياق إصلاح الأمم المتحدة

١٠- يضطلع مكتب المخدرات والجريمة بأنشطته حاليا بالتعاون مع الإدارات والمكاتب الأخرى في الأمانة العامة (ولا سيما إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية)؛ وكيانات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه، والبنك الدولي، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الصحة العالمية؛ ومع كيانات خارج الأمم المتحدة، مثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والاتحاد الأفريقي، ومنظمة الدول الأمريكية، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والمرصد الأوروبي للمخدرات وإدمانها، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وغير ذلك من المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة.

١١- ويشترك المكتب مشاركة نشطة في جهود مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الرامية إلى تقديم دعم أكثر اتساقا وفعالية وكفاءة على الصعيدين القطري والإقليمي، عملا بقرار

الجمعية العامة ٢٧٧/٦٢. وقد أخذت هذه المشاركة تغيير الطريقة التي يدير بها المكتب المساعدة التقنية ويقدمها في الميدان، وتتطلب من المكتب أن يعمل في تعاون أوثق مع جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة وأن يعد أنشطته وينفذها في أطر إنمائية أكثر تكاملاً.

١٢- ويشمل هذا التضافر والتعاون البرمجة المشتركة للمساعدة التقنية، وإعداد التقارير، والمشاركة في الاجتماعات وفي الجلسات الإعلامية، والدعم التقني والفني، وتبادل المعلومات والخبرات. والمكتب ملتزم التزاماً قوياً بإدماج خبراته بصورة أشمل في منظومة الأمم المتحدة ككل. وسينخرط المكتب في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على نحو أكثر استراتيجية في عملية إصلاح الأمم المتحدة، لضمان أن يستخدم المكتب مزيته النسبية ليحدث أثراً مفيداً. وفي هذا السياق، يستجيب المكتب استجابة فعالة لتقرير رئيسي عملية المتابعة التشاورية التي تنهض بها الجمعية العامة بشأن الاتساق على نطاق المنظومة، وقد خلص هذا التقرير إلى أن البرمجة المشتركة هي من صميم نهج "توحيد الأداء" على الصعيد القطري وأن على الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة أن تستحدث سبلاً أكثر فعالية تستطيع بها أن تعمل معا في تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين (مرفق الوثيقة A/63/362).

ثانياً - لحة مجملة

١٣- يواصل مكتب المخدرات والجريمة سعيه إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من التكامل في مفاهيم وعمليات برنامجي المخدرات والجريمة، وفي الوقت نفسه تُدرج التبرعات في الميزانية وتُعرض فيها منفصلة في إطار صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وكما كان الحال في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، تُركّز ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على الموارد العامة الغرض في الصندوقين. وهذه الأموال العامة الغرض هي تبرعات غير مخصصة تمول العناصر الأساسية للتوجيه والإدارة التنفيذيين للمكتب، وكذلك تكاليف البرامج وتكاليف الدعم البرنامجي سواء في المقر (فيينا) أو في الميدان. وهي تُستخدم أيضاً لتمويل السلف المقدمة إلى المشاريع وإلى العمليات الميدانية الأخرى.

١٤- وتُقدّم ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أيضاً معلومات عن التخصيص المزمع للأموال الخاصة الغرض وإيرادات تكاليف الدعم البرنامجي المتأتية من التبرعات الخاصة الغرض، وكذلك عن موارد الميزانية العادية للأمم المتحدة. والأموال الخاصة الغرض هي تبرعات مخصصة تمول ما يضطلع به المكتب من أنشطة التعاون التقني وأنشطة فنية أخرى في المقر (فيينا) وفي الميدان. وتتعلق إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي بالتكاليف

التي تُسترجع من خلال احتساب رسم على الأنشطة الممولة من التبرعات الخاصة الغرض. وعملاً بالأمر الإداري ST/AI/286، تموّل تلك الموارد المهام الرئيسية المتعلقة بالشؤون الإدارية وإدارة البرامج في المقر ومهام إدارة المشاريع في المكاتب الميدانية. ويلاحظ في هذا الشأن أنه على غرار الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، سوف يُخصّص في الفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١ حوالي ثلثي إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي للعمليات (شعبة العمليات والمكاتب الميدانية التابعة لمكتب المخدرات والجريمة) وسيذهب ثلثها إلى شعبة الإدارة.

١٥ - وتأتي موارد الميزانية العادية من ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية لفترة السنتين. وتُعرض موارد الميزانية العادية المبيّنة في هذه الميزانية المدمجة للمكتب على الجمعية العامة في الأبواب ١ و ١٦ و ٢٢ و ٢٨-واو من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/64/6)، وهي تموّل ما يلي:

(أ) أجهزة مكتب المخدرات والجريمة الخاصة بتقرير السياسات، والتوجيه والإدارة التنفيذيين، وتكاليف البرامج والدعم البرنامجي في فيينا ومقر الأمم المتحدة؛

(ب) عمليات الأمم المتحدة الأخرى المنفذة في فيينا والتي يستفيد المكتب من أنشطتها، بما في ذلك الأنشطة ذات الصلة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا، وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وإدارة شؤون السلامة والأمن، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية.

١٦ - وكانت ميزانية المكتب المدمجة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أول ميزانية مدمجة تُعد بعد اعتماد قرار الجمعية العامة ٢٥٢/٦١، الذي حوّلت الجمعية في الباب الحادي عشر منه للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية اعتماد ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وبالنظر إلى مكاملة وترشيد برنامجي المخدرات والجريمة، بما يشمل التوجيه والإدارة التنفيذيين لهما والدعم البرنامجي، يقضي بتنسيق تنفيذ القرار ٢٥٢/٦١ فئات الأموال في صندوق برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة وإرساء وتطبيق معايير واضحة لاقتسام التكاليف بغية ضمان أن يتحمل الصندوقان حصة ملائمة ومتناسبة من التكاليف المشتركة للمكتب.

١٧ - وقد وُضعت في الميزانية المدمجة للمكتب لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ صيغة بسيطة لاقتسام التكاليف. وفي هذه الصيغة، طبّقت على تكلفة الخدمات المشتركة النسبة المئوية لمجموع نفقات المكتب الخاصة الغرض المنسوبة إلى صندوق برنامج المخدرات وصندوق برنامج الجريمة، على التوالي، بغية تحديد الحصة من هاتين التكلفة التي ينبغي تمويلها من الموارد العامة الغرض لكل من الصندوقين. وفي فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، موّل صندوق برنامج المخدرات ٧٥ في المائة من أنشطة المكتب الخاصة الغرض وموّل صندوق برنامج الجريمة النسبة المتبقية البالغة ٢٥ في

المائة. واستُعملت هذه النسبة لتحديد احتياجات الصندوقين من الموارد العامة الغرض في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، على أساس أنهما ستُراجع خلال تلك الفترة وستُعدّل إذا لزم ذلك. وبما أن ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ كانت أول ميزانية تعرض على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بعد اعتماد قرار الجمعية العامة ٢٥٢/٦١ فقد كان الأمل معقوداً على أن تتحمل الدول الأعضاء والجهات المانحة الأخرى مسؤولية تمويل تلك الميزانية وأن توفر الزيادة الضرورية في المساهمات العامة الغرض لصندوق برنامج الجريمة. وقد لاحظت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها عن ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أن صندوق برنامج الجريمة يعتمد على جهة مانحة وحيدة لتأمين قرابة ٥٠ في المائة من إيراداته العامة الغرض، وأن من اللازم الحصول على تمويل إضافي من الجهات المانحة كي يظل الصندوق عند مستوى مناسب. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة الاستشارية بأن يواصل المدير التنفيذي بذل جهوده الرامية إلى جمع الأموال بغية زيادة توسيع قاعدة الجهات المانحة والحفاظ على مستوى موارد صندوق برنامج الجريمة. وعلى الرغم من الجهود الكبيرة المبذولة في هذا الصدد، لم تزد الإيرادات الخاصة الغرض بالقدر المطلوب (انظر الباب باء من الفصل السابع أدناه).

١٨- وفي تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ ميزانية المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وهو أول تقرير على الإطلاق عن أداء صندوق المخدرات وصندوق برنامج الجريمة - أوضح أن صندوق برنامج الجريمة غير قادر على تحمل الحصة المسندة إليه في نفقات الأموال العامة الغرض للمكتب (E/CN.7/2009/11-E/CN.15/2009/11). وتضمن التقرير اقتراحاً يدعو إلى القيام بما يلي اعتباراً من عام ٢٠١٠: (أ) تُعرض الأموال العامة الغرض لصندوق برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة كميزانية واحدة عامة الغرض؛ (ب) تظل حافظتنا المشاريع الممولة من الموارد الخاصة الغرض للصندوقين منفصلتين، لأن معظم المساهمات مخصصة تخصيصاً محددًا في كل من الصندوقين؛ (ج) يكون دمج حسابات الأموال العامة الغرض مصحوباً بدمج حسابات الصندوقين فيما يخص تكاليف الدعم البرنامجي. وهذا الترشيح مبرر لأنه ييسر هيكل ميزانية المكتب وهو بذلك متوافق مع توصية قدمها مجلس مراجعي الحسابات.^(٤) وهو، علاوة على ذلك، يوائم أكثر بين ميزانية المكتب المدججة وباب الميزانية العادية الوحيد المتعلق بالمخدرات والجريمة (A/64/6) (الباب ١٦))، كما أنه يزيل الحاجة إلى توزيع التكاليف بين هذين الصندوقين باستخدام صيغ تؤدي إما إلى إفلاس صندوق برنامج الجريمة أو إلى إسناد حصة غير تناسبية في التكاليف العامة إلى صندوق برنامج المخدرات. وعلى الرغم من هذه النقطة، سيواصل المكتب الاحتفاظ بحسابات منفصلة لكل من صندوق برنامج المخدرات وبرنامج

(4) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/63/5/Add.9).

الجريمة. وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ستقسم النفقات العامة الغرض بين صندوقي برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة على أساس الإيرادات العامة الغرض التي يحققها كل منهما.

١٩- وقد عرض المدير التنفيذي، في تقريره عن المسائل المالية والصعوبات التي يواجهها المكتب في تنفيذ الولايات المسندة إليه وعن التقييم الأولي لسبل وأساليب تحسين الوضع المالي، عدداً من المقترحات للتصدي للمصاعب المالية التي تواجه المكتب (E/CN.7/2008/11-E/CN.15/2008/15). وأنشئ في عام ٢٠٠٨، عملاً بمقرر لجنة المخدرات ١/٥١ ومقرر لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٢/١٧، فريق عامل حكومي دولي مفتوح العضوية معني بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي. ولاحظت لجنة المخدرات في قرارها ١٣/٥٢ ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في قرارها ٣/١٨، مع القلق، التحديات المالية المبينة في تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وخصوصاً نقص التمويل العام الغرض، واعتمدت اللجنتان توصيات الفريق العامل التي تدعو، في جملة أمور، إلى تشجيع الدول الأعضاء على الالتزام بتخصيص حصة من تبرعاتها للتمويل العام الغرض، والحفاظ على توازن مستدام بين الأموال العامة الغرض والأموال المخصصة الغرض، وإضفاء المرونة على نظام تمويل يقوم في معظمه على تبرعات مخصصة الغرض. وعلى الرغم من هذه التوصيات، واصلت الإيرادات المخصصة الغرض انخفاضها في عام ٢٠٠٩، ولا شك أن الأزمة المالية العالمية كانت سبباً في ذلك.

إسقاطات الموارد

٢٠- يقدم الجدول ١ موجزاً لإسقاطات الموارد لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ والنفقات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسينخفض إجمالي النفقات العامة الغرض لصندوقي برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة بمبلغ ٨,٤ ملايين دولار (٢٧,٨ في المائة)، من ٣٠,١ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢١,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويأتي هذا الانخفاض بعد انخفاض حاد في الإيرادات العامة الغرض في عام ٢٠٠٩، تطلب بدوره تنفيذ سلسلة من تدابير خفض النفقات. وتفاقم ذلك الانخفاض من جراء الأزمة المالية العالمية. وشملت تدابير الاقتصاد في التكاليف التي نُفذت في عام ٢٠٠٩ إلغاء ٢٩ وظيفة ممولة من الأموال العامة الغرض وإجراء تخفيضات كبيرة في النفقات غير المتعلقة بالوظائف. وفي ١٩ آذار/مارس و ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ قدم المدير التنفيذي، بمناسبة دورتي لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، إحاطات معمّقة للدول الأعضاء عن الوضع المالي الذي يواجهه المكتب والتدابير التفصيلية المتخذة لخفض النفقات (انظر الوثيقة

(E/CN.15/2009/22). ويرد في الفصول من الرابع إلى السادس أدناه بيان بآثار انخفاض الموارد العامة الغرض على الميزانية والبرامج، ويناقش في الفصل السابع تأثير الانخفاض في الإيرادات والنفقات العامة الغرض على الوضع المالي لصندوق برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة.

الجدول ١

إسقاطات الموارد، ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١

الوظائف ^(أ)		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
٢٠١١-٢٠١٠ (منقحة)	٢٠٠٩-٢٠٠٨ (منقحة)	٢٠١١-٢٠١٠ (منقحة)	٢٠٠٩-٢٠٠٨ (منقحة)	
ألف - الأموال العامة الغرض				
				متعلقة بالوظائف
٦٥	٩٣	١٩ ٦٢٠,٩	٢٥ ٩٧٧,٤	
-	-	٢ ١٣٨,١	٤ ١٥١,٦	غير متعلقة بالوظائف
٦٥	٩٣	٢١ ٧٥٩,٠	٣٠ ١٢٩,٠	المجموع الفرعي
باء - الأموال الخاصة بتكاليف الدعم البرنامجي				
				متعلقة بالوظائف
١٥٦	١٦٣	٢٠ ٤١٨,٠	٢٠ ١٧٤,٩	
-	-	٧ ٣٥٥,٨	٧ ١٧٢,٥	غير متعلقة بالوظائف
١٥٦	١٦٣	٢٧ ٧٧٣,٨	٢٧ ٣٤٧,٤	المجموع الفرعي
جيم - الأموال الخاصة الغرض				
				صندوق برنامج المخدرات
-	-	٢٣٤ ٢٠٧,٤	٢٦٨ ٧٩٣,٩	
				صندوق برنامج الجريمة
-	-	١٤٠ ٥٦٥,٧	١٣٧ ٨٦٦,٤	
				الوكالات المنفذة الخارجية
-	-	١ ٣٤٦,٨	١ ٣٤٦,٨	
-	-	٣٧٦ ١١٩,٩	٤٠٨ ٠٠٧,١	المجموع الفرعي
دال - الميزانية العادية^(ب)				
				متعلقة بالوظائف
٢١٣	٢١١	٥٢ ٣١١,٧	٥١ ٣١٥,٠	
-	-	٢٩ ٩٩٣,٤	٢٩ ٩٣٦,٩	غير متعلقة بالوظائف
٢١٣	٢١١	٨٢ ٣٠٥,١	٨١ ٢٥١,٩	المجموع الفرعي
٤٣٤	٤٦٧	٥٠٧ ٩٥٧,٨	٥٤٦ ٧٣٥,٤	المجموع

(أ) لا تضم جداول الموظفين والوظائف الممولة من الأموال الخاصة الغرض. والعديد من هذه الوظائف ذو طبيعة مؤقتة، ويخضع مستواها لتغييرات متكررة، ولا تخضع جميعها لإدارة المكتب.

(ب) تشمل موارد الميزانية العادية الواردة في الأبواب ١ و ١٦ و ٢٢ و ٢٨-واو من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٢١- وتهدف ميزانية المكتب المدجة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ إلى مستوى نفقات عامة الغرض يستند إلى مستوى الإيرادات العامة الغرض لعام ٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، سيُحافظ على تدابير خفض النفقات التي أُتخذت في عام ٢٠٠٩ وستمُدَّ إلى الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتشمل هذه التدابير إلغاء وظائف وإجراء تخفيضات في السفر والاستشارات والتدريب والمصروفات التشغيلية، والخدمات التعاقدية. وقد ترتب عليها أيضا إجراء إعادة تنظيم كبيرة لشبكة المكاتب الميدانية، وزيادة اقتسام التكاليف العامة مع المشاريع الممولة من الأموال المخصصة الغرض، وتبسيط أعمال بعض الوحدات التنظيمية. وفي هذا الصدد فإن الميزانية المعروضة في هذه الوثيقة هي ميزانية تقشف مالي، من حيث إنها تسعى إلى الحفاظ على سلامة صندوقي برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة. ولا يتجلى في الميزانية توسع في جهود المكتب - ومن ثم في جهود الأمم المتحدة - لضمان مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره. وستُلغى تدابير خفض النفقات هذه إذا عادت الإيرادات العامة الغرض في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى المستوى الذي تحقق في عام ٢٠٠٨ أو إذا تم تأمين مساهمات مخصصة الغرض لهذه الأغراض المحددة.

٢٢- وقد ازداد مجموع النفقات من الأموال الخاصة الغرض لصندوق برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة من ٢١٥,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إلى ٤٠٨ ملايين دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ولكن يتوقع أن ينخفض ذلك المجموع بمبلغ ٣١,٩ مليون دولار (٧,٨ في المائة) إلى ٣٧٦,١ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويرد في المرفق الأول تقسيم لهذا الانخفاض، حسب المناطق الجغرافية والمجالات البرنامجية. وفيما يخص صندوق برنامج المخدرات، يُتوقع أن تنخفض قيمة إنجاز المشاريع بمبلغ ٣٤,٦ مليون دولار (٩,١٢ في المائة)، أي من ٢٦٨,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، إلى ٢٣٤,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويأتي هذا الانخفاض عقب زيادتين في حجم إنجاز المشاريع بلغتا ١٩ في المائة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٧٩,٥ في المائة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. أما فيما يخص صندوق برنامج الجريمة، فيُتوقع أن ينمو حجم إنجاز المشاريع بمبلغ ٢,٧ مليون دولار (٢ في المائة)، أي من ١٣٧,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٤٠,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويأتي هذا الازدياد عقب زيادتين في قيمة إنجاز المشاريع بلغتا ١٢٢ في المائة و ١١٠,٧ في المائة في الفترتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠٠٨-٢٠٠٩، على التوالي.

٢٣- ويتوقع أن تزداد المتطلبات الممولة من موارد تكاليف الدعم البرنامجي بمبلغ ٤٠٠ ٤٢٦ دولار (١,٦ في المائة)، أي من ٢٧,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إلى ٢٧,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويأتي هذا الازدياد أساسا من جراء إعادة احتساب تكاليف الوظائف وفقا لجدول التكاليف المعيارية للمرتبات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ المستخدم في الصيغة الأولى للميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة، ويقابل هذا الازدياد جزئيا انخفاض صاف في تكاليف موظفي الدعم يتعلق أساسا بوقف وظائف دولية ممولة من الأموال العامة الغرض في العمليات الميدانية. وتُعرض في الفصول من الرابع إلى السادس أدناه معلومات تفصيلية في هذا الصدد، ويبين الفصل السابع تأثير زيادة التكاليف على الوضع المالي لصندوق برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة.

٢٤- ولا تُمَيِّز موارد الميزانية العادية المخصصة لمكتب المخدرات والجريمة بين برنامج المخدرات وبرنامج الجريمة (انظر الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ A/64/6 (sect.16)). ويُتوقع أن تزداد تلك الموارد بمبلغ ١ ١٤١ ٠٠٠ دولار (٣ في المائة) بعد إعادة تقديرات التكاليف، أي من ٣٧ ٥٧٥ ٩٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٣٨ ٧١٦ ٩٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ويتوقع أن يزداد مجموع موارد الميزانية العادية المقدّمة في إطار الباب ٢٨-واو، الإدارة، فبينما، من الميزانية البرنامجية المقترحة، بمبلغ ١٠٦ ٢٠٠ دولار (٣,٠ في المائة) بعد إعادة تقديرات التكاليف، أي من ٣٩ ٤١٩ ٦٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٣٩ ٥٢٥ ٨٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر الوثيقة A/64/6 (sect.28F)). ومن المتوقع أن تنخفض موارد الميزانية العادية في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، بمبلغ ١٨٤ ٩٠٠ دولار (انخفاض بنسبة ٧ في المائة) بعد إعادة تقديرات التكاليف، أي من ٢ ٦٥٧ ١٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢ ٤٢٧ ٢٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر الوثيقة A/64/6 (sect.1)). ويُتوقع أن تنخفض موارد الميزانية العادية المقدّمة في إطار الباب ٢٢، البرنامج العادي للتعاون التقني، بمبلغ ٩ ١٠٠ دولار (انخفاض بنسبة ٠,٦ في المائة) بعد إعادة تقديرات التكاليف، أي من ١ ٥٩٩ ٣٠٠ دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١ ٥٩٠ ٢٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر الوثيقة A/64/6 (sect.1)).

ثالثا- أجهزة تقرير السياسات

٢٥- لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية هي الهيئة الرئيسية لدى الأمم المتحدة لتقرير السياسات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ولجنة المخدرات هي الهيئة الرئيسية لدى المنظمة لتقرير السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات. والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات هي هيئة تعاھدية مستقلة، تضطلع بمسؤولية تعزيز امتثال الحكومات لأحكام الاتفاقيات

الدولية لمراقبة المخدرات ومساعدتها في ذلك الجهد. وأنشئ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من أجل تحسين قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والترويج لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها واستعراض ذلك التنفيذ. وأنشئ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بغية تحسين قدرات الدول الأعضاء والتعاون فيما بينها لتحقيق الأهداف المحددة في الاتفاقية والترويج لتنفيذها واستعراضه. وتُعد مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مرة كل خمس سنوات وهي تتيح منبراً لتبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء الأفراد حول مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٢٦- وأثناء فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ سيخدم المكتب هذه الأجهزة الرئيسية لتقرير السياسات، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الذي سيعقد في سلفادور، البرازيل، في نيسان/أبريل ٢٠١٠. وتعكس الزيادة المبينة في الجدول ٢ المتطلبات غير المتكررة للأعمال التحضيرية للمؤتمر وجلساته.

الجدول ٢

إسقاطات الموارد: أجهزة تقرير السياسات

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
				الميزانية العادية
-	-	-	-	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	٢٠٤٩,٧	١٥١٣,٩	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
-	-	٢٠٤٩,٧	١٥١٣,٩	المجموع

٢٧- وتُوفّر الاحتياجات من الموارد لخدمة أجهزة تقرير السياسات المذكورة أعلاه من الميزانية العادية في إطار الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وترد التبرعات الخاصة الغرض ذات الصلة في إطار الموضوع المحوري ١، سيادة القانون، فيما يخص المشاريع المتعلقة بأعمال أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

رابعاً- التوجيه والإدارة التنفيذي

٢٨- المدير التنفيذي مسؤول عن تنسيق جميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة وقيادة تلك الأنشطة قيادة فعالة بهدف كفاءة اتساق الإجراءات المتخذة في إطار البرنامج وتنسيق تلك الأنشطة وتنامها وعدم ازدواجيتها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويشترك المدير التنفيذي، بصفته هذه، في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. ويتصرف المدير التنفيذي بالنيابة عن الأمين العام في أداء المسؤولية المناطة به بموجب أحكام المعاهدات الدولية وقرارات أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة بالمراقبة الدولية للمخدرات أو منع الجريمة على الصعيد الدولي. وهو يجمع بين مسؤولياته ومسؤوليات المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ومكتب المدير التنفيذي مدمج مع مكتب المدير العام، ويُدعم بموارد من الميزانية العادية في إطار الجزء جيم من الباب ١ من الميزانية، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً.

٢٩- والمهام الأساسية لمكتب المدير التنفيذي هي: (أ) مساعدة المدير التنفيذي على الاضطلاع بمهام التوجيه والإدارة التنفيذيين لمكتب المخدرات والجريمة بصفة عامة؛ (ب) تيسير التعاون بين المكاتب في مجال تنفيذ خطط العمل والمسائل الإدارية؛ (ج) كفاءة تنفيذ القرارات في حينها وتنسيق مساهمات جميع وحدات المنظمة في أنشطة المكتب. وفي عام ٢٠٠٩، ونتيجة لتدني حجم الأموال العامة الغرض، أُدمجت وحدة التقييم المستقل، التي كانت جزءاً من مكتب المدير التنفيذي، مع وحدة التخطيط الاستراتيجي التابعة لشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، لإنشاء قسم التخطيط والرصد والتقييم في تلك الشعبة (البرنامج الفرعي ٢).

الجدول ٣

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: ضمان التنفيذ الكامل للولايات التشريعية والامتثال لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها فيما يتعلق بإدارة برنامج العمل والموارد من الموظفين والموارد المالية.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) إنجاز النواتج والخدمات في الوقت المناسب	(أ) إدارة برنامج العمل على نحو فعال
مقاييس الأداء (النسبة المئوية التي تنفذ من خطة عمل المكتب في وقت مناسب):	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠٠ في المائة	
التقديرات للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨: ٩٨ في المائة	
الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٨ في المائة	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(ب) انخفاض متوسط عدد أيام شغور وظائف الفئة الفنية مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٣٤ يوما تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٢٩ يوما هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٢٠ يوما	(ب) تعيين الموظفين وتنسيبهم في وقت مناسب
(ج) '١' ازدياد النسبة المئوية للموظفين المعيّنين من الدول الأعضاء غير الممتثلة والمنخفضة التمثيل في الوظائف الخاضعة للتمثيل الجغرافي مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥ في المائة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦ في المائة هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠ في المائة	(ج) تحسين التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في أعداد الموظفين
'٢' تحقيق التكافؤ بين الجنسين أو الحفاظ عليه في الفئات الفنية وما فوقها أ- النسبة المئوية للنساء اللائي حصلن على تعيين لمدة سنة أو أكثر في الفئات التالية: الفئة الفنية أو فئة المدير أو فئة الخبراء (١م-٧م) مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٤٥ في المائة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥٠ في المائة هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥٠ في المائة	
ب- إذا كانت النسبة المئوية لتمثيل النساء اللائي حصلن على تعيين لمدة سنة أو أكثر في الفئة الفنية أو فئة المدير أو فئة الخبراء (١م-٧م) تقل عن ٥٠ في المائة، يكون المقياس هو الزيادة بالنقاط المئوية فوق خط الأساس مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: صفر بالنقاط المئوية تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢ بالنقاط المئوية هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢ بالنقاط المئوية	
(د) عدد ثابت من المناسبات التي تعالج فيها الدول الأعضاء المسائل التي يوجّه إليها انتباهها مقاييس الأداء (عدد الاجتماعات التي يوجّه فيها انتباه الدول الأعضاء إلى تلك المسائل): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٥ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٥ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥	(د) تحديد المسائل الناشئة التي تتطلب عناية الدول الأعضاء

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(هـ) المسائل المعروضة بالفعل خارج الأمم المتحدة كما يدل عليها عدد المقالات الصحفية التي نُشرت وتناولت أعمال مكتب المخدرات والجريمة مقاييس الأداء (عدد المقالات الصحفية التي نُشرت عن أعمال المكتب): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: لا ينطبق تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦ ٠٠٠ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٦ ٥٠٠	(هـ) ازدياد الوعي العام بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وكذلك بصكوك الأمم المتحدة القانونية ومعاييرها وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

العوامل الخارجية

٣٠- من المتوقع أن يحقق مكتب المدير التنفيذي أهدافه وإنجازاته المتوخاة بافتراض ما يلي:
(أ) عدم التأخر في تعيين الموظفين؛ (ب) قيام الأطراف المتعاونة بتيسير إنجاز النواتج في الوقت المناسب؛ (ج) توفير موارد كافية من خارج الميزانية لتنفيذ برنامج التعاون التقني.

٣١- وستحقق خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ النواتج النهائية التالية:

(أ) إدارة مكتب المخدرات والجريمة إدارة فعّالة؛

(ب) تنفيذ الولايات المسندة إلى مكتب المخدرات والجريمة؛

(ج) تقديم مدخلات ومساهمات فنية إلى الأمين العام، تشمل المشورة السياسية والتحليل السياسي، بشأن مسائل مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، في شكل مواد تعريفية، وكلمات، ونقاط للتحديث؛

(د) الدعوة في الدول الأعضاء والمجتمع المدني إلى المناصرة فيما يتعلق بمسائل مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، من خلال أنشطة المخاطبة والمؤتمرات وتعميم المعلومات والتوعية العامة وتمثيل الأمين العام في الأحداث والمحافل الدولية حسب الاقتضاء؛

(هـ) الرصد المنتظم لشُعب المكتب لضمان استمرار إعداد الوثائق وتقديمها إلى الهيئات التشريعية في التوقيت المناسب؛

(و) توفير الدعم للجهود المتعددة الأطراف في مكافحة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، والتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي؛

(ز) التحضير للاجتماعات و/أو الأنشطة المتعلقة بالهيئات التشريعية والمؤتمرات والاجتماعات ذات الصلة، مثل لجنة المخدرات، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة، ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد، ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وتنظيم تلك الاجتماعات و/أو الأنشطة وتقديم الخدمات الفنية إليها.

الجدول ٤

إسقاطات الموارد: التوجيه والإدارة التنفيذيان

الوظائف	الموارد		الفترة
	(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨
ألف - الأموال العامة الغرض			
٣	٨	٩٧٦,٨	٢ ٢٨٢,٥
-	-	٢٢٠,٥	٥٧٩,٣
٣	٨	١ ١٩٧,٣	٢ ٨٦١,٨
بء - الأموال الخاصة الغرض			
-	-	-	٦٠٦,٠
-	-	-	-
-	-	-	٦٠٦,٠
جيم - الميزانية العادية			
١٠	١١	٢ ٨٥٤,١	٢ ٩٧٧,٣
-	-	٣٠٥,٢	٤٢٧,١
١٠	١١	٣ ١٥٩,٣	٣ ٤٠٤,٤
١٣	١٩	٤ ٣٥٦,٦	٦ ٨٧٢,٢

٣٢- وفي إطار الأموال العامة الغرض، يُغطي مبلغ ١ ١٩٧ ٣٠٠ دولار تكاليف ثلاث وظائف في مكتب المدير التنفيذي (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٢) والموارد غير المتعلقة بالوظائف التي ستغطي المساعدة المؤقتة، وسفر الموظفين، والضيافة، ونفقات التشغيل العامة. ويعكس الانخفاض الصافي البالغ ١ ٦٦٤ ٥٠٠ دولار على مدى الفترة ٢٠٠٩-٢٠٠٨ ما يلي:

(أ) النقل الخارجي لثلاث وظائف (واحدة ف-٥ وواحدة ف-٣ وواحدة خ ع (الرتب الأخرى))، من مكتب المدير التنفيذي إلى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة،

عقب ترشيد وحدة التقييم المستقل وتقليل حجمها ثم دمجها لاحقا مع وحدة التخطيط الاستراتيجي وإنشاء قسم التخطيط والرصد والتقييم في تلك الشعبة (٧٠٠ ٨٥٧ دولار)؛ ونقل موارد غير متعلقة بالوظائف متصلة بوحدة التقييم المستقل من مكتب المدير التنفيذي إلى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة (٧٠٠ ١٨٠ دولار)؛

(ب) تخفيض في التكاليف المدفوعة من الأموال العامة الغرض بمبلغ ٦٠٠ ٦١٢ دولار نتيجة لتدابير الاقتصاد المتخذة في عام ٢٠٠٩، بما في ذلك إلغاء وظيفتين في مكتب المدير التنفيذي (واحدة ف-٣ وواحدة خ ع (الرتب الأخرى)) (انخفاض بمبلغ ٤٠٠ ٤٥٥ دولار)، وتخفيض في إطار البنود غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك المساعدة المؤقتة العامة والسفر والضيافة (انخفاض مجموعه ٢٠٠ ١٥٧ دولار)؛

(ج) زيادة في التكاليف القياسية للمرتبات بمبلغ ٤٠٠ ٧ دولار، يقابلها تخفيض إضافي بمبلغ ٩٠٠ ٢٠ دولار في إطار خدمات الدعم المشتركة، نتيجة لانخفاض في الموارد العامة الغرض يتناسب مع إجمالي التبرعات وانخفاض مناظر في نسبة خدمات الدعم المشتركة، بما فيها الاتصالات والطباعة الخارجية والاستنساخ واللوازم والمواد، التي تتحملها الأموال العامة الغرض.

٣٣- وستؤدي الوفورات المحققة في إطار الأموال العامة الغرض في عام ٢٠٠٩ والمرحلة إلى الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وتحديدًا إلغاء وظيفة ف-٣ واحدة (موظف إعلام) ووظيفة خدمات عامة (الرتب الأخرى) واحدة (مساعد لشؤون الموظفين) في مكتب المدير التنفيذي، إلى إبطاء الاستجابة في التوقيت مناسب لطلبات وسائل الإعلام وإلى اتباع سياسة أقل نزوعًا إلى العمل الاستباقي في العلاقات العامة. وسيلحق ذلك الضرر بجهود المكتب الرامية إلى تعزيز صورته العامة لمصلحة البرنامج. ونتيجة لتخفيض الأموال المتاحة للسفر، ستقل قدرة المدير التنفيذي على الاستجابة للأحوال المتطورة التي تستحق عنايته. وسيخفف أيضا حضور ممثلي المكتب في الاجتماعات.

الجدول ٥

وفورات التكاليف في إطار الأموال العامة الغرض، في عام ٢٠٠٩
والفترة ٢٠١٠-٢٠١١

الوظائف الملغاة	وفورات الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
	٢٠١١-٢٠١٠ (متوقع)	٢٠٠٩ (محقق)	
			الأموال العامة الغرض
٢	٤٥٥,٤	(٩١,٢)	متعلقة بالوظائف
	١٥٧,٢	١٧٧,٥	غير متعلقة بالوظائف
٢	٦١٢,٦	٨٦,٣	المجموع

٣٤- ويورد الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ احتياجات مكتب المدير التنفيذي من موارد الميزانية العادية. ويُغطّي مبلغ ٦٨٧ ١٠٠ دولار، بعد إعادة تقديرات التكاليف، النفقات الخاصة بوظيفة المدير التنفيذي (وكيل الأمين العام) (٥٤١ ٧٠٠ دولار) وموارد غير متعلقة بالوظائف (٤٠٠ ١٤٥ دولار) لتمكين المكتب من الاضطلاع بوظائفه. ويبين الجزء جيم من الباب ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ موارد الميزانية العادية الخاصة بمكتب المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ويغطي مبلغ ٢٠٠ ٤٧٢ ٢ دولار، بعد إعادة تقديرات التكاليف، النفقات الخاصة بتسع وظائف (اثنان ف-٥ وواحدة ف-٤ وواحدة ف-٣ وواحدة خ ع (الرتبة الرئيسية) وأربع خ ع (الرتب الأخرى)) بتكلفة مجموعها ٤٠٠ ٣١٢ ٢ دولار، وموارد غير متعلقة بالوظائف قدرها ٨٠٠ ١٥٩ دولار، تشمل المساعدة المؤقتة، وسفر الموظفين، وتكاليف تشغيلية أخرى. وينبغي أن يلاحظ أنه في حين أن مكتب المدير العام مدمج مع مكتب المدير التنفيذي ويوفر له الدعم فإن المدير العام مسؤول أيضا عن تمثيل الأمين العام في فيينا، وعن التوجيه والإدارة التنفيذييين لمكتب الأمم المتحدة في فيينا، بما في ذلك مكتب شؤون الفضاء الخارجي ودائرة الأمم المتحدة للإعلام، ومداومة الاتصال مع الحكومة المضيفة والبعثات الدائمة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الكائنة في فيينا.

خامسا- برنامج العمل

البرنامج الفرعي ١: سيادة القانون

٣٥- يقابل البرنامج الفرعي ١ من برنامج العمل الموضوع المحوري ١ من إستراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، كما يقابل البرنامج الفرعي ١ (سيادة القانون) من البرنامج

١٣ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. والمسؤولية الموضوعية عن هذا البرنامج الفرعي مسندة إلى شعبة شؤون المعاهدات.

الجدول ٦

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: تعزيز التدابير الفعالة لمواجهة الجريمة والمخدرات والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، من خلال تيسير تقرير السياسات وتنفيذ الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة وتعزيز إقامة نظم فعالة وعادلة وإنسانية في مجال العدالة الجنائية من خلال استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) '١' زيادة عدد الدول الأعضاء المصدقة على اتفاقية الجريمة المنظمة وبرتوكولاتها، بالاستفادة من مساعدة مكتب المخدرات والجريمة مقاييس الأداء (عدد الدول الأعضاء الإضافية): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٤٠ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٠ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠	(أ) تحسين القدرات الوطنية على التصديق على الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الجريمة المنظمة وبرتوكولاتها، واتفاقية مكافحة الفساد، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة المتعلقة بالإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وعلى سن تشريعات وطنية تتسق مع هذه الصكوك
'٢' زيادة عدد الدول الأعضاء المصدقة على اتفاقية مكافحة الفساد، بالاستفادة من مساعدة المكتب مقاييس الأداء (عدد الدول الأعضاء الإضافية): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٤٠ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٣٦ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٥٠	
'٣' زيادة مجموع عدد التصديقات على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتصلة بالإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره (منذ عام ٢٠٠٣) من جانب الدول التي تلقت مساعدة تقنية من المكتب لمكافحة الإرهاب مقاييس الأداء (عدد التصديقات الإجمالي): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٩٥ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٩٠ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥١٠	
'٤' زيادة عدد الدول الأعضاء التي اعتمدت تشريعات وطنية لتنفيذ أحكام الصكوك القانونية المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بالاستفادة من مساعدة المكتب	

أ- عدد التشريعات الوطنية الإضافية التي اعتمدت لتنفيذ الصكوك القانونية المتصلة بالمخدرات

مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠

ب- عدد التشريعات الوطنية الإضافية التي اعتمدت لتنفيذ صكوك مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠

التقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠

ج- عدد التشريعات الوطنية الإضافية التي اعتمدت لتنفيذ صكوك مكافحة الفساد

مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠

د- عدد التشريعات الوطنية الإضافية التي اعتمدت لتنفيذ صكوك مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره

مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٨

تقديرات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٠

(ب) '١' زيادة عدد مؤسسات العدالة الجنائية التي حصلت على خدمات استشارية قانونية ومدخلات فنية أخرى من أجل تنفيذ اتفاقيات مكافحة المخدرات والجريمة

مقاييس الأداء

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٥

'٢' زيادة عدد موظفي العدالة الجنائية الذين حصلوا من المكتب على

تدريب/إحاطة بشأن تطبيق الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها، واتفاقية مكافحة الفساد، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة

المتعلقة بالإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية

(ب) تحسين قدرات نظم العدالة

الجنائية الوطنية على تنفيذ أحكام

الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات،

واتفاقية الجريمة المنظمة

وبروتوكولاتها، واتفاقية مكافحة

الفساد، والاتفاقيات والبروتوكولات

الدولية ذات الصلة المتعلقة بالإرهاب

بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك

الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي في

المسائل الجنائية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
مقاييس الأداء	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٨٠٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣٠٠٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٥٠٠	
٣' زيادة عدد الدول الأعضاء التي حصلت من المكتب على تدريب في مجال التعاون الدولي في المسائل الجنائية، بما في ذلك استرداد الموجودات	
مقاييس الأداء	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥٠	
٤' زيادة عدد الدول الأعضاء التي حصلت من المكتب على إحاطة متخصصة/تدريب متخصص لموظفي العدالة الجنائية في مجال التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب والجريمة والاتجار بالمخدرات والفساد والاتجار بالبشر	
مقاييس الأداء	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٢	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٥	
٥' زيادة عدد أدوات المكتب القانونية وممارساته الجيدة التي تستخدمها الدول الأعضاء لتنفيذ اتفاقيات مكافحة الجريمة	
مقاييس الأداء	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٧	
(ج) زيادة عدد الدول، ولا سيما الدول الخارجة من النزاع أو التي تمر بمرحلة انتقالية، التي تتلقى خدمات استشارية قانونية من أجل تطوير نظم العدالة الجنائية لديها	(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الخارجة من النزاع أو التي تمر بمرحلة انتقالية، على وضع نظم عدالة جنائية وطنية يسهل الوصول إليها وتخضع للمساءلة، والحفاظ عليها، طبقاً لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
مقاييس الأداء	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٥	
(د) زيادة عدد أعضاء المكاتب الموسعة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد الذين يبدون رضاهم التام عن نوعية الخدمات التقنية والفنية التي تقدمها الأمانة ودقة مواعيدها	(د) تحسين نوعية الخدمات التي يقدمها - في مجال اتخاذ القرارات وتوجيه السياسات - كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الدول

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
أ- لجنة المخدرات مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩ أعضاء من ١٢ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩ أعضاء من ١٢ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠ أعضاء من ١٢	الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد، وكذلك نوعية الخدمات المقدمة من أجل تنفيذ أعمال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
ب- لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩ أعضاء من ١٢ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩ أعضاء من ١٢ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠ أعضاء من ١٢	
ج- مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠ أعضاء من ١٧ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٢ عضواً من ١٧ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٤ عضواً من ١٧	
د- مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٧ أعضاء من ١٢ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨ أعضاء من ١٢ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩ أعضاء من ١٢	
٢٤ زيادة عدد أعضاء الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات الذين يبدون رضاهم التام عن نوعية الخدمات الفنية التي تقدمها الأمانة إلى الهيئة ودقة مواعيدها مقاييس الأداء الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩ أعضاء من ١٣ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩ أعضاء من ١٣ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١١ عضواً من ١٣	

العوامل الخارجية

٣٦- يُتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض ما يلي:

- (أ) استعداد الدول الأعضاء للانضمام إلى اتفاقيات الأمم المتحدة ومعاهداتها (معاهدات مراقبة المخدرات، واتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها، واتفاقية مكافحة الفساد، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الاثني عشر المتعلقة بالإرهاب) والاضطلاع بإصلاح نظم العدالة الجنائية؛
- (ب) قدرة الدول الأعضاء على الامتثال لأحكام المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد ومنع الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، فضلا عن تطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها والوفاء بالتزاماتها ذات الصلة بشأن الإبلاغ، بما في ذلك توفير البيانات التي تطلبها المعاهدات؛
- (ج) استعداد الدول الأعضاء لتعزيز التعاون القضائي فيما بينها، ولا سيما في المسائل التي تنطوي على تسليم المطلوبين وتبادل المساعدة القانونية، بما في ذلك غسل الأموال وإجراءات المصادرة؛
- (د) استعداد الحكومات للتعاون فيما بينها؛
- (هـ) عدم حدوث عجز كبير في الموارد الخارجة عن الميزانية، وتوافر الخبرة الفنية المتخصصة لتقديم المساعدة في التوقيت المناسب.

النواتج

٣٧- ستتحقق خلال فترة السنتين النواتج النهائية التالية:

- (أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية):
‘١‘ الجمعية العامة:
- أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: اللجنة الثالثة (١٢)؛ اللجنة الثانية، بخصوص المسائل المتعلقة بالفساد (٢)؛ اللجنة السادسة، بخصوص المسائل المتعلقة بالإرهاب (٢)؛
- ب- وثائق الهيئات التداولية: الإسهام في التقرير السنوي عن تدابير القضاء على الإرهاب الدولي (٢)؛ الإسهام في التقرير السنوي عن تنفيذ توصيات استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (١)؛ التقارير المتعلقة بالتعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية (٢)؛ التقرير السنوي عن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك

الأموال إلى بلدانها الأصلية (٢)؛ التقرير السنوي عن المعهد الأفريقي لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (٢)؛ التقارير عن أعمال مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد (٢)؛ التقارير عن مسائل محددة متعلقة بتقديم المساعدة التقنية لمكافحة الإرهاب (٢)؛ التقرير عن تعزيز التعاون الدولي وتقديم المساعدة التقنية في مجال منع الإرهاب ومكافحته (١)؛ التقرير السنوي عن تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني (٢)؛ التقرير السنوي عن أعمال مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة (٢)؛ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (٢)؛

٣٤ المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

أ- تقديم الخدمات الفنية لاجتماعات المجلس (١٢)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: التقرير السنوي للجنة المخدرات (٢)؛ التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (٢)؛ التقرير السنوي عن أعمال لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (٢)؛

٣٤ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية:

أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: اجتماعات اللجنة (٣٢)؛ الاجتماعات الموازية التي تعقدها اللجنة الجامعة (٢٤)؛ الاجتماعات التي يعقدها مكتب اللجنة بين الدورات (١٢)؛ الاجتماعات التي تعقدها اللجنة بين الدورات لأجل البعثات الدائمة (١٠)؛ الجلسات العامة في الدورة المستأنفة للجنة (٤)؛ اجتماعات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالي (٤)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: تقارير عن أدوات جمع المعلومات عن فئات منتقاة من المعايير والقواعد في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (٢)؛ التقرير السنوي عن أنشطة المعاهد التي تتألف منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (٢)؛ التقرير السنوي عن استخدام معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطبيقها (٢)؛ التقرير السنوي عن تعزيز التعاون الدولي وتقديم المساعدة التقنية في مجال منع الإرهاب ومكافحته (٢)؛ تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالي

(٢)؛ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (١)؛ تقرير عن متابعة الإعلان الذي اعتمده المؤتمر الثاني عشر (١)؛
‘٤‘ لجنة المخدرات:

أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: اجتماعات اللجنة الجامعة (١٦)؛
الجلسات العامة (٣٢)؛ الجلسات العامة ودورات الأفرقة العاملة للهيئات الفرعية التابعة للجنة (٩٠)؛ الجلسات العامة في الدورة المستأنفة للجنة (٤)؛ اجتماعات مكتب اللجنة التي تعقد فيما بين الدورات (١٢)؛ الاجتماعات التي تعقدها اللجنة بين الدورات لأجل البعثات الدائمة (١٠)؛ الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي (٤)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: التقرير السنوي للمدير التنفيذي عن أنشطة المكتب (٢)؛ التقرير السنوي عن اجتماعات الهيئات الفرعية الخمس التابعة للجنة (٢)؛ التقرير السنوي عن التغييرات في نطاق مراقبة المواد (٢)؛ تقرير الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي (٢)؛
‘٥‘ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات:

أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: اجتماعات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات واللجنة الدائمة المعنية بالتقديرات التابعة لها (١٢٠)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: تقارير ووثائق عن سير أعمال المراقبة الدولية للعرض المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، بما في ذلك نظام تقديرات المخدرات ونظام تقييمها (٨)؛ تقارير عن رصد السلائف (٤)، وعن التطورات التي تحدث فيما بين الدورات (٤)، وعن بعثات الهيئة والدراسات الخاصة (٢٠)؛ تقارير تقنية عن المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف والمواد التكميلية، مثل تقديرات المخدرات، إلى جانب أي تقارير أخرى قد تقرر الهيئة نشرها (٦)؛ تقارير عن المواد ١٤ و ١٩ و ٢٢ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١^(٥) واتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١^(٦) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في

(5) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٥٢٠، الرقم ٧٥١٥.

(6) المرجع نفسه، المجلد ١٠١٩، الرقم ١٤٩٥٦.

المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨^(٧) (٤)؛ تقارير تقييمية عن الامتثال العام للمعاهدات من جانب الحكومات (٤)؛ تقارير تقييمية عن الإجراءات التي تتخذها الحكومات لمتابعة بعثات الهيئة (٤)؛ تقارير وتنبهات عن الأنشطة التي تجري في إطار مشروع "التلاحم" ومشروع "بريزم" (٨)؛
٦٤ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة:

أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: اجتماعات مؤتمر الأطراف (١٦) جلسة عامة و٤ جلسات موازية، تشمل اجتماعات الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي واجتماعات الفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية (٢٠)؛ اجتماعات الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص (١٢)؛ اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المعني بالآليات المحتملة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية وبرتوكولاتها (٥)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: تقرير عن أعمال الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف (١)؛ ووثائق معلومات أساسية للدورة الخامسة (٢٥)؛ تقارير عن مسائل مختارة بشأن تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة وبرتوكولاتها الثلاثة تُقدّم إلى مؤتمر الأطراف (٤)؛ تقرير عن أعمال الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص (١)؛ تقرير عن أعمال الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي (١)؛ تقرير عن أعمال الفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية (١)؛ تقرير عن أعمال اجتماع الخبراء المعني بالآليات المحتملة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية وبرتوكولاتها (١)؛ تقرير عن أعمال الفريق العامل المعني بتهرب المهاجرين (١)؛ ووثائق معلومات أساسية للأفرقة العاملة (٢٤)؛
٧٤ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد:

أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: اجتماعات مؤتمر الدول الأطراف (١٦)؛ اجتماعات الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية (٤٠)؛ اجتماعات الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات (٢٠)؛ اجتماعات الفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية (٢٠)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: تقرير اجتماع الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف (١) ووثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة (١٨)؛ تقارير اجتماعات الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية (٤) ووثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة

(7) المرجع نفسه، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

(٣٦)؛ تقارير اجتماعات الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات (٢) ووثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة (١٢)؛ تقارير اجتماعات الفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية (٢) ووثائق المعلومات الأساسية ذات الصلة (١٢)؛

٨' مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية:

أ- تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: جلسات المؤتمر (٥٠)؛

ب- وثائق الهيئات التداولية: ورقات عمل عن البنود الفنية الثمانية من جدول الأعمال (٨)؛ ورقات عمل عن مواضيع حلقات العمل (٥)؛ مشروع الإعلان (١)؛ تقرير عن حالة منع الجريمة والعدالة الجنائية على نطاق العالم (١)؛ معلومات مقدمة من الحكومات (٦)؛ معلومات مقدمة من المنظمات غير الحكومية (٥)؛ تقرير عن تنفيذ إعلان بانكوك (١)؛ تقرير المؤتمر (١)؛

٩' الخدمات الأخرى المقدمة:

أ- تقديم الخدمات الفنية إلى المنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات الإقليمية أو الدولية التي تشمل ولايتها مراقبة المخدرات، مثل الإنترنتبول، أو مجلس أوروبا (فريق بومبيدو)، أو منظمة الدول الأمريكية (لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات)، أو مكتب الشرطة الأوروبي (٦)؛ وإلى اللجنة التوجيهية لمشروع "التلاحم" وفرقة العمل المعنية بمشروع "بريزم"، وهذان المشروعان هما برنامجا تعقب دوليان مكثفان بشأن المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المخدرات غير المشروع (١٠)؛

ب- أفرقة الخبراء المخصصة: اجتماع فريق خبراء لوضع أحكام تشريعية نموذجية لتنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة (١)؛ اجتماع فريق خبراء بشأن كفالة الامتثال لسيادة القانون والضمانات الأساسية في تصدي العدالة الجنائية للإرهاب والمسائل القانونية المستجدة ذات الصلة (١)؛ اجتماع فريق خبراء لوضع أفضل الممارسات بشأن إصلاح العدالة الجنائية بما يتسق مع معايير الأمم المتحدة وقواعدها ذات الصلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (١)؛ اجتماع فريق خبراء لتحسين وتعزيز إمكانية الوصول إلى العدالة في نظام العدالة الجنائية (١)؛ اجتماع فريق خبراء بشأن الاجتماع العالمي للسلطات المركزية في إطار التعاون القضائي الدولي (١)؛ اجتماعات أفرقة خبراء إقليمية بشأن المسائل التقنية محل الاهتمام الإقليمي المشترك في تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها الثلاثة (٣)؛ حلقات عمل عن الجريمة المتصلة بالهوية (٣)؛ حلقات عمل بشأن مجالات محددة لاسترداد الأصول (٣)؛ اجتماعات أفرقة خبراء لتقديم المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن المسائل

المتعلقة بتنفيذ المواد ١٢ و ١٣ و ٢٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨ من حيث اتصالها بالرقابة على السلائف (١)؛ اجتماعات أفرقة خبراء لمساعدة الهيئة في استعراضها للمسائل المتصلة بتنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات (٢)؛ اجتماع فريق خبراء حكومي دولي لاستعراض أدوات جمع المعلومات المتصلة بمراقبة المخدرات (١)؛ اجتماع فريق خبراء حكومي دولي لصوغ مقترحات، لعرضها على لجنة المخدرات في دورتها الثالثة والخمسين، بشأن آليات متابعة الاستعراض العشري للأهداف والغايات التي حددها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين؛

(ب) أنشطة فنية أخرى (الميزانية العادية):

١٠ المنشورات المتكررة: منشورات مخصصة تُعد تبعا لطلب الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (٢)؛ القوانين واللوائح المعتمدة من الدول الأطراف في الاتفاقيات المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة تنفيذًا لتلك الاتفاقيات (١٢٠)؛ المنشور المعنون صنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها (١)؛ النشرة المعنونة المخدرات: الاحتياجات العالمية التقديرية والإحصاءات (٢)؛ نشرات ربع سنوية لاستكمال تقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المواد المدرجة في الجداول الثاني والثالث والرابع (٨)؛ تقرير الهيئة عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨ (٢)؛ ملحق نشرة المخدرات: الاحتياجات العالمية التقديرية والإحصاءات، والاحتياجات العالمية التقديرية المسبقة (١٠)؛ تقارير الهيئة المقدمة وفقا للمادة ١٥ من اتفاقية عام ١٩٦١ والمادة ١٨ من اتفاقية سنة ١٩٧١ (٢)؛ أدلة السلطات الوطنية المختصة بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات (٢)؛ أدلة الجهات الصانعة للمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الخاصة بها، التي تصدر بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات (٢)؛ إحصاءات المؤثرات العقلية (تقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المواد المدرجة في الجداول الثاني، والاحتياجات لتراخيص استيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع) (٢)؛ طباعة اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها (١)؛ طباعة الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات في مجلد واحد (اتفاقية عام ١٩٦١ واتفاقية عام ١٩٧١ واتفاقية عام ١٩٨٨) (١)؛

٢٠ المنشورات غير المتكررة: كتيب عن المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم الأدلة بواسطة وصلة اتصال مرئي (١)؛ قانون نموذجي بشأن اتفاقية الجريمة المنظمة (١)، قانون نموذجي بشأن المهاجرين (١)؛ لوائح وإجراءات نموذجية بشأن التعاون القانوني الدولي (١)؛ نشرات عن تقديم المساعدة في مجال مكافحة الإرهاب (٢)، ومكافحة

الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية (١)، وأعمال قسم الجريمة المنظمة والعدالة الجنائية (١)؛ ومنشورات بشأن جوانب محددة من استرداد الموجودات (٣)؛ دراسات تحليلية إقليمية عن مسائل محددة في مجال تشريعات مكافحة الإرهاب وبناء قدرة نظام العدالة الجنائية على تنفيذ الأحكام التشريعية لمكافحة الإرهاب (٢)؛ منشور تقني عن مسائل مواضيعية محددة، مثل الطيران المدني والإرهاب و/أو التعاون الدولي في المسائل الجنائية (١)؛ منشور تقني عن مسائل مواضيعية محددة مثل الإرهاب النووي أو الإرهاب البحري أو تمويل الإرهاب (١)؛

٣٤- المنشورات الصحفية والمؤتمرات الصحفية: مداومة الاتصال بمراكز الأمم المتحدة للإعلام، والمشاركة في المؤتمرات الصحفية، والردود على الطلبات الواردة من وسائل الإعلام، والمساهمة في إعداد كلمات ومداحلات أعضاء الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاجتماعات الدولية، بما في ذلك اجتماعات لجنة المخدرات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ونشر النتائج والتقارير الصادرة عن الهيئة نشرًا واسع النطاق بين دوائر اتخاذ القرار والناس عامة؛

٤٤- المواد التقنية:

أ- نسخة سنوية محدثة من قائمة المخدرات الخاضعة للمراقبة الدولية (“القائمة الصفراء”)؛

ب- نسخة سنوية محدثة من قائمة المؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية (“القائمة الخضراء”)؛

ج- نسخ سنوية محدثة من قائمة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بطريقة غير مشروعة (“القائمة الحمراء”)؛

د- نسخة سنوية محدثة من المواد التدريبية المستخدمة في مجال مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف؛

هـ- نسخ محدثة تصدر مرتين في السنة للجدول الذي يبين احتياجات البلدان فيما يتعلق بأذون استيراد المؤثرات العقلية المدرجة في الجدولين الثالث والرابع لاتفاقية عام ١٩٧١؛

- و- نسخ سنوية محدثة من النموذج "دال" الذي تستخدمه الحكومات لتقديم البيانات المطلوبة بموجب المادة ١٢ من اتفاقية عام ١٩٨٨ وما يتصل بها من قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- ز- نسخ سنوية محدثة من النماذج ألف وباء و جيم لتستخدمها الحكومات في تزويد الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بالبيانات الإحصائية والتقديرات المطلوبة بموجب اتفاقية عام ١٩٦١؛
- ح- نسخ سنوية محدثة للنماذج عين، وألف/عين، وباء/عين لتستخدمها الحكومات في تقديم البيانات المطلوبة بموجب اتفاقية عام ١٩٧١ وما يتصل بها من قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- ط- أربعة إصدارات محدثة لمجموعة المعلومات المتعلقة بمراقبة السلائف والكيميائيات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة؛
- ي- نسخة محدثة من قائمتين محدودتين للمواد الكيميائية الخاضعة لمراقبة دولية خاصة التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات بصفة غير مشروعة؛
- ك- إنشاء وتعهد قواعد بيانات للتشريعات الوطنية المتعلقة بمراقبة المخدرات والجريمة؛
- ل- توسيع نطاق تغطية قاعدة البيانات المتعلقة بتشريعات مكافحة الإرهاب وتحديثها بانتظام بالمواد المرجعية ذات الصلة؛
- م- إنشاء وتعهد قاعدتي بيانات شاملتين عن الأنشطة المشروعة المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف؛
- ن- إنشاء وتعهد موقع آمن على الإنترنت لتستعمله السلطات المختصة في التعاون القضائي، في إطار المعاهدات الدولية للمخدرات والجريمة، من أجل الاطلاع على معلومات عن غيرها من السلطات المختصة؛
- س- مواصلة تطوير الدورات التدريبية المقدمة على الإنترنت بشأن الجوانب القانونية من أنشطة مكافحة الإرهاب، تشمل الإرهاب البحري والإرهاب النووي، والطيران المدني والإرهاب، والقانون الإنساني، وما إلى ذلك، وزيادة تخصصها

المواضيعي؛ وتعهد وتطوير قاعدة بيانات تقدم المساعدة على الإنترنت في مجال تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة؛

‘٥‘ تعزيز الصكوك القانونية:

أ- إصدار نحو ٣٥ مذكرة شفوية على شكل إخطارات بموجب معاهدات مراقبة المخدرات؛

ب- توفير الخدمات القانونية وما يتصل بها من خدمات استشارية أخرى لأغراض التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه، وتنفيذ هذه الصكوك؛

ج- تقديم مقترحات إلى الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنة المخدرات بشأن التدابير الإضافية أو البديلة المتعلقة بالامتثال للمعاهدات؛

د- توفير المعلومات والمشورة القانونيتين للدول بشأن الانضمام للاتفاقيات كأطراف فيها وكفالة تنفيذها تنفيذًا تامًا؛

هـ- التشجيع على التصديق على الصكوك القانونية العالمية لمكافحة الإرهاب وتنفيذها؛

و- توفير البيانات وتحليل المعلومات لإنشاء وتعهد قائمة رقابية دولية خاصة للكيمياويات غير المدرجة في الجداول لمنع استخدامها من جانب المتجرين؛

ز- توفير البيانات وتحليل المعلومات المتعلقة بصنع السلائف وتجارتها المشروعين وبأنماط استعمالها المشروعة من أجل تيسير كشف المعاملات المريبة وإنشاء وتعهد قاعدة بيانات؛

ح- توفير البيانات وتحليل المعلومات عن المؤشرات ذات الصلة لمساعدة الحكومات على تحسين تقييم احتياجاتها من المخدرات؛

ط- إجراء الدراسات وتحليل البيانات لتحديد التطورات الجديدة في مجالي العرض والطلب المشروعين للمخدرات والمؤثرات العقلية، مثل المنشطات الأمفيتامينية، وإجراء تحليلات مقارنة في هذا الصدد؛

ي- إعداد دراسات عن مدى توافر المخدرات والمؤثرات العقلية لتلبية الاحتياجات الطبية؛

٦٤ تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: تنسيق اجتماعات المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة العاملة في مجال مكافحة الإرهاب والمشاركة في تلك الاجتماعات؛ والتنسيق والتواصل بين الوكالات بشأن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك المشاركة في اجتماعات فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وفي اجتماعات مع الكيانات الأعضاء في فرقة العمل؛ والمشاركة في هيكل إدارة الاتفاق العالمي وفي الاجتماعات المشتركة بين الوكالات للاتفاق العالمي؛ والمشاركة في الاجتماعات المعنية بتحسين التعاون القضائي مع الكومنولث، والمنظمة البحرية الدولية، ووحدة التعاون القضائي الأوروبي (يوروجست)، والشبكة القضائية الأوروبية، ومجلس أوروبا، والمحكمة الجنائية الدولية؛

٧٤ المساهمة في تحقيق النواتج المشتركة: التنسيق والتواصل بين الوكالات من خلال المشاركة في الاجتماعات التنسيقية ذات الصلة التي تعقدتها الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛ والشراكة مع المعاهد الأكاديمية في تعزيز التدريب القانوني المهني على مسائل مكافحة الإرهاب من أجل بناء الخبرات الفنية القانونية في مجال مكافحة الإرهاب؛

(ج) التعاون التقني (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):

١٠ الخدمات الاستشارية: توفير الخدمات الاستشارية، بناء على الطلب، بشأن التصديق على الصكوك القانونية الدولية المتصلة بمنع الإرهاب وتنفيذها، وبشأن تعزيز قدرات النظم الوطنية للعدالة الجنائية؛ وتوفير الخدمات الاستشارية للدول بشأن الانضمام إلى اتفاقية مكافحة الفساد وتنفيذها؛ وتوفير الخدمات الاستشارية للدول بشأن الانضمام إلى اتفاقيات مراقبة المخدرات واتفاقية الجريمة المنظمة وروتوكولاتها الثلاثة وتنفيذها؛ وتوفير الخدمات الاستشارية للدول بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص، والجريمة المنظمة، والفساد، وبشأن تعزيز إصلاح نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك إصلاح قضاء الأحداث والسجون؛ وتقديم المشورة والخدمات القانونية المتصلة بمذكرات التفاهم والعقود وترتيبات العمل مع شركاء المكتب داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها؛

٢٠ الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل: عقد حلقات عمل وطنية ودون إقليمية وأقليمية بشأن مسائل تقنية مختارة في مجال مكافحة الإرهاب؛

وتنظيم أنشطة تدريبية وحلقات عمل ومشاورات دولية بشأن التعاون الدولي في المسائل الجنائية والمشاركة فيها؛ وتنظيم دورات تدريبية بشأن اتفاقية مكافحة الفساد؛ وتنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل بشأن الإرهاب الدولي وبشأن تنفيذ اتفاقيات المخدرات والجريمة والتشريعات والترتيبات الوطنية ذات الصلة؛

٣٤ المشاريع الميدانية: توسيع نطاق الأنشطة المنفذة في إطار المشروع العالمي المتجدد المتعلق بتعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب، من أجل بناء الخبرات ودعم القدرات المؤسسية وتدريب مسؤولي العدالة الجنائية؛ وقيام المستشارين القانونيين في الميدان بتوفير المشورة القانونية والتدريب فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات (مشروع عالمي)؛ والاضطلاع بمشاريع على الصعيد الوطني و/أو الإقليمي و/أو الدولي لدعم التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

الجدول ٧

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ١ - سيادة القانون

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
			ألف - الأموال العامة الغرض
			متعلقة بالوظائف
-	-	٢٣٠,٠	
			غير متعلقة بالوظائف
-	-	-	
			المجموع الفرعي
-	-	٢٣٠,٠	
			باء - أموال تكاليف الدعم البرنامجي
			متعلقة بالوظائف
-	-	-	
			غير متعلقة بالوظائف
-	-	٧٧,٣	
			المجموع الفرعي
-	-	٧٧,٣	
			جيم - الأموال الخاصة الغرض
			صندوق برنامج المخدرات
-	-	٢٠٤٠,٠	١ ٣٩٣,٥
			صندوق برنامج الجريمة
-	-	٤١ ٢٩٤,٨	٤٦ ٩٠٧,٧
			المجموع الفرعي
-	-	٤٣ ٣٣٤,٨	٤٨ ٣٠١,٢
			دال - الميزانية العادية
			متعلقة بالوظائف
٦٥	٦٥	١٧ ٢٤٢,٠	١٦ ٧٩٥,٠
			غير متعلقة بالوظائف
-	-	٣ ٨٧٧,١	٤ ٠٥١,٢

الوظائف		الموارد		الفئة
		(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
٦٥	٦٥	٢١ ١١٩,١	٢٠ ٨٤٦,٢	المجموع الفرعي
٦٥	٦٥	٦٤ ٤٥٣,٩	٦٩ ٤٥٤,٧	المجموع

٣٨- ولن يتلقى البرنامج الفرعي ١ في فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠ سوى الأموال الخاصة الغرض وأموال الميزانية العادية. وعدم توافر الموارد العامة الغرض وموارد تكاليف الدعم البرنامجي في إطار هذا البرنامج الفرعي ناجم في المقام الأول وقبل كل شيء عن ضالة تلك الأموال نسبيا. ويجب أن يلاحظ أيضا أن البرنامج الفرعي ١ يتلقى قدرا كبيرا نسبيا من الأموال المخصصة من الميزانية العادية وأن جزءا كبيرا من أمواله الخاصة الغرض تخصص على نحو مرن لتنفيذ أنشطة البرامج.

٣٩- وفي إطار الأموال العامة الغرض، يعكس الانخفاض البالغ ٢٣٠ ٠٠٠ دولار وقف الدعم المقدم إلى الأنشطة الممولة من الأموال الخاصة الغرض؛ وكان هذا الدعم قد أُدرج في البرنامج في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. والانخفاض البالغ ٧٧ ٣٠٠ دولار في إطار أموال تكاليف الدعم البرنامجي يعكس وقف ترتيب خاص مماثل.

٤٠- وترد الاحتياجات من الميزانية العادية في الباب ١٦ (البرنامج الفرعي ١) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠. وسيتلقى البرنامج الفرعي ١ أيضا ٨٠ في المائة من موارد الميزانية العادية الموقّرة في إطار الباب ٢٢، المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية. وتبلغ الاحتياجات من الميزانية العادية في الفترة ٢٠١١-٢٠١٠، ما مجموعه ١٠٠ ١١٩ ٢١ دولار، تمثل نموا صافيا قدره ٢٧٢ ٩٠٠ دولار. وتغطي الأموال المخصصة في الباب ١٦ تكاليف ٦٥ وظيفة (١٧ ٢٤٢ ٠٠٠ دولار) والموارد غير المتعلقة بالوظائف (٢ ٥٩٨ ٧٠٠ دولار) ذات الصلة بالمساعدة المؤقتة، والاستشاريين والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية. وسيغطي مبلغ ١ ٢٧٨ ٤٠٠ دولار المخصص في إطار الباب ٢٢ للموارد غير المتعلقة بالوظائف تكاليف المساعدة المؤقتة، والاستشاريين والخبراء، والسفر، والخدمات التعاقدية، ونفقات التشغيل، والمنح والتبرعات.

البرنامج الفرعي ٢: تحليل السياسات والاتجاهات

٤١- يرتبط البرنامج الفرعي ٢ في برنامج العمل بالموضوع المحوري ٢ في استراتيجية الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ لمكتب المخدرات والجريمة وبالبرنامج الفرعي ٢ (تحليل السياسات

والاتجاهات) في البرنامج ١٣ في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتتولى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة المسؤولية الجوهرية عن تنفيذ البرنامج الفرعي ٢. وفي عام ٢٠٠٩، عقب دمج وحدة التقييم المستقل (الذي سبق بحثه في إطار التوجيه والإدارة التنفيذيين) مع وحدة التخطيط الاستراتيجي في شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، أنشئ قسم التخطيط والرصد والتقييم ضمن هذا البرنامج الفرعي. والغرض الرئيسي من قسم التخطيط والرصد والتقييم هو النهوض بالإدارة القائمة على النتائج والمساءلة والتعلم والمساهمة في زيادة الفعالية وتحسين الأداء، وذلك بتعزيز الترابط والتكامل في شتى دوائر المكتب. ويوجه التخطيط الاستراتيجي وضع السياسات والبرامج في المستويات الموضوعية والقطرية/الإقليمية. ويكفل الرصد التحقق من الاضطلاع بالأنشطة المخطط لها ومن أنها في سبيلها نحو تحقيق الإنجازات المتوقعة. ومن شأن الإبلاغ أن يحيط بجميع أصحاب المصلحة المعنيين علماً بما تحقق من أهداف وما أدخل من تغييرات. وتوفر عمليات التقييم أساساً للمساءلة - بتقديرات مدى بلوغ الأهداف - وتقديم تحليلاً لمواطن النجاح والقصور. كما تحدد عمليات التقييم فرص التعلم التي تسهم بدورها في تحسين الإدارة ابتغاء تحقيق النتائج. ويقدم قسم التخطيط والرصد والتقييم الدعم إلى جميع موظفي مكتب المخدرات والجريمة في كافة النواحي السابقة ويبادر إلى استحداث الأساس المعياري له.

الجدول ٨

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز وقياسات الأداء

الهدف: تعزيز المعرفة بالاتجاهات المواضيعية والشاملة لعدة قطاعات من أجل صوغ سياسات فعالة واتخاذ تدابير عملية وتقييم الأثر بهدف زيادة الدعم لأنشطة منع المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره والحد من تلك الظواهر.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) '١' حدوث زيادة في حجم/كم استعمال الدول الأعضاء للبيانات من خلال قاعدة البيانات المركزية للمخدرات والجريمة	(أ) تعزيز معرفة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي بالاتجاهات، بما فيها الاتجاهات المستجدة فيما يخص المخدرات وقضايا محددة في مجال الجريمة
مقاييس الأداء (عدد عناصر البيانات عن المخدرات والجريمة في مستودع البيانات):	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٥٤ ٠٠٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٧٥ ٠٠٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠٠ ٠٠٠	

'٢' زيادة في عدد المنشورات التي يجري تنزيلها من الموقع الشبكي للمكتب

مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: مليون تنزيل

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١,٥ مليون تنزيل

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: مليوناً تنزيل

٣٤ زيادة في عدد الإحالات المرجعية العلمية إلى المنشورات البحثية لمكتب المخدرات والجريمة

مقاييس الأداء: (الاستشهادات بمنشورات المكتب البحثية في Lexis Nexis):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١ ٠٠٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١ ٢٠٠

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢ ٠٠٠

مقاييس الأداء: (عدد وصلات الربط مع موقع المكتب الشبكي):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٨ ٠٠٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣٠ ٠٠٠

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠ ٠٠٠

(ب) ١٤ زيادة في النسبة المئوية للمؤسسات التي تتلقى المساعدة من مكتب المخدرات والجريمة التي تبلغ عن تعزز قدراتها (في مجالات العلوم والاستدلال العلمي الجنائي) مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٧٨ في المائة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠ في المائة

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٢ في المائة

٢٤ زيادة في عدد المختبرات المشاركة بنشاط في مجال التعاون الدولي مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥٥

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٥

٣٤ زيادة في عدد المختبرات التي تتلقى مساعدة المكتب التي تبلغ عن مشاركتها و/أو استعمالها لبيانات الاستدلال العلمي الجنائي في تنفيذ أنشطة مشتركة بين الوكالات مع سلطات إنفاذ القانون والسلطات التنظيمية والقضائية والصحية و/أو في تحليل الاتجاهات

مقاييس الأداء: (عدد المختبرات التي تبلغ عن مشاركتها لكل ١٠ ممن ردوا على استبيان المكتب عن أثر أنشطة التعاون التقني في قطاع الاستدلال العلمي الجنائي):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٦,٦

(ب) تحسّن قدرات الدول الأعضاء في مجالات العلوم والاستدلال العلمي الجنائي من أجل استيفاء المعايير المقبولة دولياً، بما في ذلك زيادة استخدام المعلومات العلمية والبيانات المخبرية من أجل أنشطة التعاون بين الوكالات وفي العمليات الاستراتيجية ووضع السياسات واتخاذ القرارات

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ : ٧ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ : ٧,٥	(ج) ازدياد الوعي العام بالمسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره والقانونية ومعاييرها وقواعدها ذات الصلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
(ج) '١' ازدياد عدد المحطات التي تبث معلومات صادرة عن المكتب بشأن المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره مقاييس الأداء (محطات التلفزيون والإذاعة التي تبث إعلانات الخدمة العامة والنشرات الإخبارية والبرامج الخاصة والمقابلات الخاصة بمكتب المخدرات والجريمة): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ : ١٣٥ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ : ١٤٥ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ : ١٥٠	(د) زيادة الفعالية في إنجاز برامج المكتب من خلال تحقيق تحسن مستمر في أنشطة التخطيط والرصد والتقييم
(د) '١' تحسين نوعية عمليات التقييم التي تساهم في الارتقاء بأداء البرامج ووضع السياسات مقاييس الأداء: (عدد عمليات التقييم التي أجريت ونطاقها وعمقها والتوصيات التي لقيت الدعم): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ :	
٥ عمليات تقييم مواضيعية، واعتماد ٧٥ في المائة من التوصيات وتنفيذها ٦٢ عملية تقييم للمشاريع (تديرها المكاتب الميدانية التابعة للمكتب)، واعتماد ٨٠ في المائة من التوصيات وتنفيذها تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ :	
٤ عمليات تقييم مواضيعية أوسع نطاقاً وأعمق، واعتماد ٨٠ في المائة من التوصيات وتنفيذها	
تقييمان للمشاريع (تديرهما وحدة التخطيط والرصد والتقييم) أوسع نطاقاً وأعمق، واعتماد ٨٠ في المائة من التوصيات وتنفيذها	
٥٠ تقييماً للمشاريع (تديرها المكاتب الميدانية التابعة للمكتب) أوسع نطاقاً وأعمق، واعتماد ٨٥ في المائة من التوصيات وتنفيذها هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ :	
تقييمان متعمقان للمشاريع أوسع نطاقاً، واعتماد ٨٠ في المائة من التوصيات وتنفيذها	
٣٠ عملية تقييم للمشاريع (تديرها وحدة التخطيط والرصد والتقييم) أوسع نطاقاً وأعمق، واعتماد ٨٠ في المائة من التوصيات وتنفيذها	
'٢' تحسين التخطيط من خلال وضع برامج مواضيعية تماشياً مع الإدارة القائمة على النتائج واستراتيجية المكتب مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ : غير متاحة	

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: وضع ٦ برامج مواضيعية
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: وضع ٦ برامج مواضيعية
٣٤ تعزيز قدرة المكاتب الميدانية التابعة للمكتب على تخطيط برامجها ورصدها
وتقييمها
مقاييس الأداء:

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: غير متاحة

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: تزويد مكاتب ميدانيين بمجموعة مواد مخصصة
لضمان النوعية وإجراء ٦ استعراضات للحافظات المواضيعية والإقليمية من جانب
لجنة استعراض البرامج

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: تزويد مكاتب ميدانيين بمجموعة مواد مخصصة
لضمان النوعية وإجراء ٦ استعراضات مواضيعية وإقليمية للحافظات من جانب
لجنة استعراض البرامج

العوامل الخارجية

٤٢ - يُتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض ما يلي:

- (أ) عدم حدوث عجز كبير في الموارد الخارجة عن الميزانية؛
- (ب) توفر إحصاءات كافية عن المخدرات والجريمة على المستوى القطري وتقديمها من جانب الدول الأعضاء؛
- (ج) إدراج الحكومات مسألة إنشاء مرافق دعم الاستدلال العلمي الجنائي أو تحسينها في مرتبة عالية في سلم أولوياتها، وتقديرات قيمة الدعم العلمي والأدلة العلمية الجنائية لنظام القضاء وإدماج المختبرات الجنائية ضمن الإطار الوطني لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة؛
- (د) تعاون المختبرات الوطنية فيما بينها ومع السلطات المختصة (مثل ذلك إنفاذ القوانين والتنظيم والصحة) داخل البلدان وفيما بينها ومع مكتب المخدرات والجريمة؛
- (هـ) استعداد محطات أو شبكات الإذاعة والتلفزيون لإتاحة فترات إرسال مجانية لبث إعلانات الخدمة العامة التي يصدرها المكتب.

النواتج

٤٣ - ستتحقق خلال فترة السنتين النواتج النهائية التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية/خارج الميزانية):

١٤ ' لجنة المخدرات: وثائق الهيئات التداولية: تقرير سنوي عن الوضع العالمي فيما يتعلق بتعاطي المخدرات على أساس الردود الواردة على استبيان التقارير السنوية والمعلومات التكميلية التي تقدمها الحكومات (٢)؛

٢٤ ' أفرقة الخبراء المخصصة: الاجتماعات السنوية للفريق الدولي الدائم المعني بالاستدلال العلمي الجنائي (٢)؛ اجتماع فريق الخبراء المعني بتحليل التهديدات والمخاطر (١)؛ اجتماع فريق الخبراء المعني بإحصاءات المخدرات والجريمة (١)؛ اجتماع فريق الخبراء المتعلق بتحليل المخدرات/السلائف وتوفير الدعم في مجال الاستدلال العلمي الجنائي في ميدان مراقبة المخدرات ومنع الجريمة (١)؛

(ب) الأنشطة الموضوعية الأخرى (الميزانية العادية/خارج الميزانية):

١٤ ' منشورات متكررة: التقارير الاثناسنوية لعمليات الضبط (٤)؛ نشرة المخدرات (سنوية) (٢)؛ نشرة الجريمة والمجتمع (سنوية) (٢)؛ أدلة/مبادئ توجيهية عن النهج الإجرائية والطرائق التحليلية لتحديد وتحليل المواد الخاضعة للمراقبة/التحليل العلمي الجنائي والإجراءات المختبرية العملية وأفضل الممارسات (٣)؛ فهرس لأشرطة الفيديو الترويجية على الإنترنت (١)؛ قاعدة بيانات على الإنترنت للمنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال منع تعاطي المخدرات وتوفير العلاج وإعادة التأهيل والتنمية البديلة ومنع الجريمة والعدالة الجنائية وجهود مكافحة الفساد والاتجار بالبشر (١)؛ أدلة/مبادئ توجيهية منقحة/مطبوعة من جديد عن طرائق تحديد وتحليل المخدرات الخاضعة للمراقبة أو التحليل العلمي الجنائي (٢)؛ تنقيح المعجم المتعدد اللغات للمخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للرقابة الدولية (إضافة) ليشمل مواد أدرجت حديثاً في الجداول (١)؛ منشورات تقنية عن حالة الجريمة والعدالة في العالم (٢)؛ الرسالة الإخبارية لمكتب المخدرات والجريمة (فصلية) (٨)؛ تقرير المخدرات العالمي (٢)؛

٢٤ كتيبات وصحائف حقائق ورسوم بيانية جدارية وعُدَد إعلامية: كتيبات ومساحات تلفزيونية وإذاعية للإعلان ومقابلات ومواد ترويجية أخرى للتوعية العامة (١٠)؛

٣٣ أحداث خاصة: تنظيم مبادرات جديدة لتعبئة الموارد (جمع التبرعات) وإقامة شراكات استراتيجية مع الجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمؤسسات الخاصة و/أو الشركات (١)؛ وتنظيم اليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها واليوم الدولي لمكافحة الفساد (٤)؛ ومؤتمرات أو أحداث عامة يشارك فيها البرلمانين والوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وتتناول المسائل الرئيسية في مجال مكافحة المخدرات، مثل متابعة دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين و/أو المسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة واتفاقية مكافحة الفساد (٢)؛ وجائزة الأمم المتحدة في فيينا الخاصة بالمتجمع المدني (٢)؛

٤٤ المواد التقنية: تصميم وصيانة وتحسين موقع المكتب الشبكي؛ وتنفيذ أنظمة الرصد الوطنية ونشر استقصاءات رصد المحاصيل غير المشروعة؛ وتنفيذ برنامج ضمان النوعية ونشر التقارير المتصلة به؛ وتقديم نحو ١٠٠٠ عينة مرجعية إلى مختبرات العقاقير الوطنية؛ وتزويد السلطات الوطنية المختصة بنحو ٤٠٠ عدّة لاختبار المخدرات والسلائف؛ وإعداد مذكرات علمية وتقنية؛ وإعداد قوائم ببيولوجرافية ومقالات مختارة عن تحديد وتحليل المخدرات والكيمائيات والسلائف الخاضعة للمراقبة؛ ودراسات ومذكرات إحاطة بخصوص المخدرات وخطر الجريمة وتحليل المخاطر؛ ودراسات ومذكرات تقنية بشأن مسائل جنائية محددة (كالاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والفساد وغيرها)؛ ونمائط تدريبية بشأن تحليل المخدرات/السلائف ودعم أنشطة الاستدلال العلمي الجنائي في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجريمة؛ والاحتفاظ بقاعدة بيانات لتحليل وتعميم إحصاءات المخدرات على الحكومات ومنظمات البحوث والوكالات الدولية الأخرى والجمهور العام والاستمرار في تعزيز تلك القاعدة؛

٥٥ الموارد السمعية البصرية: إصدار أشرطة فيديو ترويجية؛ وصيانة وتحسين مكتبة إعارة الصور والشرائح والأفلام وأشرطة الفيديو؛ وتوفير الصور المتصلة بمواضيع المخدرات والجريمة والإرهاب؛

٦٤ توفير الخدمات الفنية للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: التنسيق والتواصل بين الوكالات بالمشاركة في أعمال اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وفي الاجتماعات المشتركة بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة؛

(ج) التعاون التقني (الميزانية العادية/خارج الميزانية):

١٠ الخدمات الاستشارية: إسداء مشورة الخبراء إلى الدول الأعضاء بشأن استقصاءات المخدرات والجريمة وغير ذلك من آليات جمع البيانات (بيانات استخدام المخدرات، ورصد المحاصيل غير المشروعة، واستقصاءات ضحايا الجرائم، وغيرها)؛ وتقديم ضروب رفيعة النوعية من الدعم العلمي والمعلومات والمشورة إلى الحكومات والمنظمات والمؤسسات الوطنية والدولية عن طائفة واسعة من القضايا العلمية والتقنية؛

٢٠ الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل: حلقات عمل أو اجتماعات إقليمية ودون إقليمية لرؤساء المختبرات الجنائية والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين والسلطات القضائية للنهوض بالتعاون بين خدمات المختبرات والوكالات الضالعة في مراقبة المخدرات ومنع الجريمة؛ ودورات تدريبية/جولات دراسية للمتخصصين في الاستدلال العلمي الجنائي؛

٣٠ المشاريع الميدانية: مشاريع وطنية وإقليمية تتعلق بتعزيز و/أو إقامة مختبرات جنائية وطنية.

الجدول ٩

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٢ - تحليل السياسات والاتجاهات

الوظائف	الموارد		الفترة
	(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١	
ألف - الأموال العامة الغرض			
الأموال المتعلقة بالوظائف	٣٥	٦ ٣٠١,٠	٧ ٦٨٢,٤
الأموال غير المتعلقة بالوظائف	-	٦٢٥,١	١ ٤١٥,٦
المجموع الفرعي	٣٥	٦ ٩٢٦,١	٩ ٠٩٨,٠
باء - الأموال الخاصة الغرض			
صندوق برنامج المخدرات	-	١٢ ٨٤٩,٥	٩ ٦١٣,٢
صندوق برنامج الجريمة	-	١ ٦٨٨,٥	٣ ٠٨١,٨

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			
	الوظائف		٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨
المجموع الفرعي	-	-	١٤ ٥٣٨,٠	١٢ ٦٩٥,٠
جيم - الميزانية العادية				
الأموال المتعلقة بالوظائف	٢٥	٢٣	٦ ٩٥٠,٩	٦ ٥٠٣,٧
الأموال غير المتعلقة بالوظائف	-	-	٧٣٤,١	٨٧٠,٨
المجموع الفرعي	٢٥	٢٣	٧ ٦٨٥,٠	٧ ٣٧٤,٥
المجموع	٥٢	٥٨	٢٩ ١٤٩,١	٢٩ ١٦٧,٥

٤٤ - ترصد موارد عامة الغرض مجموعها ١٠٠ ٩٢٦ دولار لثلاث وظائف في مكتب المدير التنفيذي (واحدة ف-٤ وأخرى ف-٣ وثالثة خ ع (رتب أخرى))، و ١٤ وظيفة في فرع تحليل السياسات والبحوث (وظيفتان ف-٤ وواحدة ف-٣ و ١١ خ ع (رتب أخرى))، و ٧ وظائف في قسم التمويل المشترك والشراكة (بما في ذلك مكتب الاتصال في بروكسيل) (اثنتان ف-٤ وثلاث ف-٣ واثنتان خ ع (رتب أخرى))، ووظيفة واحدة في قسم الدعوة (١ ف-٤) ووظيفتان في مكتب الاتصال في نيويورك (واحدة ف-٣ وأخرى خ ع (رتب أخرى)). وتغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف تكاليف المساعدة المؤقتة والاستشاريين وسفر الموظفين والضيافة وتدريب الموظفين والإيجار والصيانة ومصروفات التشغيل العامة واللوازم والمواد والأثاث والمعدات.

٤٥ - وفيما يلي تفسير لصافي مقدار الانخفاض في الموارد العامة الغرض الذي يبلغ ٢ ١٧١ ٩٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩:

(أ) انخفاض صاف مقداره ٤٠٠ ٣٨١ دولار في تكاليف الوظائف، ينطوي على '١' زيادة بمبلغ ٨٥٧ ٧٠٠ دولار ناشئة عن النقل الداخلي من مكتب المدير التنفيذي لثلاث وظائف في وحدة التقييم المستقل السابقة (واحدة ف-٥ وأخرى ف-٣ وثالثة خ ع (رتب أخرى))؛ '٢' تخفيضات في الأموال العامة الغرض بمبلغ ٨٠٠ ١٣٠ ٣ دولار نتيجة تدابير الاقتصاد في التكاليف اتخذت في عام ٢٠٠٩ بإلغاء ثلاث وظائف في فرع تحليل السياسة والبحوث (واحدة مد-١ وأخرى ف-٤ وثالثة خ ع (رتب أخرى))، وست وظائف في وحدة التخطيط والرصد والتقييم (واحدة ف-٥ وأخرى ف-٤ وثالثة ف-٣ وثلاث خ ع (رتب أخرى))، وثلاث وظائف خ ع (رتب أخرى) في قسم الدعوة؛ فضلاً عن تقاسم التكاليف مع مشروع "استشراف ما وراء الأفق: نحو شراكة أقوى مع المجتمع المدني لمنع المخدرات والجريمة" (GLOJ37) في وظيفة ف-٤ واحدة في قسم الدعوة؛

٣' وتحويل الاعتماد المخصص لتوفير ٢٤ شهرا من العمل تحت بند المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفة برتبة ف-٣ في قسم التمويل المشترك والشراكة (٢٨٠ ٣٠٠ دولار)؛ ٤' زيادات إثر إعادة إنشاء وظيفة ف-٣ (خبير) في قسم المختبرات والعلوم (٢٨٠ ٣٠٠ دولار) ووظيفة واحدة خ ع (رتب أخرى) في مكتب الاتصال في نيويورك (١٧٥ ١٠٠ دولار) أذن بها في إطار المساعدة المؤقتة العامة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛ ٥' زيادات في تكاليف المرتبات القياسية بمبلغ ١٥٦ ٠٠٠ دولار؛

(ب) انخفاض صاف بمقدار ٧٩٠ ٥٠٠ دولار في الموارد غير المتعلقة بالوظائف ينطوي على ١' زيادة بمبلغ ١٨٠ ٧٠٠ دولار ناشئة عن عملية نقل داخلية لموارد غير متعلقة بالوظائف متصلة بوحدة التقييم المستقل السابقة؛ ٢' وانخفاضات في الموارد العامة الغرض بمبلغ ٤٠٠ ٢٦٨ دولار نتيجة تدابير للاقتصاد في التكاليف اتخذت في عام ٢٠٠٩؛ ٣' وانخفاض بمقدار ٢٨٠ ٣٠٠ دولار بعد تحويل الاعتماد المخصص لتوفير ٢٤ شهرا من العمل تحت بند المساعدة المؤقتة إلى وظيفة برتبة ف-٣ في قسم التمويل المشترك والشراكة؛ ٤' وانخفاض بمقدار ٤٥٥ ٤٠٠ دولار بعد إعادة إنشاء الوظيفتين ف-٣ و خ ع (رتب أخرى) المشار إليهما أعلاه اللتين نُقلتا إلى بند المساعدة المؤقتة العامة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لتيسير الاستعانة بخبراء بموجب عقود محدودة الأجل؛ ٥' وزيادة صافية بمبلغ ٣٢ ٩٠٠ دولار مرتبطة بزيادة الاحتياجات في بند السفر واستئجار الأماكن، تقابلها جزئياً تخفيضات إضافية في بند الدعم العلمي والتقني في قطاع المختبرات وفي بند خدمات الدعم المشتركة.

٤٦- ستؤثر الوفورات في الموارد العامة الغرض المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ سلباً على تنفيذ برنامج عمل مختلف أقسام الشعبة كما هو مبين أدناه:

(أ) نظراً لإلغاء وظائف رئيس شعبة البحوث وتحليل السياسات (مد-١) وموظف نُظّم معلومات (ف-٤) ومساعد إحصاء (خ ع (رتب أخرى)) في قسم الإحصاء والاستقصاء، فإن الإدارة العامة لأعمال الفرع سوف تتأثر ومن ثم ستقل المدخلات المتاحة لزيادة المعرفة بالاتجاهات، بما فيها الاتجاهات المستجدة في مسائل محددة متعلقة بالمخدرات والجريمة، أمام الأعضاء والمجتمع الدولي. والوقوف على هذه الاتجاهات أمر لا غنى عنه لدى وضع السياسات والتدخلات القائمة على الأدلة لمكافحة المخدرات والجريمة. وعلاوة على ذلك، فإن تطوير وتنفيذ عمليات نشر الإحصاءات الكرتونياً وتفاعلياً لن يتقدما كما هو متظر وسوف تراجع كمية البيانات التي تتم معالجتها وفحصها وتدوينها والتحقق من صحتها؛

(ب) سوف يؤثر إلغاء وظائف موظف إدارة برامج (ف-٤) ومساعد أفارقة (خ ع (رتب أخرى)) ومساعد البرامج (خ ع (رتب أخرى)) الممولة تحت بند المساعدة

المؤقتة العامة في وحدة التخطيط والرصد والتقييم سلباً على بناء قدرات الموظفين في مجال الإدارة القائمة على النتائج، وعلى أنشطة الرصد والإبلاغ عن تنفيذ استراتيجية المكتب وعلى القدرة على رصد وتنفيذ توصيات التقييم. وقد أدى إلغاء وظائف رئيس الوحدة (ف-٥) وموظف تقييم (ف-٣) ومساعد أفرقة (خ ع (رتب أخرى)) في وحدة التقييم المستقل السابقة إلى دمج تلك الوحدة مع وحدة التخطيط الاستراتيجي السابقة لتشكيل قسم التخطيط والرصد والتقييم. ونتيجة لإلغاء وظيفتي الفئة الفنية المسؤولتين عن التقييم، فإن إجراء التقييمات الموضوعية المتعمقة سيكون محدوداً ريثما تتوسع قدرة قسم التخطيط والرصد والتقييم الجديد لكي تضاهي على الأقل قدرة وحدة التقييم المستقل السابقة. ولن يصدر تقرير التقييم السنوي وسوف يقل عمق ونطاق الدعم المتوفر لعمليات تقييم المشاريع؛

(ج) وفيما يتعلق بتقاسم تكاليف وظيفة موظف الشؤون المدنية (ف-٤) في قسم الدعوة إلى المناصرة مع مشروع معين، من المرتقب أن يكون مستوى المساهمات الخاصة الغرض في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى مشروع "استشراف ما وراء الأفق: نحو شراكة أقوى مع المجتمع المدني لمنع المخدرات والجريمة" (GLOJ37) كافياً لتوسيع أنشطة المجتمع المدني ولاستيعاب جزء من تكاليف الوظيفة. وكذلك من المرتقب أن يتوفر التمويل الخاص الغرض الكافي لتغطية تكاليف وظائف مساعد إعلامي (خ ع (رتب أخرى)) ومساعد رسم ونشر (خ ع (رتب أخرى)) ومساعد أفرقة (خ ع (رتب أخرى)) من المساهمات الخاصة الغرض لمشروع "تعزيز التواصل والإعلام" (GLOU42)؛

(د) سوف يؤثر الانخفاض في الموارد العامة الغرض المتاحة لقسم المختبرات والعلوم على التطور المهني للموظفين. كما سيؤثر مباشرة على إتاحة النسخ المطبوعة من المنشورات المتكررة والجديدة التي يصدرها القسم. وسوف يؤثر أيضاً على إمكانية سفر الموظفين والاستعانة بالاستشاريين في أنشطة القسم الإنمائية.

الجدول ١٠

وفورات التكاليف في إطار الأموال العامة الغرض في عام ٢٠٠٩ والفترة ٢٠١٠-٢٠١١

الفئة	وفورات الموارد (آلاف دولارات الولايات المتحدة)	
	٢٠٠٩ (محققة)	٢٠١٠-٢٠١١ (متوقعة)
أموال عامة الغرض		
متعلقة بالوظائف	٧٥٢,٤	١ ١٣٠,٨
		١٢

وفورات الموارد (آلاف دولارات الولايات المتحدة)			الفئة
الوظائف الملغاة	٢٠١١-٢٠١٠ (متوقعة)	٢٠٠٩ (محققة)	
	٢٦٨,٤	٢٠٨,٠	غير متعلقة بالوظائف
١٢	٣ ٣٩٩,٢	٩٦٠,٤	المجموع

٤٧- تُرصد موارد الميزانية العادية في إطار الباب ١٦ (البرنامج الفرعي ١) من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠. ويرصد مبلغ ٧ ٦٨٥ ٠٠٠ دولار من أجل ٢٥ وظيفة (٩٠٠ ٩٥٠ دولار) وموارد غير متعلقة بالوظائف مقدارها ١٠٠ ٧٣٤ دولار لتغطية تكاليف المساعدة المؤقتة والاستشاريين والخبراء وسفر الموظفين وصيانة معدات المختبرات وتوفير الإمدادات لها. وتُرصد الزيادة الصافية في موارد الميزانية العادية للبرنامج الفرعي ٢ لإنشاء وظيفتين جديدتين: واحدة ف-٥ (رئيس قسم الإحصاء والاستقصاء) والأخرى ف-٣ (موظف نُظْم معلومات جغرافية).

البرنامج الفرعي ٣: الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج في المجتمع والتنمية البديلة

٤٨- يرتبط البرنامج الفرعي ٣ من برنامج العمل بالموضوع المحوري ٣ في استراتيجية الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ لمكتب المخدرات والجريمة وبالبرنامج الفرعي ٣ (المساعدة والمشورة التقنية) في إطار البرنامج ١٣ من الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتتولى شعبة العمليات المسؤولة الجوهرية عن البرنامج الفرعي ٣، ولكن من الجدير بالملاحظة أن المكاتب الميدانية تخدم برنامج عمل المكتب بأكمله.

الجدول ١١

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: الحد على نحو مستدام من تعاطي المخدرات ومن إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها والاتجار بالأشخاص وغسل الأموال والفساد والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وغير ذلك من أشكال الجريمة عبر الوطنية، ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على منع تعاطي المخدرات وعلاجه والوقاية من (الأيدز وفيروسه) وعلاج المصابين وذلك في سياق تعاطي المخدرات بالحقن والاتجار بالأشخاص وفي السجون، ومساعدتها في مسائل العدالة الجنائية الوطنية، بما في ذلك إصلاح نظم العدالة الجنائية.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
----------------	--------------------

(أ) تحسن قدرات أنظمة العدالة الجنائية (أ) '١' حدوث زيادة في عدد الدول التي تستعمل أدوات وأدلة ومواد تدريبية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
لتحسين إجراءات العدالة الجنائية وممارستها، ولا سيما فيما يتعلق بالفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال	الوطنية على تنفيذ أحكام الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة
مقاييس الأداء (عدد الدول): أ- إصلاح العدالة الجنائية الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٥	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٠	
ب- مكافحة الفساد الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٥	
ج- مكافحة الجريمة المنظمة الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٥	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥٠	
د- مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٠	
هـ- مكافحة غسل الأموال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٥	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥٥	
٢٤ زيادة في عدد البلدان التي حسّنت من آليات مكافحة الفساد في قطاع العدل والقطاع العام مقاييس الأداء (عدد الدول): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٥	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠	
٣٤ زيادة في عدد البلدان التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية التي تستعمل أدوات وأدلة ومواد تدريبية لتحسين إجراءات العدالة الجنائية وممارستها مقاييس الأداء (عدد الدول):	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٧	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٠	
(ب) '١' حدوث زيادة في عدد الدول والمنظمات الإقليمية التي استحدثت واعتمدت ونفذت استراتيجيات وبرامج لمنع الجريمة بمساعدة المكتب	(ب) تحسّن قدرات الدول الأعضاء على منع الجريمة ومنع تعاطي المخدرات وعلاجه
مقاييس الأداء (عدد الدول والمنظمات الإقليمية):	والوقاية من الأيدز وفيروسه وعلاج المصابين
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠	فيما يتصل بتعاطي المخدرات بالحقن والاتجار
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٥	بالأشخاص وأوضاع السجون
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٥	
'٢' زيادة في عدد الدول التي استحدثت واعتمدت ونفذت بمساعدة المكتب	
استراتيجيات وبرامج بشأن الأيدز وفيروسه فيما يتعلق بتعاطي المخدرات بالحقن	
وبالاتجار بالأشخاص وأوضاع السجون	
مقاييس الأداء (عدد الدول):	
أ- الدول التي استحدثت واعتمدت ونفذت استراتيجيات وبرامج الأيدز	
وفيروسه فيما يتعلق بتعاطي المخدرات بالحقن	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٥	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٣٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠	
ب- الدول التي استحدثت واعتمدت ونفذت استراتيجيات وبرامج بشأن	
الأيدز وفيروسه فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٢	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٦	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠	
ج- الدول التي استحدثت واعتمدت ونفذت استراتيجيات وبرامج بشأن	
الأيدز وفيروسه فيما يتعلق بأوضاع السجون	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٠	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٠	

٣٤ زيادة في عدد الدول التي تتلقى مساعدة من المكتب في تنفيذ برامج التنمية
البديلة

مقاييس الأداء (عدد الدول):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٦

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٧

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨

٤٤ زيادة في عدد الدول التي تتلقى مساعدة المكتب التي تنفذ أنشطة لمنع
تعاطي المخدرات قائمة على الأدلة

مقاييس الأداء (بحسب عدد الدول، من بين الدول التي تتلقى مساعدة المكتب،
التي تنفذ أنشطة لمنع وفقاً لمبادئ الفعالية المحددة في الدراسات الأكاديمية
الدولية):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٠

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٥

٥٥ حدوث زيادة في عدد الدول التي تتلقى مساعدة المكتب التي تنفذ نهجاً
قائمة على الأدلة بشأن الإرتهان والعلاج وإعادة التأهيل بما يشمل إعادة الاندماج
في المجتمع

مقاييس الأداء (بحسب عدد الدول، من بين الدول التي تتلقى مساعدة المكتب،
التي تنفذ أنشطة لعلاج الإرتهان للمخدرات وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في
المجتمع، وفقاً لمبادئ الفعالية المحددة في الدراسات الأكاديمية الدولية):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٦٠

(ج) ١٠ حدوث زيادة في عدد الدول التي تتلقى مساعدة من المكتب في مجال
البرامج ذات المنحى العملي
مقاييس الأداء (عدد الدول):

أ- أدوات ومواد تدريب لمكافحة تهريب المهاجرين

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: صفر

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠

ب- أدوات ومواد تدريب لمكافحة الاتجار بالأشخاص

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٦٠

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٧٠

(ج) تحسّن قدرات الدول الأعضاء على
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

ب- فيما يتعلق بتمكين الضحايا والأطفال الضحايا والشهود

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٧

٥' تعزيز قدرات بلدان العبور في مكافحتها الاتجار بالمخدرات
مقاييس الأداء (عدد طلبات المساعدة المستجابة):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٥

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤٠

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠

(د) زيادة عدد المبادرات الإقليمية المنفذة من خلال اتفاقات تعاون أبرمت
بواسطة و/أو دعم من المكتب

مقاييس الأداء (عدد الاجتماعات الإقليمية لمكافحة الاتجار بالمخدرات):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٧

(هـ) ١' زيادة عدد الدول الأعضاء التي تتلقى المساعدة من المكتب لتصميم
برامج التنمية البديلة المستدامة وتنفيذها، بما في ذلك القيام، في سياق التنمية الأوسع
لديها وحيثما يكون مناسباً، بوضع برامج للتنمية البديلة الوقائية بهدف منع زراعة
خشخاش الأفيون وشجيرات الكوكا والقنب والحد منها والقضاء عليها
مقاييس الأداء (عدد الدول):

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٦

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٧

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨

٢' زيادة الوعي لدى المنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية وشبكات
التنمية بقضية التنمية البديلة، وإدماجها وتعميمها في إطار عملها، بما في ذلك
برامج التنمية البديلة الوقائية، حيثما يكون مناسباً
مقاييس الأداء:

أ- حلقات عمل عن تعميم قضية التنمية البديلة

الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١

تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢

هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢

ب- اجتماعات بمشاركة المؤسسات المالية الدولية وغيرها من وكالات التنمية

(د) توثيق التعاون الإقليمي في التعامل مع
مشاكل المخدرات غير المشروعة والجريمة

(هـ) النهوض بقدرة الدول الأعضاء على
تشجيع التعاون الدولي وتقويته على أساس
مبدأ تقاسم المسؤولية في التنمية البديلة
المستدامة، بما في ذلك التنمية البديلة الوقائية
حيثما يكون مناسباً

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
الدولية	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٤	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٤	
٣٤ زيادة عدد الشراكات بين المكتب ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص ذات الصلة، مما يعزّز قدرة الدول الأعضاء على الاضطلاع بأنشطة تعاونية في مجال التنمية البديلة، بما في ذلك التنمية البديلة الوقائية، حيثما يكون مناسباً	
مقاييس الأداء:	
أ- شراكات مع القطاع الخاص/المجتمع المدني في تسويق و/أو ترويج منتجات التنمية البديلة	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨	
ب- مشاريع مصممة أو منفذة مع القطاع الخاص	
الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: صفر	
تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١	
هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢	

العوامل الخارجية

٤٩- من المرتقب أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض (أ) أن تقدم الدول الأعضاء في الوقت المناسب بيانات ومعلومات إحصائية ذات نوعية جيدة؛ (ب) وأن تكون الدول الأعضاء ملتزمة بتعزيز نظم العدالة الجنائية والحد من الجرائم ومن تعاطي المخدرات والارتهاان لها، بما في ذلك الأمور المتعلقة بالعدوى بفيروس الأيدز، والقضاء على زراعة المحاصيل غير المشروعة والاتجار بالمخدرات وغسل الأموال والاتجار بالأشخاص والفساد والإرهاب بكل أشكاله ومظاهره؛ (ج) وأن يتاح القدر الكافي من الموارد من خارج الميزانية؛ (د) وألا تحول الظروف على أرض الواقع دون تنفيذ الأنشطة المخطط لها.

النواتج

٥٠- ستتحقق أثناء فترة السنتين النواتج النهائية التالية:

- (أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية):
- ١٤ ' لجنة المخدرات: وثائق الهيئات التداولية: تقرير عن حالة المخدرات في العالم من حيث العرض والاتجار بها (٢)؛ وتقرير عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات في الشرق الأدنى والشرق الأوسط وفي جنوب غرب ووسط آسيا (٢)؛ وتقرير عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات في القارة الأمريكية (٢)؛ وتقرير عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات في أوروبا (١)؛ وتقرير عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات في آسيا والمحيط الهادئ (٢)؛ وتقرير عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات في أفريقيا (٢)؛
- ٢٤ ' لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية: وثائق الهيئات التداولية: تقرير عن الإجراءات المتخذة للنهوض بمنع الجريمة على نحو فعال (١)؛ وتقرير عن مكافحة انتشار الأيدز وفيروسه في مرافق ما قبل المحاكمة والمرافق الإصلاحية (١)؛
- ٣٤ ' أفرقة الخبراء المخصصة: وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية بشأن التنمية البديلة تقوم على أساس تبادل أفضل الممارسات والدروس المستخلصة (١)؛ اجتماعات أفرقة الخبراء: بشأن المؤشرات القائمة على الأدلة من أجل تقييم العمل على منع تعاطي المخدرات (١)؛ وبشأن تحسين إمكانية الوصول إلى أجهزة العدالة من خلال الاستعانة بالمساعدين القانونيين وخدمات المساعدة القانونية (١)؛ وبشأن التحالف العلاجي باعتباره الركيزة الأساسية لعلاج الإدمان للمخدرات وإعادة التأهيل (١)؛ وبشأن أدوات تقييم تدابير العدالة الجنائية للتصدي لمسألة الاتجار بالأعضاء البشرية (١)؛ وبشأن أفضل الممارسات لتقديم المساعدة إلى الشهود والضحايا (١)؛ وبشأن نزاهة ومقدرة خدمات الملاحقة القضائية (١)؛ ولدراسة مخاطر الصور الجديدة المتطورة والمبتكرة لغسل الأموال، مثل الجريمة السيبرانية و"الأموال الإلكترونية" (١)؛ ولدراسة قابلية تأثر قطاع التجارة بغسل الأموال وأثر غسل الأموال المتعلق بالتجارة (١)؛ ولتقديم توصيات في هذا الشأن إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تتناول أشكال التصدي لخطر الجرائم البيئية (١)؛ وبشأن استحداث أدوات لمكافحة تهريب المهاجرين (١)؛ وبشأن الوحدات المتخصصة لإنفاذ القوانين وبذل الجهود لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (١)؛ وفريق خبراء عامل بشأن الممارسات الجيدة في مجال إدماج أنشطة منع الجريمة والعدالة الجنائية (١)؛

(ب) أنشطة مواضيعية أخرى (الميزانية العادية):

١٤ منشورات غير متكررة: أفضل الممارسات بشأن سبل كسب الرزق المستدامة في إطار الحد من الطلب على المخدرات (١)؛ وسلسلة دليل العدالة الجنائية (٣)؛ والمؤشرات القائمة على الأدلة والمتفق عليها عالمياً لتقييم حالة منع المخدرات (١)؛ ومبادئ توجيهية للسلطات المختصة لمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية (١)؛ ومبادئ توجيهية لحماية الشهود وضحايا الجرائم (١)؛ ومبادئ توجيهية بخصوص التنمية البديلة/سبل كسب الرزق البديلة (١)؛ ودليل الاستخدام الفعال للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة لمنع الجريمة (١)؛ وإعداد منشور عن غسل الأموال بواسطة الأموال الإلكترونية ومكافحة الاحتيايل التجاري (١)؛ ومنشور عن غسل الأموال ومكافحة الاحتيايل التجاري (١)؛ وعدة مكافحة تهريب المهاجرين (١)؛ وعدة مكافحة الاتجار بالأشخاص (١)؛ ومنشور عن الجريمة المنظمة وروابطها مع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (١)؛ ودليل تقني عن نزاهة القضاء والقدرة على الفساد (١)؛ ومنشور عن التحالف العلاجي باعتباره الركيزة الأساسية لعلاج الارتهان بالمخدرات وإعادة التأهيل (١)؛

٢٤ المواد التقنية: نشر دراسات وبحوث عن غسل الأموال (٤)؛

٣٤ تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات المشتركة بين الوكالات: اجتماع التنسيق المشترك بين وكالات الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (٤)؛

(ج) التعاون التقني (الميزانية العادية وخارج الميزانية):

١٤ الخدمات الاستشارية: بعثات لمساعدة الدول الأعضاء بتقديم المشورة التقنية بخصوص إنفاذ القوانين؛ وبعثات لمساعدة الدول الأعضاء بتقديم المشورة التقنية بخصوص التنمية البديلة؛ وبعثات لمساعدة الدول الأعضاء بتقديم المشورة التقنية بخصوص الوقاية من فيروس الأيدز والعلاج منه وتقديم الرعاية والدعم من أجل متعاطي المخدرات بالحقن وفي السجون؛ وبعثات لمساعدة الدول الأعضاء بتقديم المشورة التقنية بخصوص صوغ وتنفيذ التشريعات الخاصة بغسل الأموال؛ وتقديم الخدمات الاستشارية إلى الدول بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص والجريمة المنظمة والفساد، وبشأن النهوض بإصلاح نظم العدالة الجنائية، مما في ذلك إصلاح نظم العدالة الخاصة بالأحداث والسجون؛ وتقديم الخدمات الاستشارية إلى الدول بشأن التصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها الثلاثة وتنفيذها؛ وتقديم الدعم

لاستكمال وثيقة تقنية لتحديد ونشر أفضل الممارسات في مجال توفير سبل كسب الرزق المستدامة في إطار برامج الحد من الطلب على المخدرات وإعادة التأهيل؛

٢٠٠٠ الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل: حلقات عمل أو اجتماعات إقليمية أو دون إقليمية للعاملين في مجال إنفاذ القوانين و/أو القانون و/أو القطاع المالي من أجل النهوض بأفضل الممارسات في مجال مكافحة غسل الأموال؛ ودورات تدريبية وحلقات دراسية وحلقات عمل بشأن مواضيع مختارة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والفساد والإرهاب الدولي وإصلاح نظم العدالة الجنائية؛ وحلقات عمل أو اجتماعات إقليمية أو دون إقليمية لتبادل أفضل الممارسات والدروس المستخلصة وتعزيز التعاون بشأن التنمية البديلة بين بلدان الجنوب؛ وحلقات عمل أو اجتماعات إقليمية أو دون إقليمية بشأن الوقاية من فيروس الأيدز والعلاج منه وتقديم الرعاية والدعم من أجل متعاطي المخدرات بالحقن وفي السجون؛

٣٠٠٠ المشاريع الميدانية: مشاريع على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية لدعم الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ ورصد وتقييم أنشطة مبرهن على فعاليتها لمنع تعاطي المخدرات وتوفير العلاج وإعادة التأهيل؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لدعم مكافحة الفساد من خلال بناء المعارف والخبرة الفنية وتدعيم القدرات المؤسسية وتدريب العاملين؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لدعم مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين من خلال بناء المعارف والخبرة الفنية وتدعيم القدرات المؤسسية وتدريب العاملين؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لدعم التنمية البديلة من أجل الحد من زراعة المحاصيل غير المشروعة وزيادة سبل كسب الرزق أمام صغار المزارعين من خلال بناء المعارف والخبرة الفنية وتدعيم القدرات المؤسسية وتدريب العاملين؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لدعم الوقاية من فيروس الأيدز والعلاج منه وتقديم الرعاية والدعم من أجل متعاطي المخدرات بالحقن وفي السجون من خلال بناء المعارف والخبرة الفنية وتدعيم القدرات المؤسسية وتدريب العاملين؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لدعم مراقبة المخدرات من خلال بناء المعارف والخبرة الفنية وتدعيم القدرات المؤسسية وتدريب العاملين؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لدعم (أ) التصديق على اتفاقية الجريمة المنظمة

ويروتوكولاتها الثلاثة وتنفيذها، و(ب) مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال بناء المعارف والخبرة الفنية وتدعيم القدرات المؤسسية وتدريب العاملين؛ ومشاريع على المستويات الوطنية و/أو الإقليمية و/أو الدولية لتناول قضايا محددة أخرى في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

الجدول ١٢

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٣ - الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج في المجتمع والتنمية البديلة

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
ألف - الأموال العامة الغرض				
٢٨	٤١	١١ ٠٥٧,٥	١٤ ١٢١,٦	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	٢٠٨,٤	٦٢٢,٣	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٢٨	٤١	١١ ٢٦٥,٩	١٧ ٧٤٣,٩	المجموع الفرعي
باء - أموال تكاليف الدعم البرنامجي				
١١٦	١٢٣	١١ ٧٨٣,٢	١١ ٥٦٠,٨	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	٦ ٠٧٨,٨	٥ ٦٨٩,٩	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
١١٦	١٢٣	١٧ ٨٦٢,٠	١٧ ٢٥٠,٧	المجموع الفرعي
جيم - الأموال الخاصة الغرض				
-	-	٢١٨ ٥٣٥,٠	٥٥ ٩٠٤,٦	صندوق برنامج المخدرات
-	-	٨٥ ٦٦٥,١	٨٠ ٤٣٠,٥	صندوق برنامج الجريمة
-	-	٣٠٤ ٢٠٠,١	٣٣٦ ٣٣٥,١	المجموع الفرعي
دال - الميزانية العادية				
٢٢	٢٢	٦ ٣٦٢,٠	٦ ٢٦٤,٨	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	١ ٢٧٨,٤	١ ٢٨٦,٨	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٢٢	٢٢	٧ ٦٤٠,٤	٧ ٥٥١,٦	المجموع الفرعي
١٦٦	١٨٦	٣٤٠ ٩٦٨,٤	٣٧٥ ٨٨١,٣	المجموع

الجدول ١٣

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٣ - المقر

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
			ألف- الأموال العامة الغرض
٧	١١	١ ٩٢٤,٧	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	٢٠٨,٤	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٧	١١	٢ ١٣٣,١	المجموع الفرعي
			باء- أموال تكاليف الدعم البرنامجي
٢٩	٢٥	٧ ٤٨٠,٥	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	١ ٣٢١,٤	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٢٩	٢٥	٨ ٨٠١,٩	المجموع الفرعي
			جيم- الأموال الخاصة الغرض
-	-	٣٦ ١٨٩,٦	صندوق برنامج المخدرات
-	-	١٢ ٨٤٤,٢	صندوق برنامج الجريمة
-	-	٤٩ ٠٣٣,٨	المجموع الفرعي
			دال- الميزانية العادية
٢٢	٢٢	٦ ٣٦٢,٠	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	١ ٢٧٨,٤	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٢٢	٢٢	٧ ٦٤٠,٤	المجموع الفرعي
٥٨	٥٨	٦٧ ٦٠٩,٢	المجموع

٥١- تستخدم الموارد العامة الغرض المرصودة للبرنامج الفرعي ٣ في مقر مكتب المخدرات والجريمة لتمويل مكتب المدير التنفيذي ووحدة الرصد والدعم وقسم الحوكمة والأمن البشري وسيادة القانون وقسم التنمية الصحية والبشرية. ويغطي مجموع الموارد العامة الغرض المتوقعة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ وقدره ١٠٠ ١٣٣ ٢ دولار وظيفة واحدة في مكتب المدير التنفيذي (مد-٢) ووظيفة واحدة في وحدة الرصد والدعم (خ ع (رتبة رئيسية)) وأربع وظائف في قسم الحوكمة والأمن البشري وسيادة القانون (واحدة ف-٥ وأخرى ف-٣ ووظيفتان خ ع (رتب أخرى)) ووظيفة واحدة في قسم التنمية الصحية والبشرية (خ ع (رتب أخرى)). وتغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف المساعدة المؤقتة والاستعانة بالاستشاريين وسفر الموظفين والضيافة ونفقات التشغيل العامة.

٥٢- ويعزى الانخفاض المنظور في إنفاق الموارد العامة الغرض البالغ ١٠٩٥٥٠٠ دولار بالدرجة الأولى إلى تدابير الاقتصاد في التكاليف التي اتخذت في إطار هذه الفئة في عام ٢٠٠٩. وسوف تلغى وظيفة واحدة ف-٥ في قسم التنمية الصحية والبشرية. ومن المرتقب أن تموّل هذه الوظيفة، رئيس قسم التنمية الصحية والبشرية، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ من المساهمات الخاصة الغرض في مشروع "شراكة من أجل العمل على توفير العلاج الشامل: معالجة الارتمان للمخدرات وعواقبه الصحية - وهو برنامج مشترك بين صندوق الأوبك للتنمية الدولية ومكتب المخدرات والجريمة للوقاية من الأيدز وفيروسه من خلال المرحلة الثانية لشبكة العلاج" (GLOJ71). وستلغى أيضاً وظيفة رئيس وحدة سبل كسب الرزق المستدامة (ف-٤) وسيموّل شاغل الوظيفة من موارد وظيفة في الميزانية العادية. كما ستلغى وظيفة موظف إدارة برامج (ف-٤) في وحدة جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ (الباب الثاني من التعاون التقني) الممولة من الأموال العامة الغرض في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وسيموّل شاغل الوظيفة من أموال تكاليف الدعم البرنامجي في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وستلغى كذلك وظيفة مساعد أفرقة (خ ع (رتب أخرى)) في وحدة الرصد والدعم. وسيفضى إلغاء هذه الوظائف إلى تخفيضات في الموارد العامة الغرض في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ بمبلغ ٢٠٠ ٢٦٨ ١ دولار تقابلها جزئياً زيادات في تكاليف المرتبات القياسية بمبلغ ٥٠٠ ٤٦٩ دولار. أما بشأن الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف فإن الانخفاض الإجمالي بمقدار ٨٠٠ ٢٩٦ دولار يعزى إلى تدابير اقتصاد في التكاليف اتخذت في عام ٢٠٠٩ (بمبلغ ٦٠٠ ١٥١ دولار) وإلى وفورات إضافية (بمبلغ ٢٠٠ ١٤٥ دولار)، وذلك أساساً في إطار المساعدة المؤقتة العامة إثر تمويل من مشروع لوظيفة المسؤول المؤقت عن وحدة الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل (نظراً لانتخاب رئيس الوحدة رئيساً لمجلس الموظفين)، وإلى تحميل المشاريع نصيباً أكبر من تكاليف خدمات الدعم.

٥٣- ومن شأن الوفورات في الموارد العامة الغرض المخطط لها في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ نتيجة تمويل وظيفة رئيس قسم التنمية الصحية والبشرية (ف-٥) ووظيفة المسؤول المؤقت عن وحدة الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل من مشروع GLOJ71 أن تؤثر على تصور حياد هذين المنصبين الأساسيين في مجال رسم السياسات وأن تنال من موضوعية واستقلال عملهما إذا تعذر تأمين تمويلهما من مجموعة مؤلفة من الجهات المانحة. ولا يمكن الإبقاء على هذا الترتيب في الأجل المتوسط وسيكون له أثر كبير على إمكانية توسع البرنامج المعني، بما في ذلك من خلال تنمية الشراكة مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من الهيئات الدولية.

الجدول ١٤

وفورات التكاليف في إطار الأموال العامة الغرض في المقر في عام ، ٢٠٠٩ والفترة
٢٠١١-٢٠١٠

الوظائف الملغاة	وفورات الموارد (آلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١١-٢٠١٠ (متوقعة)	٢٠٠٩ (محققة)	
			الأموال العامة الغرض
٤	١ ٢٦٨,٢	٧٠٢,٥	الأموال المتعلقة بالوظائف
	١٥١,٦	١٤٤,١	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٤	١ ٤١٩,٨	٨٤٦,٦	المجموع

٥٤- تستخدم موارد تكاليف الدعم البرنامجي المرصودة للبرنامج الفرعي ٣ في مقر مكتب المخدرات والجريمة بالدرجة الأولى لتمويل مكتب المدير التنفيذي ووحدة الرصد والدعم ووحدة البرمجة المتكاملة وقسم الحوكمة والأمن البشري وسيادة القانون وأقسام التعاون التقني. ويحمل الاحتياجات قدره ٩٠٠ ٨٠١ ٨ دولار يغطي وظيفة واحدة في مكتب المدير التنفيذي (خ ع (رتب أخرى)) وثلاث وظائف في وحدة الرصد والدعم (واحدة ف-٣ وأخرى ف-٢ جديدة وثالثة خ ع (رتب أخرى)) وأربع وظائف في وحدة البرمجة المتكاملة (واحدة ف-٥ واثنان ف-٤ وواحدة خ ع (رتب أخرى)) ووظيفة واحدة في قسم الحوكمة والأمن البشري وسيادة القانون (خ ع (رتب أخرى)) و ٢٠ وظيفة في أقسام التعاون التقني (وظيفتان ف-٥ وخمس ف-٤ وثلاث ف-٣ وعشر خ ع (رتب أخرى)). وتغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف بمبلغ ٤٠٠ ٣٢١ ١ دولار المساعدة المؤقتة والاستعانة بالاستشاريين وسفر الموظفين ونفقات التشغيل العامة ومصاريف الضيافة. وتمثل الزيادة الإجمالية بمبلغ ٣٠٠ ١٩٣ ١ دولار في بند الوظائف ما يلي:

- (أ) إنشاء وظيفة جديدة ف-٤ (موظف إدارة برامج) في وحدة البرمجة المتكاملة، كانت تمويل جزئياً من المساعدة المؤقتة العامة في ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (٤٠٠ ٣٤٥ دولار)؛
- (ب) إنشاء وظيفة جديدة ف-٤ (منسق برامج) لتوفير الدعم من فيينا للمكتب الإقليمي للاتحاد الروسي وبيلاروس (٤٠٠ ٣٤٥ دولار)؛

(ج) إعادة تصنيف وظيفة من الرتبة ف-٣ واحدة إلى الرتبة ف-٤ (مسؤول إدارة برامج) في وحدة جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ (الباب الثاني للتعاون التقني) كانت ممولة في السابق من الموارد العامة الغرض (٤٤ ٣٠٠ دولار)؛

(د) إنشاء وظيفة جديدة ف-٢ (موظف برامج) في وحدة البرمجة المتكاملة لتوفير الدعم لتطوير نهج برنامجي متكامل (١٠٠ ٢٢٩ دولار)؛

(هـ) إنشاء وظيفة جديدة ف-٢ (موظف شؤون إدارية) في وحدة الرصد والدعم لتحسين دعم المكاتب الإقليمية بخصوص جميع المسائل المتصلة بالموارد البشرية (١٠٠ ٢٢٩ دولار)؛

٥٥- ويرتبط صافي الزيادة البالغ ٣٠٠ ٢٥٥ دولار في بند الموارد غير المتعلقة بالوظائف بما يلي:

(أ) تزايد الاحتياجات في بند المساعدة المؤقتة العامة (٤٠٠ ١٤١ دولار) لتوفير الدعم لمنطقة شرق أفريقيا، والمساعدة التقنية لمفوضية الاتحاد الأفريقي وتوفير الدعم الفني لمختلف الوحدات عندما تصل أعباء العمل إلى ذروتها؛

(ب) تزايد الاحتياجات في بند الاستشاريين والخبراء (٢٠٠ ١٠٣ دولار) لتوفير مختلف بعثات التقييم ودعم تطوير البرامج والمساعدة في التوجيه الاستراتيجي إلى جانب بناء الشراكات وتعزيزها؛

(ج) تزايد الاحتياجات في بند نفقات التشغيل العامة (١٠ ٠٠٠ دولار) والضيافة (٤ ٠٠٠ دولار) يقابلها جزئياً تناقص الاحتياجات في بند سفر الموظفين (٣ ٣٠٠ دولار).

٥٦- موارد الميزانية العامة مدرجة في الباب ١٦ (البرنامج الفرعي ٣) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وعلاوة على ذلك، سيتلقى البرنامج الفرعي ٣ نسبة ٢٠ في المائة من الموارد المرصودة في الباب ٢٢، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، سيبلغ مجموع موارد الميزانية العادية ٤٠٠ ٦٤٠ دولار، بما يمثل زيادة صافية بمقدار ٨٨ ٨٠٠ دولار. والأموال المدرجة في الباب ١٦ مرصودة لاستمرار ٢٢ وظيفة (٦ ٣٦٢ ٠٠٠ دولار) ولموارد غير متعلقة بالوظائف بمبلغ ٦٠٠ ٩٦٦ دولار، بما يمثل انخفاضاً بمبلغ ٨ ٧٠٠ دولار، من شأنه أن يغطي المساعدة المؤقتة والاستعانة بالاستشاريين والخبراء وسفر الموظفين والخدمات التعاقدية والمنح والمساهمات. وتشمل الاعتمادات المدرجة في الباب ٢٢ والبالغة ٨٠٠ ٣١١

دولار من الموارد غير المتعلقة بالوظائف المساعدة المؤقتة والاستعانة بالاستشاريين والخبراء والسفر والخدمات التعاقدية ونفقات التشغيل والمنح والمساهمات.

الجدول ١٥

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٣ - العمليات الميدانية

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
ألف - الأموال العامة الغرض			
			الأموال المتعلقة بالوظائف
٢١	٣٠	٩ ١٣٢,٨	١١ ٣٩٨,٢
-	-	-	١١٧,١
٢١	٣٠	٩ ١٣٢,٨	١١ ٥١٥,٣
المجموع الفرعي			
باء - أموال تكاليف الدعم البرنامجي			
			الأموال المتعلقة بالوظائف
٨٧	٩٨	٤ ٣٠٢,٧	٥ ٢٧٣,٦
-	-	٤ ٧٥٧,٤	٤ ٦٢٣,٨
٨٧	٩٨	٩ ٠٦٠,١	٩ ٨٩٧,٤
المجموع الفرعي			
جيم - الأموال الخاصة الغرض			
			صندوق برنامج المخدرات
-	-	١٨٢ ٣٤٥,٤	٢٣١ ١٧٨,٦
-	-	٧٢ ٨٢٠,٩	٥٩ ٥٤١,٣
-	-	٢٥٥ ١٦٦,٣	٢٩٠ ٧١٩,٩
١٠٨	١٢٨	٢٧٣ ٣٥٩,٢	٣١٢ ١٣٢,٦
المجموع			

٥٧- سوف تمول الموارد العامة الغرض في الفترة ٢٠١١-٢٠١٠ ووظائف الموظفين الدوليين الأساسيين في المكاتب الميدانية التابعة لمكتب المخدرات والجريمة، بينما ستمول التكاليف المحلية، بما في ذلك تكاليف الموظفين المحليين، من أموال تكاليف الدعم البرنامجي ومن المساهمات الخاصة الغرض. وسيغطي ما مجموعه ٩ ١٣٢ ٨٠٠ دولار من الموارد العامة الغرض تكاليف ٢١ وظيفة دولية في المكاتب الميدانية (٦ مد-١ و ٧ ف-٥ و ٥ ف-٤ و ٣ ف-٣). والتخفيض الصافي بمقدار تسع وظائف، أي ما يعادل ٤٠٠ ٢٦٥ ٢ دولار، هو نتيجة (أ) انخفاض مقدار ٣ ٤٤٧ ٧٠٠ دولار إثر تنفيذ تدابير اقتصاد التكاليف الممولة من الموارد العامة الغرض في عام ٢٠٠٩، وهي: '١' إعادة التصنيف من مد-١ إلى ف-٥ لوظيفة ممثل مكتب المخدرات والجريمة في المكتب الإقليمي للبرازيل وبلدان المخروط الجنوبي؛ '٢' وإعادة التصنيف من مد-١ إلى ف-٤ لوظيفة ممثل في مكتب المخدرات والجريمة في

المكتب القطري في باكستان نظراً لتقلص حجم البرنامج؛^{٣٤} وإلغاء كل من وظيفة الممثل في المكتب القطري ف-٥ في ميانمار، ووظيفة الممثل في المكتب القطري ف-٥ في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، ووظيفة الممثل ف-٥ في المكتب الإقليمي للاتحاد الروسي وبيلاروس، ووظيفة الممثل في المكتب القطري ف-٥ في فييت نام، ووظيفة الممثل ف-٤ في المكتب القطري في أفغانستان، ووظيفة ف-٤ في المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ووظيفة ف-٤ في المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى، ووظيفة ف-٣ في المكتب الإقليمي للمكسيك وأمريكا الوسطى والكاريبى، ووظيفة ف-٣ في المكتب القطري في نيجيريا؛ (ب) وتخفيض صاف بمبلغ ٢٠٠ ٣١٩ دولار إثر إلغاء وظيفة من الرتبة ف-٥ والارتقاء بوظيفة من الرتبة ف-٣ إلى ف-٤ في المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ؛ (ج) وإنشاء وظيفة ف-٣ (موظف برامج) في المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى (زيادة بمبلغ ٣٠٠ ٢٨٠ دولار)؛ (د) وزيادة في تكاليف المرتبات القياسية بمبلغ ٢٠٠ ٢٢١ ١ دولار. ويعكس الانخفاض البالغ ١٠٠ ١١٧ دولار في الموارد غير المتعلقة بالوظائف التوقف عن استخدام أموال المساعدة المؤقتة العامة التي كانت مطلوبة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لتغطي مؤقتاً تكاليف حبير دولي في المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى. وسوف تحمل تكاليف هذا الحبير على أموال المشاريع في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٥٨- سوف يترتب على استمرار العمل بتدابير الاقتصاد في التكاليف التي اتخذت في عام ٢٠٠٩، في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، بما يشمل إلغاء الوظائف المحددة الممولة من الأموال العامة الغرض في عمليات المكتب الميدانية، ما يلي:

(أ) في ضوء إلغاء وظيفة الممثل ف-٥ في المكتب القطري في ميانمار في سياق وضع البرنامج الإقليمي الجديد للمكتب لمنطقة جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، فإن غياب ممثل مكتب المخدرات والجريمة في ثاني أكبر بلد منتج للأفيون في العالم سيكون له أثر سلبي على تنسيق برنامج مكتب المخدرات والجريمة مع الحكومة ومع الوكالات المعنية في الأمم المتحدة؛

(ب) استلزم الأمر إلغاء وظيفة الممثل ف-٥ في المكتب القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات بسبب استمرار الانخفاض في تمويل برامج مكتب المخدرات والجريمة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، وذلك رغم أن هذا البلد ما زال ينتج كميات كبيرة من أوراق الكوكا وقد استمر تزايد إنتاج الكوكاين فيه طوال السنوات الأربع الماضية. ويستدعي هذا الوضع زيادة الحوار مع النظراء في الحكومة، بالتعاون مع كبار المانحين، لبحث سياسة بوليفيا بخصوص زراعة شجيرات الكوكا ولوضع برنامج للتعاون التقني في هذا الشأن؛

(ج) نتج إلغاء وظيفة الممثل ف-٥ في المكتب الإقليمي للاتحاد الروسي وبيلاروس عن عجز مكتب المخدرات والجريمة عن وضع برنامج هام في الاتحاد الروسي. وسوف يتقلص المكتب الإقليمي في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ليصبح مكتب مشاريع؛

(د) سيؤثر إلغاء وظيفة الممثل ف-٥ في المكتب القطري في فييت نام سلباً على توسع برنامج مكتب المخدرات والجريمة، لا سيما مع الجهات المانحة التي لا تنتمي إلى صندوق أمم متحدة واحدة من أجل فييت نام. ويؤمل أن يساعد البرنامج الإقليمي الجديد لمكتب المخدرات والجريمة من أجل جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ على تعويض فقدان هذه الوظيفة وأن يواصل مكتب المخدرات والجريمة مشاركته في تنفيذ برنامجه الجاري في فييت نام بالتمويل إما من الميزانية الواحدة/الصندوق الواحد أو من مصادر التمويل التقليدية؛

(هـ) سيكون لإلغاء الوظيفة ف-٤ لموظف إدارة البرامج في المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا تأثير على الإشراف على البرنامج وتدعيم توسعه؛

(و) سوف يقلل إلغاء الوظيفة ف-٤ لموظف العمليات الإدارية في المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى من قدرة مكتب المخدرات والجريمة على الإشراف على البرنامج وسترتب عليه عواقب من حيث إعداد وثائق المشاريع وتقييم البرامج وتقديم التقارير إلى المانحين وإلى المقر؛

(ز) من شأن إلغاء الوظيفة ف-٣ لموظف شؤون مراقبة المخدرات ومنع الجريمة في المكتب الإقليمي للمكسيك وأمريكا الوسطى أن يعرقل إدارة البرامج وأن يعيق توسع برنامج التعاون التقني؛

(ح) سيكون لإلغاء الوظيفة ف-٣ لموظف البرامج في المكتب القطري في نيجيريا عواقب على الإشراف على البرنامج وتوسيع التعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والجماعة الأوروبية وغيرهما من الشركاء الإقليميين.

الجدول ١٦

وفورات التكاليف في إطار الأموال العامة الغرض في العمليات الميدانية، في عام ٢٠٠٩
والفترة ٢٠١٠-٢٠١١

الفئة	وفورات الموارد (آلاف دولارات الولايات المتحدة)	
	٢٠١١-٢٠١٠ (متوقعة)	٢٠٠٩ (محققة)
الأموال العامة الغرض		
المتعلقة بالوظائف	٣ ٤٤٧,٧	٤٢٧,٣
غير المتعلقة بالوظائف	-	-
المجموع	٣ ٤٤٧,٧	٤٢٧,٣

٥٩- بلغ مجموع موارد تكاليف الدعم البرنامجي للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ مقدار ١٠٠ ١٠٠ ٩٠٦٠ دولار منها ٣٠٢ ٧٠٠ ٤ دولار لتكاليف الوظائف و ٤٠٠ ٧٥٧ ٤ دولار للموارد غير المتعلقة بالوظائف. وقد أدرجت ٨٧ وظيفة محلية في ميزانية المكاتب الميدانية (١٨ وظيفة لموظفي البرامج الوطنيين، و ٦٩ وظيفة من الرتبة المحلية) بتكلفة إجمالية قدرها ٥٠٠ ٥٤٩ ٧ دولار. ولكن توجهاً لمزيد من الدقة في ربط المشاريع بتكاليفها المباشرة، ستُحمل تكاليف الموظفين المحليين في المكاتب الميدانية، البالغة نحو ٣ ٢٤٦ ٨٠٠ دولار في الفترة ٢٠١١-٢٠١٠، مباشرة على المشاريع الممولة من الموارد الخاصة الغرض، وستُقلص أموال تكاليف الدعم البرنامجي لتصل إلى ٣٠٢ ٧٠٠ ٤ دولار، وهو ما يمثل انخفاضاً صافياً قدره ٩٧٠ ٩٠٠ دولار مقارنة بتكاليف الوظائف المحلية في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وتشمل التغيرات في وظائف الرتبة المحلية ما يلي:

(أ) إضافة أربع وظائف من الرتبة المحلية في المكتب القطري في أفغانستان لتعزيز قدرة المكتب القطري في مجالات المالية وإدارة الموارد البشرية والمشتريات والإدارة؛

(ب) إلغاء وظيفتي موظف برامج وطني وثلاث وظائف من الرتبة المحلية عقب تقليص المكتب القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات وإلغاء وظيفة الممثل في ذلك المكتب؛

(ج) إضافة وظيفة واحدة من الرتبة المحلية في المكتب الإقليمي للبرازيل وبلدان المخروط الجنوبي لتعزيز قدرة البرنامج؛

- (د) إلغاء وظيفة موظف برامج وطني واحدة في المكتب الإقليمي لشرق أفريقيا
لخفض التكاليف؛
- (هـ) إضافة وظيفتين من الرتبة المحلية في المكتب الإقليمي لآسيا الوسطى لتعزيز
القدرة البرنامجية؛
- (و) إلغاء وظيفتي موظف برامج وطني في المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط
الهادئ لخفض التكاليف؛
- (ز) إلغاء وظيفتي موظف برامج وطني في المكتب القطري في فييت نام عقب
تقليص المكتب وإلغاء وظيفة الممثل؛
- (ح) إلغاء ثلاث وظائف موظف برامج وطني وثلاث وظائف من الرتبة المحلية في
المكتب الإقليمي للاتحاد الروسي وبيلاروس في إطار تقليص المكتب المذكور وإلغاء وظيفة
الممثل في ذلك المكتب؛
- (ط) إلغاء وظيفة موظف برامج وطني ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية في المكتب
القطري في بيرو لخفض التكاليف.
- ٦٠- وستغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف البالغة ٤٠٠ ٧٥٧ ٤ دولار تكاليف
المساعدة المؤقتة والسفر واللوازم والمعدات، وغير ذلك من تكاليف التشغيل في المكاتب
الميدانية. ويمثل ذلك زيادة إجمالية قدرها ٦٠٠ ١٣٣ دولار في التكاليف غير المتعلقة
بالوظائف مقارنة بالفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وهي تشمل زيادة بمبلغ ٥٤٦ ٠٠٠ دولار تتعلق
بتكاليف الموظفين الأخرى لتوفير المساعدة المؤقتة لتعزيز قدرة الدعم خلال الفترات التي
يكون فيها عبء العمل في ذروته ولتوفير دعم مؤقت من الموظفين الدوليين إلى المكاتب
الميدانية في كمبوديا وكولومبيا ومصر وكينيا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويقابل هذه
الزيادات خفض بمبلغ ٤١٢ ٤٠٠ دولار في نفقات التشغيل العامة والتكاليف الأخرى في
المكتب القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات والمكتب الإقليمي للاتحاد الروسي
وبيلاروس بعد تقليص أو إغلاق المكاتب المذكورين.

سادسا- الدعم البرنامجي

- ٦١- تدعم شعبة الإدارة أجهزة تقرير السياسات والإدارة والتوجيه التنفيذيين والبرامج
الفرعية الفنية. وتنظم الخدمات في إطار سبعة كيانات وهي: دائرة إدارة الموارد المالية، ودائرة

إدارة الموارد البشرية، ودائرة تكنولوجيا المعلومات، وقسم الدعم العام، وقسم المشتريات، ودائرة إدارة المؤتمرات، ودائرة الأمن والسلامة. ولن يرد فيما يلي ذكر دائرة إدارة المؤتمرات ودائرة الأمن والسلامة حيث تعالجان على نحو منفصل في إطار البابين ٢ و٣٣ على التوالي من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

الجدول ١٧

أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: توفير خدمات الدعم التنظيمي والإداري والمالي وخدمات الدعم في مجالات الموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات وغير ذلك من خدمات دعم البنية التحتية للبرامج المواضيعية الخاصة بمكتب المخدرات والجريمة على نحو يتسم بالكفاءة.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة النسبة المئوية لتطبيقات سير العمل المدججة في نظام المعلومات الإدارية المتكامل والتي تنطوي على أكثر من مجموعة واحدة من المستخدمين تغطي وحدات تنظيمية مختلفة مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٧٠ في المائة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠ في المائة هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٠ في المائة	(أ) تحسين قدرة المكتب على إدارة تخطيط الموارد وتمكين نهج متكامل ومنسق للضوابط المالية، ونظم الموارد البشرية، وإدارة سلاسل الإمدادات، والإبلاغ واتخاذ قرارات موحدة
(ب) تقليص الفرق في النسب المئوية بين المخصصات من الموارد الخارجة عن الميزانية والنفقات مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٢ في المائة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٠ في المائة هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢٠ في المائة	(ب) تحسين رصد الأنشطة الخارجة عن الميزانية
(ج) عدم وجود عدد كبير من الاستنتاجات السلبية لدى مراجعة الحسابات فيما يتعلق بالمسائل المالية الأخرى مقاييس الأداء (عدد الاستنتاجات السلبية التي تتوصل لها مراجعة الحسابات فيما يتصل بالمسائل المالية وتنفيذ توصيات مراجعي الحسابات المقبولة تنفيذاً تاماً في غضون فترة السنتين التاليين): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: صفر تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: صفر هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: صفر	(ج) تحسين سلامة البيانات المالية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(د) '١' زيادة في مؤشر تنقل الموظفين مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٢,٧ في المائة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢١ في المائة هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٢١ في المائة '٢' الزيادة في متوسط عدد أنشطة التدريب وغيرها من أنشطة تطوير مهارات الموظفين التي ينجزها الموظف الواحد مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٧ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٦	(د) التحسن في قابلية الموظفين للتنقل وزيادة التنوع في مهاراتهم (هـ) تحسين الخدمات التي تقدمها شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تلبية لأهداف المكتب الاستراتيجية (و) تحسين مستوى النوعية والتوقيت المناسب في اقتناء السلع والخدمات
(هـ) الزيادة في عدد الخدمات التي تلي مستويات الخدمة المتوقعة مقاييس الأداء: (الزيادة في عدد مبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتسقة مع استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات): الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٠ تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩٠ هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩٠	
(و) '١' الزيادة في نسبة المحييين الذين يعربون عن رضاهم عن خدمة المشتريات مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨٠ في المائة تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٨٠ في المائة هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٨٠ في المائة '٢' تقليل وقت تجهيز المشتريات مقاييس الأداء: الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩ أيام تقديرات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩ أيام هدف الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٩ أيام	

العوامل الخارجية

- ٦٢ - يتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المرتقبة بافتراض ما يلي:
- (أ) تأييد أصحاب المصلحة للجهود التي تبذلها شعبة الإدارة والتعاون الكامل معها؛
- (ب) تعاون أصحاب المصلحة بتقديم تقارير مالية دقيقة وفي الوقت المناسب؛
- (ج) ألا تؤثر حالة التمويل في مكتب المخدرات والجريمة تأثيراً سلبياً على قدرة مديريه على التخطيط لاحتياجاتهم من الموظفين؛
- (د) عدم تأثير التطور التكنولوجي والمستحدثات التي تطرأ في الصناعات ذات الصلة تأثيراً سلبياً على نطاق الخدمات.

النواتج

- ٦٣ - ستتحقق خلال فترة السنتين النواتج النهائية التالية في مجال خدمات الدعم الإداري (موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية):

(أ) تمثيل الأمين العام والمدير العام في اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية لدى الأمم المتحدة التي تعقد في فيينا بشأن مختلف المسائل الإدارية والمالية، حسبما يقتضي الأمر وعند الضرورة؛ وتمثيل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب المخدرات والجريمة في هيئات الإدارة المشتركة، إلى جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، فيما يتعلق بالخدمات الموحدة والمشاركة في مركز فيينا الدولي؛ وتمثيل الأمم المتحدة في المفاوضات مع حكومة البلد المضيف بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ اتفاقية المقر؛ وإدارة خدمات الدعم الإداري ورصد عملية الإصلاح الإداري وقيام وحدات الأمانة الكائنة في فيينا بتنفيذ توجيهات وقرارات لجنة سياسات الإدارة وذلك في مجال الإدارة؛

(ب) تخطيط البرامج والميزانية والحسابات: إعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وتقارير أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ فيما يتعلق بالمكاتب والبرامج في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب المخدرات والجريمة؛ وإعداد مشاريع بيانات للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية لكي يوافق عليها المقر وتقدم الخدمات ذات الصلة إلى اللجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وغيره من الهيئات؛ وإعداد الميزانية المدججة لمكتب المخدرات والجريمة للأموال الخارجة عن الميزانية (صندوق برنامج الأمم المتحدة الدولي

لمراقبة المخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية) للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣؛ والتفاوض والرصد والتنفيذ فيما يتعلق بترتيبات تقاسم التكاليف مع اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر التجارب النووية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وفيما يتعلق باتفاقات رد تكاليف خدمات الدعم البرنامجي المقدمة إلى وحدات الأمانة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية وكيانات النظام المشترك للأمم المتحدة والمنظمات الأخرى التي تستخدم مرافق مركز فيينا الدولي؛ واستعراض وإجازة اتفاقات التمويل، وإعداد التقارير المالية للبلدان المانحة امتثالاً لهذه الاتفاقات؛ واستعراض السياسات المحاسبية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب المخدرات والجريمة وإعداد الحسابات المتصلة بها لأغراض اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وأداء المهام المتعلقة بالحاسبة وكشوف المرتبات وتقاضي وصرف الأموال والخزانة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب المخدرات والجريمة؛ وصياغة الردود الإدارية على التقارير الواردة من أجهزة الرقابة الخارجية والداخلية ورصد متابعتها، بما في ذلك تقارير مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ وتوفير التدريب والتوجيه بشأن مسائل الميزانية والمسائل المالية، من أجل جميع كيانات الأمانة الكائنة في فيينا واتخاذ الإجراءات، ورصد النفقات من المخصصات، وحفظ إحصاءات بالشواغر؛ وإدارة الموارد الخارجة عن الميزانية، ولا سيما تلك المتعلقة بمشاريع التعاون التقني، بما في ذلك استعراض وثائق المشاريع، وتخصيص الاعتمادات، ورصد تنفيذ النفقات، وتقديم التقارير المالية؛

(ج) إدارة الموارد البشرية:

١٠ تقديم الدعم الفني والدعم بخدمات الأمانة لهيئات الاستعراض المركزية التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب المخدرات والجريمة في سياق نظام اختيار الموظفين؛ وفرز طلبات شغل الوظائف الشاغرة؛ وتقديم المشورة إلى الإدارة بشأن مسائل الاختيار والتنسيب؛ وإجراء الاختبارات لتعيين موظفي فئة الخدمات العامة (الوظائف المكتبية والإحصائية والمحاسبية ووظائف مساعدي التحرير وموظفي الأمن)؛

٢٠ تنفيذ برامج تطوير مهارات الموظفين وبرامج التعلم الخاصة بهم بغية بناء رصيد من الكفاءات التنظيمية والإدارية الأساسية ومن المهارات الفنية والتقنية لدى الموظفين على كل المستويات في سياق برنامج التدريب المركزي الذي تضطلع به الأمانة العامة؛ وتوفير برامج لدعم التطور الوظيفي للموظفين على كل المستويات، بما في ذلك برامج لتشجيع التنقل ودعم إدارة الأداء؛ وتنفيذ آليات التنقل، وخصوصاً التنقل الأفقي للموظفين على كل المستويات، بما في ذلك تقديم جلسات

إحاطة ودورات تدريب متخصصة؛ وتنفيذ عمليات إعادة تكليف منظمة لموظفي الفئة الفنية المبتدئين في العمل؛ وتقديم الدعم للمديرين والموظفين في تنفيذ إدارة الأداء، بما في ذلك الرصد لكفالة اتساق تنفيذ نظام تقييم الأداء، وتوفير ما يتصل بذلك من تدريب وخدمات استشارية، وتقديم المشورة للموظفين بشأن مجموعة واسعة من الشواغل الشخصية أو الأسرية أو الوظيفية؛

٣٤ تقديم المشورة إلى الإدارة في شتى دوائر مكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن صوغ السياسات والقواعد المتعلقة بالموظفين وتنقيحها وتنفيذها؛ وتقديم المشورة القانونية وتفسيرات يُحتجج بها إلى المديرين والموظفين فيما يتعلق بالنظام الأساسي والإداري للموظفين في الأمم المتحدة وغير ذلك من سياسات شؤون الموظفين؛ وفي مجال الطعون والمسائل التأديبية، تقديم المشورة إلى الإدارة في شتى دوائر مكتب الأمم المتحدة في فيينا بشأن صوغ سياسات وقواعد شؤون الموظفين وتنقيحها وتنفيذها؛

(د) خدمات تكنولوجيات المعلومات والاتصالات: دعم التطبيقات دعماً يشمل تصميم وتنفيذ وصيانة النظم التطبيقية لسير العمل، مثل نظم تخطيط الموارد المؤسسية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب المخدرات والجريمة (نظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظام إدارة المعلومات البرنامجية والمالية) والبرامج الفنية المتخصصة (مثل النظام الوطني لمراقبة المخدرات والنظام الدولي لمراقبة المخدرات)؛ وتطوير وصيانة عناصر البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقها وإجراءات تكنولوجيا المعلومات المتصلة باستمرارية العمل/واستعادة البيانات بعد الأعطال الكبرى، وذلك بالتعاون مع المقر، بما يكفل مستوى عال من توفر التطبيقات والبيانات؛ وتقديم الدعم إلى المستعمل النهائي فيما يتعلق باستخدام الحواسيب على نحو فعال من خلال خدمات مكتب المساعدة وتدريب الموظفين؛ وتعزيز الخدمات المقدمة إلى المكاتب الميدانية التابعة لمكتب المخدرات والجريمة كي يتمتع موظفو المكاتب الميدانية بنفس مستوى الخدمات والقدرات الوظيفية الذي يتمتع به الموظفون في فيينا؛ وإدارة خدمات الاتصالات بدءاً من لوحات التوزيع الهاتفية والهواتف الثابتة والخلوية والساتلية والاتصالات الفيديوية والخدمات المتكاملة لتبادل الرسائل والفاكس والبريد الإلكتروني وخدمات الرسائل الهاتفية القصيرة، وبروتوكول الإنترنت الخاص ببث الرسائل الصوتية وعمليات البث اللاسلكية إلى أجهزة المساعد الرقمي الشخصي والحواسيب الشخصية المحمولة؛ وإدارة ودعم وتعزيز جميع النظم الأمنية الجديدة القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك نظم مراقبة ورصد دخول الأشخاص والمركبات؛ وتحسين جميع نظم التوصيل والبيانات بما في ذلك الشبكة المحلية وشبكة المنطقة الواسعة

وشبكة مساحة التخزين وشبكة المناطق البعيدة ووصلات الإنترنت؛ وتوفير طائفة كاملة من خدمات النفاذ عن بعد للموظفين الذين يعملون من خارج مكاتبهم أثناء البعثات أو للموظفين المتعاقد معهم للعمل من الخارج أو للعمل من البيت؛ والعمل بالتنسيق مع إدارة الجمعية العامة وإدارة المؤتمرات، على تطوير وتعزيز وصيانة النظام الرئيسي لإدارة المؤتمرات، بما في ذلك نظام إدارة المؤتمرات المتكامل ونمائط إدارة الترجمة الشفوية والاجتماعات، ونظام إدارة الوثائق والمؤتمرات والأداء وأداة الإدارة العالمية للمتعاقدين وأداة إدارة المراسلات وأداة المرجعة الإلكترونية المؤتمتة ونظام تخزين الوثائق؛

(هـ) خدمات الدعم الأخرى: تخصيص الحيز المكاني وتخطيط المكاتب ضمن مساحة الأمم المتحدة وتنسيق احتياجات خدمات المباني المتصلة بذلك ومراقبة المخزونات وإدارة الممتلكات وإدارة المرآب؛ وإصدار جوازات المرور الخاصة بالأمم المتحدة ووثائق السفر الأخرى، وترتيب رحلات السفر الرسمي وعمليات الشحن ومتطلبات التأمين ذات الصلة، وتشغيل وصيانة مرافق النقل؛ وخدمات البريد والسجلات والمحفوظات؛ واشتراء البضائع والخدمات لأنشطة مكتب المخدرات والجريمة في المقر وفي المكاتب الميدانية، بما في ذلك التحضير للمناقصات وإجراؤها؛ وعرض الحالات على لجنة العقود؛ ومراقبة إجراءات الاشتراء في المقر وفي الميدان؛ وإصدار أوامر الاشتراء ومنح العقود والتفاوض على عقود اشتراء البضائع والخدمات وتنفيذها؛ وتنفيذ سبل مبتكرة أخرى لتعزيز كفاءة عمليات الاشتراء والقدرات المتعلقة بها في المقر وفي الميدان على حد سواء.

الجدول ١٨

إسقاطات الموارد: الدعم البرنامجي

الوظائف		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
ألف- الأموال العامة الغرض				
٧	٩	١ ٢٨٥,٦	١ ٦٦٠,٩	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	١ ٠٨٤,١	١ ٥٣٤,٤	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٧	٩	٢ ٣٦٩,٧	٣ ١٩٥,٣	المجموع الفرعي
باء- أموال تكاليف الدعم البرنامجي				
٤٠	٤٠	٨ ٦٣٤,٨	٨ ٦١٤,١	الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	١ ٢٧٧,٠	١ ٤٠٥,٣	الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٤٠	٤٠	٩ ٩١١,٨	١٠ ٠١٩,٤	المجموع الفرعي

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
			جيم - الأموال الخاصة الغرض
-	-	٧٨٢,٩	١ ٢٧٦,٦ صندوق برنامج المخدرات
-	-	١١ ٩١٧,٣	٧ ٤٤٦,٤ صندوق برنامج الجريمة
-	-	١٢ ٧٠٠,١	٨ ٧٢٣,٠ المجموع الفرعي
			دال - الميزانية العادية
٩١	٩٠	١٨ ٩٠٢,٧	١٨ ٧٧٤,٢ الأموال المتعلقة بالوظائف
-	-	٢١ ٧٤٨,٩	٢١ ٧٨٧,١ الأموال غير المتعلقة بالوظائف
٩١	٩٠	٤٠ ٦٥١,٦	٤٠ ٥٦١,٣ المجموع الفرعي
١٣٨	١٣٩	٦٥ ٦٣٣,٢	٦٢ ٤٩٩,٠ المجموع

٦٤ - تموّل الموارد العامة الغرض التكاليف المتصلة ببرنامج مكتب المخدرات والجريمة ونظام إدارة المعلومات المالية (بروفي)، وخدمات الدعم المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية. ويغطي إجمالي الاحتياجات من الموارد العامة الغرض البالغ ٢ ٣٦٩ ٧٠٠ دولار تكاليف ٧ وظائف لنظام بروفي (واحدة خ ع (رتبة رئيسية) وست خ ع (رتب أخرى)) والموارد غير المتعلقة بالوظائف التي تشمل المساعدة المؤقتة والخدمات التعاقدية وسفر الموظفين والاتصالات والإمدادات والأثاث والمعدات وغيرها من تكاليف التشغيل العامة. ويبين الانخفاض الصافي في الموارد العامة الغرض البالغ ٨٢٥ ٦٠٠ دولار بالدرجة الرئيسية تدابير اقتصاد التكاليف المنفّذة في تلك الفترة في عام ٢٠٠٩، والتي بلغ مجموعها ٦٩١ ٥٠٠ دولار. ويعكس التخفيض بمقدار ٣٧٥ ٣٠٠ دولار في بند الوظائف إلغاء وظيفة ف-٣ (منسق تدريب على تكنولوجيا المعلومات) ووظيفة خ ع (رتب أخرى) (منسق برمجية ProFi PeopleSoft) إثر تنفيذ تدابير الاقتصاد في التكاليف الممولة من الموارد العامة الغرض (٤٥٥ ٤٠٠ دولار)، تقابلها جزئياً زيادة في تكاليف المرتبات القياسية بمبلغ ٨٠ ١٠٠ دولار. ويعكس صافي الانخفاض في الموارد غير المتعلقة بالوظائف البالغ ٤٥٠ ٣٠٠ دولار ما يلي: (أ) تخفيض في الموارد العامة الغرض قدره ٢٣٦ ١٠٠ دولار نتيجة تدابير الاقتصاد في التكاليف المنفّذة في عام ٢٠٠٩ في بند السفر والخدمات التعاقدية ونفقات التشغيل والإمدادات والمواد والأثاث والمعدات؛ (ب) وانخفاض صاف مقداره ٢١٤ ٢٠٠ دولار ضمن تخفيضات إضافية في بنود السفر والخدمات التعاقدية وخدمات

الدعم المشتركة، تقابلها جزئياً زيادة في المتطلبات من المساعدة المؤقتة العامة من أجل تعزيز فريق المكاتب الميدانية لتكنولوجيا المعلومات.

٦٥- ستؤثر الوفورات المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في الموارد العامة الغرض، بحكم إلغاء وظيفة ف-٣ (منسق تدريب على تكنولوجيا المعلومات) ووظيفة خ ع (رتب أخرى) (منسق برامجية "ProFi PeopleSoft")، سلباً على تنفيذ استراتيجية إدارة المعارف في مكتب المخدرات والجريمة وعلى تنظيم التدريب، الذي يشمل إدخال التعلم الإلكتروني ونهج للتداول الشبكي (على الويب). وسوف يتعين على فريق بروفي استيعاب بعض مهام منسق التدريب على تكنولوجيا المعلومات ومن ثم تقليص مشاركته في التصميم التقني لتقارير بروفي المالية ذات الصلة والدعم الفني للمكونات الجديدة في دورة حياة المشاريع. وقد يستدعي الأمر أيضاً تخفيض عدد الدورات التدريبية لموظفي المكاتب الميدانية والمقر والدول الأعضاء. وقد لا تعمل تطبيقات بروفي المالية على مدار الساعة، كما قد ينخفض مستوى إتاحتها، باستثناء فترات الصيانة المخطط لها، عن ٩٩,٩ في المائة. وسوف يتعطل تنفيذ التحسينات التقنية بسبب نقص الخبرات الفنية المتاحة، وسوف تصعب أكثر عملية الاختبار وضمان القبول من جانب المستعملين وسوف تستغرق وقتاً أطول. ونتيجة لتخفيض الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف (سفر الموظفين) لن تنظم زيارات سنوية إلى مكاتب إقليمية مختارة لتبادل الخبرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والتعرف على الترتيبات الإجرائية وترتيبات سير العمل. وقد يؤدي تخفيض الخدمات التعاقدية إلى اضطرابات محتملة في عمليات الوقت الحقيقي لنمائط محددة في نظام بروفي ونظم المواقع الشبكية التي كانت تُدعم في السابق في إطار عقود خارجية مع البائعين.

الجدول ١٩

وفورات التكاليف في إطار الأموال العامة الغرض، في عام ٢٠٠٩ والفترة ٢٠١٠-٢٠١١

الوظائف الملغاة	وفورات الموارد (آلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠١٠-٢٠١١ (متوقعة)	٢٠٠٩ (محققة)	
			الأموال العامة الغرض
٢	٤٥٥,٤	(١٠٦,٣)	المتعلقة بالوظائف
	٢٣٦,١	١٩٨,١	غير المتعلقة بالوظائف
٢	٦٩١,٥	٩١,٨	المجموع

٦٦- يبلغ إجمالي الاحتياجات من موارد تكاليف الدعم البرنامجي في شعبة الإدارة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ مقدار ٨٠٠ ٩١١ ٩ دولار. ويغطي ذلك تكاليف ٢٠ وظيفة في دائرة إدارة الموارد المالية (١ مد-١ و ١ ف-٤ و ١ ف-٣ و ٣ خ ع (الرتبة الرئيسية) و ١٤ خ ع (الرتب الأخرى))، و ٩ وظائف في دائرة إدارة الموارد البشرية (١ ف-٤ و ٨ خ ع (الرتب الأخرى))، و ٦ وظائف في دائرة تكنولوجيا المعلومات (١ مد-١ و ١ ف-٥ و ٢ خ ع (الرتبة الرئيسية) و ٢ خ ع (الرتب الأخرى)) و ٤ وظائف في قسم الدعم العام (٤ خ ع (الرتب الأخرى)) ووظيفة في قسم المشتريات (١ ف-٣). وتغطي الموارد غير المتعلقة بالوظائف المساعدة المؤقتة والخدمات التعاقدية ورسوم دعم وحدات عمل حاسوبية يستخدمها موظفو المكتب وتموّل من الموارد الخارجة عن الميزانية وسفر الموظفين وتدريبهم والأثاث والمعدات وغيرها من تكاليف التشغيل العامة.

٦٧- ويعكس صافي الانخفاض البالغ ٦٠٠ ١٠٧ دولار (أ) زيادة الاحتياجات في بند الوظائف (٢٠ ٧٠٠ دولار) نتيجة إعادة تصنيف من الرتبة ف-٤ إلى ف-٥ لوظيفة رئيس قسم المنتجات العالمية، في دائرة تكنولوجيا المعلومات، نظراً لزيادة المسؤولية عن جميع منتجات البرمجيات التي تستحدثها الدائرة؛ (ب) انخفاض في الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف مقداره ٣٠٠ ١٢٨ دولار، ويشمل تخفيضات في بند تكاليف الموظفين الأخرى والسفر والاستشاريين ونفقات التشغيل والمعدات.

٦٨- تُوفّر الاحتياجات المطلوبة من موارد الميزانية العادية ومقدارها ٨٠٠ ١٢٥ ١ دولار في صورة دعم برنامجي في الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وتُستخدم هذه الموارد لتلبية احتياجات دعم تكنولوجيا المعلومات في المكتب، بما في ذلك تطوير نظم متخصصة لتغطية الاحتياجات الفنية وصيانة ودعم وحدات العمل والشبكات واقتناء معدات تكنولوجيا المعلومات واستبدالها. وقد رصدت موارد من الميزانية العادية لشعبة الإدارة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا في الباب ٢٨-واو من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويغطي مبلغ مقداره ٨٠٠ ٥٢٥ ٣٩ دولار تكاليف ٩١ وظيفة وموارد غير متصلة بالوظائف تشمل المساعدة المؤقتة وسفر الموظفين والخدمات التعاقدية ومصروفات التشغيل والأثاث والمعدات والمنح والمساهمات. ومن الجدير بالملاحظة أن شعبة الإدارة توفّر الدعم الإداري لمكتب المخدرات والجريمة وتوفّر كذلك الدعم الإداري لكيانات الأمم المتحدة الأخرى الكائنة في فيينا، بما فيها مكتب شؤون الفضاء الخارجي وشعبة القانون التجاري الدولي وأمانة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري ودائرة الأمم المتحدة للإعلام ومكتب خدمات الرقابة الداخلية. كما توفّر الشعبة بعض الدعم الإداري إلى منظمات دولية أخرى توجد مقارها في مركز فيينا الدولي

على أساس أنه خدمات مشتركة تُسدّد تلك المنظمات تكاليفها إلى الشعبة. وهذه المنظمات هي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

سابعاً- الوضع المالي

ألف- صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

٦٩- يرد موجز للوضع المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (صندوق برنامج المخدرات) في الجدول ٢٠. ومن المتوقع أن تنخفض الإيرادات العامة الغرض بمقدار ٤,٥ ملايين دولار (١٩,٨ في المائة) عما كانت عليه في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وهو ٢٢,٨ مليون دولار، لتصبح ١٨,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومما يفاقم من هذا الانخفاض تأثير الأزمة المالية العالمية على التبرعات وإيرادات الفوائد المصرفية. وفي الوقت ذاته، فمن المتوقع، نتيجة لتدابير الاقتصاد في التكاليف التي نفذت في عام ٢٠٠٩ والتي ستستمر في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، أن تنخفض النفقات العامة الغرض إلى ١٧,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويمثل هذا نقصاً مقداره ٥,٨ ملايين دولار (٢٥,١ في المائة) بالمقارنة بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٧٠- وقد اتخذت تدابير الاقتصاد في التكاليف، التي نفذت في عام ٢٠٠٩، بعد تقديم الميزانية المنقحة إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (في تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ ميزانية مكتب المخدرات والجريمة المدمجة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩)، وهي ليست مبيّنة في الجدول ٢٠. ومن المقدر في الوقت الراهن أن تلك التدابير سوف توفر مبلغ ١,٩ مليون دولار في مقابل مستوى النفقات المتوقعة في الميزانية المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ولما كانت نسبة كبيرة من وفورات عام ٢٠٠٩ سوف تتحقق من خلال نقل وظائف من بند التمويل العام الغرض إلى بند التمويل الخاص الغرض، فإنه من الحكمة، بالنظر إلى تعذر التنبؤ بمقدار الأموال الخاصة الغرض التي سوف تكون متاحة، التحوط لاحتمال أن يترك هؤلاء الموظفون الخدمة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وفي هذا الشأن، تبلغ الوفورات الحقيقية المحققة في عام ٢٠٠٩ ما مقداره ٩٠٧ ٠٠٠ دولار. وكما بيّنت الفقرات من ١٦ إلى ١٨ أعلاه، فإن نفقات مكتب المخدرات والجريمة العامة الغرض في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ سوف تقيد على صندوق برنامج المخدرات وصندوق برنامج الجريمة بالتناسب مع مستوى الإيرادات العامة الغرض التي يحققها ذلكما الصندوقان.

٧١- ومن المتوقع أن تنخفض إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي بمقدار ٢,١ مليون دولار (٨,٤ في المائة) عما كانت عليه في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وهو ٢٥,٣ مليون دولار، لتصبح ٢٣,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع أن تزيد نفقات تكاليف الدعم البرنامجي بمقدار ١,١ مليون دولار (٥,٩ في المائة) من ١٩,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢٠,٧ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. والانخفاض المتوقع في إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي ناشئ من نقص متوقع مقداره ٣٤,٦ مليون دولار (١٢,٨ في المائة) في النفقات الخاصة الغرض، من ٢٦٩,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٢٣٥,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ولقد سعى مكتب المخدرات والجريمة بشدة، وهو يضع ميزانتي الفترتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، إلى زيادة احتياطياته الخاصة بتكاليف الدعم البرنامجي إلى ما يعادل على الأقل الاحتياجات المطلوبة لسنة واحدة. وكان ينبغي من وراء هذا توفير المزيد من الأمن التعااقدي للموظفين، كما أن هذا يتيح حماية من حدوث انخفاض غير منظور في حجم الإنجاز ومن التضخم والتسويات النقدية، ويتيح تصفية الالتزامات القانونية في حالة الإنهاء المفاجئ للأنشطة الممولة من الأموال الخاصة الغرض.

٧٢- وقد زادت الإيرادات الخاصة الغرض بمقدار ١٠٩,٢ ملايين دولار (٤٩,٥ في المائة) فيما بين الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (٢٢٠,٣ مليون دولار) والفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (٣٢٩,٥ مليون دولار)، ولكن من المتوقع أن تنخفض بمقدار ١١٦,١ مليون دولار (٣٥,٢ في المائة) إلى ٢١٣,٤ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومعظم الزيادات التي شهدتها الفترة من ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إلى ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ناشئة عن تبرعات مقدمة لتقاسم التكاليف من البرازيل وكولومبيا والمكسيك وبرنامج الأمم المتحدة المتعلق بالأيدز وفيروسه، ومن تبرعات ضخمة مقدمة من هولندا للأنشطة المنفذة في أوروبا الوسطى والشرقية، ومن زيادة مطردة في تمويل اللجنة الأوروبية لطائفة واسعة من المشاريع. وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، من المتوقع، مع الاكتمال المنتظر لمشروع ضخم بشأن التنمية البديلة في كولومبيا ومشروع بشأن تعاطي المخدرات في البرازيل إلى جانب تخفيضات في مشاريع أخرى مختلفة، أن مستوى الإيرادات الخاصة الغرض سوف يعود إلى مستويات قريبة إلى ما كان عليه في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وقد نما حجم إنجاز البرامج بنسبة ١٩ في المائة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ومن المتوقع أن ينمو بنسبة ٧٩,٥ في المائة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، من المتوقع أن ينخفض حجم الإنجاز بنسبة ١٢,٨ في المائة. ومع الزيادة في تنفيذ البرامج، يتوقع مكتب المخدرات والجريمة أن رصيد الأموال الخاصة الغرض الذي سيبلغ ١٦٢,٦ مليون دولار في نهاية عام ٢٠٠٩ سوف ينخفض إلى ١١٧,٧ مليون دولار بنهاية عام ٢٠١١.

الجدول ٢٠

برنامج المخدرات: الملخص المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية الأولية ٢٠١٠-٢٠١١				الميزانية المنقحة ٢٠٠٨-٢٠٠٩			
المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض	المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض
أولاً- التمويل							
١٨٣ ٦٤٨,٧	١٠٠ ٣٧,١	١١٠ ٤٦,٣	١٦٢ ٥٦٥,٣	١٤٦ ٧١٦,٦	٥٠ ٨٥,٤	١١٢ ٥١,٥	١٣٠ ٣٧٩,٧
ألف- الأرصدة النقدية في بداية فترة السنتين							
١٨٣ ٦٤٨,٧	١٠٠ ٣٧,١	١١٠ ٤٦,٣	١٦٢ ٥٦٥,٣	١٤٦ ٧١٦,٦	٥٠ ٨٥,٤	١١٢ ٥١,٥	١٣٠ ٣٧٩,٧
المجموع الفرعي، ألف							
باء- الإيرادات							
١٣٠ ١٤٠,٠	-	١٦ ٢٥٦,٠	١١٣ ٨٨٤,٠	١٤٧ ٩٣٨,٣	-	١٨ ٨٧٧,٩	١٢٩ ٠٦٠,٤
مساهمات الدول الأعضاء							
٧٤ ٠٢٠,٠	-	-	٧٤ ٠٢٠,٠	١٦٤ ٨١٠,٥	-	-	١٦٤ ٨١٠,٥
اقتسام الدول الأعضاء للتكاليف							
١ ٤٠٠,٠	-	-	١ ٤٠٠,٠	١٣ ٦٢٧,٣	-	-	١٣ ٦٢٧,٣
مساهمات المنظمات الحكومية الأخرى							
٢١ ٣٠٠,٠	-	-	٢١ ٣٠٠,٠	١٦ ٩٩٧,١	-	-	١٦ ٩٩٧,١
مساهمات المنظمات الدولية							
٥٦٠,٠	-	-	٥٦٠,٠	٩٢٦,٣	-	٠,٧	٩٢٥,٦
الهبات العامة							
٤ ١٦٠,٠	١٦٠,٠	١ ٩٠٠,٠	٢ ١٠٠,٠	٧ ٤٣٧,٩	٢٧٢,٢	٣ ٣٤٣,٣	٣ ٨٢٢,٤
الفوائد							
٣١٠,٠	٤٠,٠	١٥٠,٠	١٢٠,٠	٩٧٠,٩	٨٨,٦	٦٠٦,٢	٢٧٦,١
إيرادات متنوّعة							
٢٣١ ٨٩٠,٠	٢٠٠,٠	١٨ ٣٠٦,٠	٢١٣ ٣٨٤,٠	٣٥٢ ٧٠٨,٣	٣٦٠,٨	٢٢ ٨٢٨,١	٣٢٩ ٥١٩,٤
المجموع الفرعي للإيرادات							
-	٢٣٠١١	-	(٢٣٠١١)	-	٢٤ ٩٨٨	-	(٢٤ ٩٨٨)
تسوية الدعم البرنامجي							
٢٣١ ٨٩٠,٠	٢٣ ٢١١,٤	١٨ ٣٠٦,٠	١٩٠ ٣٧٢,٦	٣٥٢ ٧٠٨,٣	٢٥ ٣٤٨,٤	٢٢ ٨٢٨,١	٣٠٤ ٥٣١,٨
المجموع الفرعي، باء							
٤١٥ ٥٣٨,٧	٣٣ ٢٤٨,٥	٢٩ ٣٥٢,٣	٣٥٢ ٩٣٧,٩	٤٩٩ ٤٢٤,٩	٣٠ ٤٣٣,٨	٣٤ ٠٧٩,٦	٤٣٤ ٩١١,٥
مجموع الباب الأول (ألف+باء)							
ثانياً- النفقات							
١ ١٩٧,٣	-	١ ١٩٧,٣	-	٢ ٦٨٠,٠	-	٢ ٠٧٤,٠	٦٠٦,٠
التوجيه والإدارة التنفيذيان							
٢٠٤٠,٠	-	-	٢٠٤٠,٠	١ ٦٢٣,٥	-	٢٣٠,٠	١ ٣٩٣,٥
شعبة شؤون المعاهدات							
١٨ ٦٢٩,٤	-	٥ ٧٧٩,٩	١٢ ٨٤٩,٥	١٦ ٨٣١,٨	-	٧ ٢١٨,٦	٩ ٦١٣,٢
شعبة تحليل السياسات							
شعبة العمليات							

الميزانية الأولية ٢٠١١-٢٠١٠				الميزانية المنقحة ٢٠٠٩-٢٠٠٨				
المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض	المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض	
٤٤ ٣٥١,٤	٦ ٣٧٨,٩	١ ٧٨٢,٩	٣٦ ١٨٩,٦	٣٢ ١٣٨,٦	٤ ٥٥٥,٨	٢ ٨٥٦,٨	٢٤ ٧٢٦,٠	- المقر
١٩٥ ٣٤٣,٥	٦ ٧١١,٠	٦ ٢٨٧,١	١٨٢ ٣٤٥,٤	٢٤٦ ٨٥٢,٦	٧ ٤١٥,٣	٨ ٢٥٨,٧	٢٣١ ١٧٨,٦	- المكاتب الميدانية
١٠ ٥٧٥,٥	٧ ٥٩٨,٠	٢ ١٩٤,٦	٧٨٢,٩	١١ ٢٤٣,٩	٧ ٥٧٢,١	٢ ٣٩٥,٢	١ ٢٧٦,٦	شعبة الإدارة
١ ٠٥٣,٤	-	-	١ ٠٥٣,٤	١ ٠٥٣,٤	-	-	١ ٠٥٣,٤	الوكالات المنفّذة الخارجية
٢٧٣ ١٩٠,٥	٢٠ ٦٨٧,٩	١٧ ٢٤١,٨	٢٣٥ ٢٦٠,٨	٣١٢ ٤٢٣,٨	١٩ ٥٤٣,٢	٢٣ ٠٣٣,٣	٢٦٩ ٨٤٧,٣	مجموع الباب الثاني
١٤٢ ٣٤٨,٢	١٢ ٥٦٠,٦	١٢ ١١٠,٥	١١٧ ٦٧٧,١	١٨٧ ٠٠١,١	١٠ ٨٩٠,٦	١١ ٠٤٦,٣	١٦٥ ٠٦٤,٢	ثالثاً- الأرصدة المالية (أولاً-ثانياً)
-	-	-	-	(٨٥٤)	(٨٥٤)	-	-	تحويلات للوفاء بالتزامات نهاية الخدمة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
-	-	-	-	(٦٠٩)	-	-	(٦٠٩)	الأموال المردودة إلى المانحين
-	-	-	-	(١ ٨٩٠)	-	-	(١ ٨٩٠)	تسويات الفترات السابقة
١٤٢ ٣٤٨,٢	١٢ ٥٦٠,٦	١٢ ١١٠,٥	١١٧ ٦٧٧,١	١٨٣ ٦٤٨,٧	١٠ ٠٣٧,١	١١ ٠٤٦,٣	١٦٢ ٥٦٥,٣	الأرصدة المالية في نهاية فترة السنتين

باء- صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

٧٣- يرد موجز للوضع المالي لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (صندوق برنامج الجريمة) في الجدول ٢١. ومن المتوقع أن تنخفض الإيرادات العامة الغرض بمقدار ٢,٤ مليون دولار (٣٢,١ في المائة) عما كانت عليه في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وهو ٧,٦ ملايين دولار، لتصبح ٥,٢ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومما يفاقم من هذا الانخفاض تأثير الأزمة المالية العالمية على التبرعات وإيرادات الفوائد المصرفية. وفي الوقت ذاته، فمن المتوقع، نتيجةً لتدابير الاقتصاد في التكاليف التي نفذت في عام ٢٠٠٩ والتي ستستمر في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، أن تنخفض النفقات العامة الغرض إلى ٤,٥ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويمثل هذا نقصاً مقداره ٢,٦ مليون دولار (٣٦,٣ في المائة) في مقابل الميزانية المنقحة.

٧٤- وقد اتخذت تدابير الاقتصاد في التكاليف، التي نفذت في عام ٢٠٠٩، بعد تقديم الميزانية المنقحة إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (في تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ ميزانية مكتب المخدرات والجريمة المدججة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩)، وهي ليست مبينة في الجدول ٢١. ومن المقدر في الوقت الراهن أن تلك التدابير سوف توفر مبلغ ٤٨٦ ٠٠٠ دولار في مقابل مستوى النفقات المتوقعة في الميزانية المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ولما كانت نسبة كبيرة من وفورات عام ٢٠٠٩ سوف تتحقق من خلال نقل وظائف من بند التمويل العام الغرض إلى بند التمويل الخاص الغرض، فإنه من الحكمة، بالنظر إلى تعذر التنبؤ بمقدار الأموال الخاصة الغرض التي سوف تكون متاحة، التحوط لاحتمال أن يترك هؤلاء الموظفون الخدمة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وفي هذا الشأن، تبلغ الوفورات الحقيقية المحققة في عام ٢٠٠٩ ما مقداره ٣٠٥ ٠٠٠ دولار. وكما بينت الفقرات من ١٦ إلى ١٨ أعلاه، فإن نفقات مكتب المخدرات والجريمة العامة الغرض في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ سوف تقيد على صندوق برنامج المخدرات وصندوق برنامج الجريمة بالتناسب مع مستوى الإيرادات العامة الغرض التي يحققها ذلكما الصندوقان.

٧٥- ومن المتوقع أن تزداد إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي بمقدار ١,٣ مليون دولار (١٢,٧ في المائة) عما كانت عليه في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وهو ٩,٩ ملايين دولار، لتصبح ١١,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع أن تنقص نفقات تكاليف الدعم البرنامجي بمقدار ٠,٧ مليون دولار (٩,٢ في المائة) من ٧,٨ ملايين دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٧,١ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. والزيادة في إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي ناشئة من زيادة متوقعة مقدارها ٢,٧ مليون دولار (٢ في

المائة) في النفقات الخاصة الغرض، من ١٣٨,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٤٠,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. والنقص المتوقع في نفقات تكاليف الدعم البرنامجي ناشئ من محاولة قيد نفقات تكاليف الدعم البرنامجي للمكتب على صندوق برنامج المخدرات وصندوق برنامج الجريمة بالتناسب مع مستوى إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي التي يديرها كل صندوق. ولقد سعى مكتب المخدرات والجريمة بشدة، وهو يضع ميزانيته الفترتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، إلى زيادة احتياطياته الخاصة بتكاليف الدعم البرنامجي إلى ما يعادل على الأقل الاحتياجات المطلوبة لسنة واحدة. وكان ينبغي من وراء هذا توفير المزيد من الأمن التعاقدى للموظفين، كما أن هذا يتيح حماية من حدوث انخفاض غير منظور في حجم الإنجاز ومن التضخم والتسويات النقدية، ويتيح تصفية الالتزامات القانونية في حالة الإلغاء المفاجئ للأنشطة الممولة من الأموال الخاصة الغرض.

٧٦- وقد زادت الإيرادات الخاصة الغرض بمقدار ١٠,٥ ملايين دولار (٩,٤ في المائة) فيما بين الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (١١١,٣ مليون دولار) والفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (١٢١,٨ مليون دولار)، ولكن من المتوقع أن تزيد بمقدار ٣,٣ ملايين دولار أخرى (٢,٧ في المائة) إلى ١٢٥,١ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وقد زادت نسبة إنجاز المشاريع بمقدار ١٢٢ في المائة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ومن المتوقع أن تزيد بنسبة ١١٠,٧ في المائة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ولما كانت التحسينات السابقة في إنجاز المشاريع بدأت من أساس منخفض، فإن الزيادة المتوقعة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في الإنجاز ستكون أشد تواضعا (٢ في المائة). وسوف تخفض هذه الزيادة في تنفيذ المشاريع من رصيد الأموال الخاصة الغرض المتصلة بها، ومقداره ٧٥,٣ مليون دولار، في نهاية عام ٢٠٠٩ إلى ٤٨,٤ مليون دولار بنهاية عام ٢٠١١.

الجدول ٢١

برنامج الجريمة: الملخص المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية الأولية ٢٠١٠-٢٠١١				الميزانية المنقحة ٢٠٠٨-٢٠٠٩				
المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض ^(١)	المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض ^(١)	
أولاً- التمويل								
٨١ ٧٧٢,٢	٢ ٤٠٢,٢	٤ ٠٤٦,٧	٧٥ ٣٢٣,٤	١٠٧ ٠٦٥,٨	١ ٢٠٠,٠	٣ ٧٦٧,٢	١٠٢ ٠٩٨,٦	ألف- الأرصدة النقدية في بداية فترة السنتين
٨١ ٧٧٢,٢	٢ ٤٠٢,٢	٤ ٠٤٦,٧	٧٥ ٣٢٣,٤	١٠٧ ٠٦٥,٨	١ ٢٠٠,٠	٣ ٧٦٧,٢	١٠٢ ٠٩٨,٦	المجموع الفرعي، ألف
باء- الإيرادات								
١١٠ ٨٤٠,٤	-	٤ ٣١٠,٠	١٠٦ ٥٣٠,٤	٩٤ ٥٥٨,٣	-	٥ ٦٣٦,٨	٨٨ ٩٢١,٥	مساهمات الدول الأعضاء
١ ٩٥٠,٠	-	-	١ ٩٥٠,٠	٣ ٠٥١,٥	-	-	٣ ٠٥١,٥	اقتسام الدول الأعضاء للتكاليف
٧ ٨٨٣,٨	-	-	٧ ٨٨٣,٨	١٧ ٧٥٠,٩	-	-	١٧ ٧٥٠,٩	مساهمات المنظمات الحكومية الأخرى
١ ٧٦٢,٢	-	-	١ ٧٦٢,٢	٥ ٣٦٢,٢	-	-	٥ ٣٦٢,٢	مساهمات المنظمات الدولية
٣ ٣٧٣,٤	-	-	٣ ٣٧٣,٤	٢ ٧٨٩,٢	-	-	٢ ٧٨٩,٢	الهبات العامة
٣ ١٥٠,٠	٥٠,٠	٧٠٠,٠	٢ ٤٠٠,٠	٤ ٧٦٣,٥	٦٤,٤	١ ٩٤١,٠	٢ ٧٥٨,١	الفوائد
١ ٣٦٤,٢	٢٠,٠	١٥٠,٠	١ ١٩٤,٢	١ ١٨٤,٨	٢١,٠	٢٠,٣	١ ١٤٣,٥	إيرادات متنوعة
١٣٠ ٣٢٤,٠	٧٠,٠	٥ ١٦٠,٠	١٢٥ ٠٩٤,٠	١٢٩ ٤٦٠,٤	٨٥,٤	٧ ٥٩٨,١	١٢١ ٧٧٦,٩	المجموع الفرعي للإيرادات
-	١١ ١٣٩	-	(١١ ١٣٩)	-	٩ ٨٥٨	-	(٩ ٨٥٨)	تسوية الدعم البرنامجي
١٣٠ ٣٢٤,٠	١١ ٢٠٩,١	٥ ١٦٠,٠	١١٣ ٩٥٤,٨	١٢٩ ٤٦٠,٤	٩٩ ٤٣,٤	٧ ٥٩٨,١	١١١ ٩١٨,٩	المجموع الفرعي، باء
٢١٢ ٠٩٦,٢	١٣ ٦١١,٣	٩ ٢٠٦,٧	١٨٩ ٢٧٨,٢	٢٣٦ ٥٢٦,٢	١١ ١٤٣,٤	١١ ٣٦٥,٣	٢١٤ ٠١٧,٥	مجموع الباب الأول (ألف+باء)
ثانياً- النفقات								
-	-	-	-	٧٨٧,٨	-	٧٨٧,٨	-	التوجيه والإدارة التنفيذيان
٤١ ٢٩٤,٨	-	-	٤١ ٢٩٤,٨	٤٦ ٩٨٥,٠	٧٧,٣	-	٤٦ ٩٠٧,٧	شعبة شؤون المعاهدات
٢ ٨٣٤,٧	-	١ ١٤٦,٢	١ ٦٨٨,٥	٤ ٩٦١,٢	-	١ ٨٧٩,٤	٣ ٠٨١,٨	شعبة تحليل السياسات
-	-	-	-	-	-	-	-	شعبة العمليات

الميزانية الأولية ٢٠١١-٢٠١٠				الميزانية المنقحة ٢٠٠٩-٢٠٠٨				
المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض	المجموع	تكاليف الدعم البرنامجي	الأموال العامة الغرض	الأموال الخاصة الغرض	
١٥ ٦١٧,٤	٢ ٤٢٣,٠	٣٥٠,٢	١٢ ٨٤٤,٢	٢٤ ٠٥٨,٥	٢ ٧٩٧,٥	٣٧١,٨	٢٠ ٨٨٩,٢	- المقر
٧٨ ٠١٥,٧	٢ ٣٤٩,١	٢ ٨٤٥,٧	٧٢ ٨٢٠,٩	٦٥ ٢٨٠,٠	٢ ٤٨٢,١	٣ ٢٥٦,٦	٥٩ ٥٤١,٣	- المكاتب الميدانية
١٤ ٤٠٦,٢	٢ ٣١٣,٨	١٧٥,١	١١ ٩١٧,٣	١٠ ٦٩٣,٨	٢ ٤٤٧,٣	٨٠٠,١	٧ ٤٤٦,٤	شعبة الإدارة
٢٩٣,٤	-	-	٢٩٣,٤	٢٩٣,٤	-	-	٢٩٣,٤	الوكالات المنفذة الخارجية
١٥٢ ٤٦٢,٢	٧ ٠٨٥,٩	٤ ٥١٧,٢	١٤٠ ٨٥٩,١	١٥٣ ٠٥٩,٧	٧ ٨٠٤,٢	٧ ٠٩٥,٧	١٣٨ ١٥٩,٨	مجموع الباب الثاني
٥٩ ٦٣٤,٠	٦ ٥٢٥,٤	٤ ٦٨٩,٥	٤٨ ٤١٩,١	٨٣ ٤٦٦,٥	٣ ٣٣٩,٢	٤ ٢٦٩,٦	٧٥ ٨٥٧,٧	ثالثاً- الأرصدة المالية (أولاً-ثانياً)
-	-	-	-	(١ ٣٩١)	(٩٣٧)	(٢١٩)	(٢٣٥)	تحويلات للوفاء بالتزامات نهاية الخدمة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
-	-	-	-	(٢٤٢)	-	-	(٢٤٢)	الأموال المردودة إلى المانحين
-	-	-	-	(٦١)	-	(٤)	(٥٧)	تسويات الفترات السابقة
٥٩,٦٣٤,٠	٦ ٥٢٥,٤	٤ ٦٨٩,٥	٤٨ ٤١٩,١	٨١ ٧٧٢,٢	٢ ٤٠٢,٢	٤ ٠٤٦,٧	٧٥ ٣٢٣,٤	الأرصدة المالية في نهاية فترة السنتين

(أ) يشمل الصندوق الفرعي لمعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة.

تخصيص التبرعات الخاصة الغرض في فترتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١

١- يُتوقع أن ينخفض برنامج العمل الممول من التبرعات الخاصة الغرض بمقدار ٣١,٩ مليون دولار (٨ في المائة)، أي من ٤٠٦,٧ ملايين دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٣٧٤,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويبين الجدول أدناه توزيعاً، بحسب الموضوع المحوري والمناطق وشعب مكتب المخدرات والجريمة وصناديقه. ويرد فيما يلي عرضاً للتغيرات الرئيسية المتوقعة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، مقارنةً بالفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ووفقاً لطلب اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن يرصد مكتب المخدرات والجريمة بدقة الاحتياجات الجغرافية المتغيرة (انظر الوثيقة E/CN.7/2005/9)، سوف تُورد المعلومات فيما يلي بحسب المنطقة وبحسب الموضوع المحوري.

ألف- التخصيص بحسب المنطقة

٢- من المنتظر في منطقة أفريقيا والشرق الأوسط زيادة قدرها ١٤,٧ مليون دولار (من ٥٢,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٦٧,٤ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١) بناءً على توقعات التمويل الراهنة. واحتمالات استمرار النمو إيجابية. وتتصل الزيادة، بخاصة فيما يتعلق بصندوق برنامج الجريمة، اتصالاً أساسياً بالتوسع في برنامج تمكين الضحايا، وهو برنامج مستمر كبير في جنوب أفريقيا ممولّهُ المفوضية الأوروبية. ومن المنتظر القيام بمبادرات برنامجية رئيسية عقب إقرار برامج مكتب المخدرات والجريمة الإقليمية لشرق أفريقيا وغرب أفريقيا (بما يشمل نيجيريا) وشمال أفريقيا والشرق الأوسط. وتولى أولوية بالغة إلى دعم إصلاح نظم العدالة الجنائية في أفريقيا والشرق الأوسط مع تركيز خاص على تحسين إدارة السجون، ولا سيما في مناطق ما بعد النزاع، مثل جنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والأراضي الفلسطينية المحتلة ولبنان. وعلاوةً على ذلك، يجري العمل على إعداد برامج ممولة من المفوضية الأوروبية في شمال أفريقيا وغربها والجنوب الأفريقي تهدف إلى تعزيز تدابير العدالة الجنائية للتصدي إلى تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص. وفي غرب أفريقيا، سينصب التركيز على دعم تنفيذ خطة عمل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بأنشطة تهدف إلى تعزيز القدرات الوطنية ودون الإقليمية على مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات. وفي شرق أفريقيا، سوف تتسع دائرة معالجة المسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة وكذلك الإرهاب من خلال استهلال برنامج إقليمي للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢. وقد بدأ برنامج إقليمي بمبلغ ٣ ملايين دولار لمكافحة القرصنة قبالة الساحل الصومالي، ومن المتوقع أن الأموال

الموجهة إلى إصلاح نظم العدالة الجنائية وأنشطة مكافحة الفساد وإنفاذ قوانين المخدرات سوف تؤدي إلى مزيد من التوسع في البرامج في نيجيريا. ومن شأن الإنشاء المتوخى لمكتبين جديدين للبرامج دون الإقليمية في أبو ظبي وطرابلس، حسبما هو متوقع، تنفيذ برنامج موسّع في منطقتي الخليج الفارسي والمغرب العربي.

٣- من المتوقع في منطقة شرق وجنوب آسيا والمحيط الهادئ أن تزداد الميزانية العامة للمنطقة بحوالي ١٨,٤ مليون دولار (٧٠,٥ في المائة) من ٢٦,١ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٤٤,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وسوف تظل الوقاية من الأيدز وفيروسه تستأثر بأكبر شطر من الميزانية بما يقدر بمبلغ ١٥,٩ مليون دولار (٣٥ في المائة)، وتليها أنشطة مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين (٨ ملايين دولار) وسبل كسب الرزق المستدامة (٥ ملايين دولار) والوقاية والعلاج وإعادة التأهيل (٤,٦ ملايين دولار). وسوف تحظى أنشطة مكافحة الجريمة المنظمة وجهود مكافحة المخدرات بـ٣,١ ملايين دولار من حافظة المشاريع. ومن المتوقع أن تشهد حافظة مشاريع المركز الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ نموا قويا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وقد استحدثت إطار برنامجي إقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠٠٨ وهو يتألف من مجالين مواضيعيين رئيسيين، وهما سيادة القانون، والصحة والتنمية. ويهدف هذان البرنامجان المواضيعيان إلى توفير المساعدة للدول الأعضاء في العمل على (أ) الحد من الاتجار بالأشخاص والمخدرات (وسلائفها) والموارد الطبيعية والمواد الخطرة؛ (ب) الحد من جوانب الضعف في الحكومة بما يشمل مكافحة الفساد؛ و(ج) الحد من انتشار الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما يشمل الإرهاب، مع حماية الجماعات الضعيفة؛ و(د) الحد من انتشار تعاطي المخدرات؛ و(هـ) الحد من انتشار الأيدز وفيروسه بين متعاطي المخدرات بالحقن والسجناء وضحايا الاتجار بالأشخاص؛ و(و) توفير سبل بديلة مستدامة لكسب الرزق في المناطق التي يزرع، أو كان من المعتاد أن يزرع، بها خشخاش الأفيون. وسوف يوجه الاهتمام إلى بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) (التي تؤلف خمسة منها مع الصين منطقة الميكونغ الفرعية الكبرى - وهي منطقة أخرى من المناطق التي سينصب التركيز عليها) وعلى بلدان أخرى في المنطقة تواجه تحديات مستجدة كبيرة في مجال الأمن البشري (مثل بابوا غينيا الجديدة وتيمور-ليشتي). وسوف تراعي البرمجة في منطقة المحيط الهادئ الاحتياجات والقدرات الراهنة. وفي الوقت الراهن، سوف تؤلف الأنشطة الإقليمية التي تركز على جنوب شرق آسيا الجزء الأكبر من البرنامج، وسيكون أكبر برنامجين قطريين تالين هما البرنامجان المنفذان في إندونيسيا وميانمار. وسوف يتألف الجزء الباقي من البرنامج من عناصر قطرية إضافية موجهة إلى كمبوديا والصين وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيت نام.

برنامج العمل الممول من التبرعات الخاصة الغرض لفترةتي السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع أموال صندوق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة			صندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية			صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات		
نسبة التغير المئوية	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	نسبة التغير المئوية	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	نسبة التغير المئوية	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨
ألف - حسب الموضوع المحوري								
٥	١٦٠ ٩٥٦	١٥٢ ٦٧٩,٢	٨-	٨٨ ٣٦٩,١	٩٦ ٤٥٤,١	٢٩	٧٢ ٥٨٧,٣	٥٦ ٢٢٥,١
١٦	١٨ ١٨٣	١٥ ٦٤٩,٦	٢٣٩	٢ ٢٠٨,١	٦٥٠,٩	٧	١٥ ٩٧٤,٧	١٤ ٩٩٨,٧
١٩-	١٩٠ ٠٠٩	٢٣٥ ٤٨٨,٤	٢٣	٤٩ ٩٨٨,٦	٤٠ ٦٩١,٥	٢٨-	١٤٠ ٠٢٠,٨	١٩٤ ٧٩٦,٨
٩٨	٥ ٦٢٥	٢ ٨٤٣,١	١٠٠-	-	٦٩,٨	١٠٣	٥ ٦٢٤,٥	٢ ٧٧٣,٣
٨-	٣٧٤ ٧٧٣,١	٤٠٦ ٦٦٠,٣	٢	١٤٠ ٥٦٥,٨	١٣٧ ٨٦٦,٣	١٣-	٢٣٤ ٢٠٧,٣	٢٦٨ ٧٩٣,٩
ب- حسب المنطقة								
٢٨	٦٧ ٤١٧,٦	٥٢ ٧٢٨,٦	٣٣	٤٩ ٨٠١,٨	٣٧ ٤٦٠,٠	١٥	١٧ ٦١٥,٨	١٥ ٢٦٨,٦
٧١	٤٤ ٥١٥,٤	٢٦ ٠٨٣,١	٢١٩	١٣ ٣٤٣,٥	٤ ١٨٠,٩	٤٢	٣١ ١٧١,٩	٢١ ٩٠٢,٢
١١	٦٥ ٩٧١,٤	٥٦ ٦٨١,٠	٢١-	٩ ٥١٤,٣	١٢ ١١٣,١	١٩	٥٦ ٤٥٧,١	٤٧ ٥٦٧,٩
٦٧-	٥ ٩٢٦,٤	١٨ ٠٨٦,٥	٤٣-	١ ٠٥٨,٣	١ ٨٧٣,١	٧٠-	٤ ٨٦٨,٠	١٦ ٢١٣,٣
٣٩-	٨١ ٣٦٩,٠	١٣٤ ١٤٠,٦	٣-	٣ ٨١٤,٩	٣ ٩١٤,١	٤٠-	٧٧ ٥٥٤,٢	١٣٠ ٢٢٦,٥
٥-	١٠٩ ٥٧٣,٤	١١٥ ٩٤٠,٥	٢٠-	٦٣ ٠٣٣,٠	٧٨ ٣٢٥,١	٢٤	٤٦ ٥٤٠,٤	٣٧ ٦١٥,٣
٨-	٣٧٤ ٧٧٣,١	٤٠٦ ٦٦٠,٢	٢	١٤٠ ٥٦٥,٨	١٣٧ ٨٦٦,٣	١٣-	٢٣٤ ٢٠٧,٣	٢٦٨ ٧٩٣,٩
جيم - حسب الشعبة								
١٠-	٣٠٤ ٢٠٠,١	٣٣٦ ٣٣٥,٠	٧	٨٥ ٦٦٥,٢	٨٠ ٤٣٠,٥	١٥-	٢١٨ ٥٣٥,٠	٢٥٥ ٩٠٤,٦
١٠-	٤٣ ٣٣٤,٨	٤٨ ٣٠١,٢	١٢-	٤١ ٢٩٤,٨	٤٦ ٩٠٧,٧	٤٦	٢ ٠٤٠,٢	١ ٣٩٣,٥
١٥	١٤ ٥٣٨,١	١٢ ٦٩٥,٠	٤٥-	١ ٦٨٨,٥	٣ ٠٨١,٨	٣٤	١٢ ٨٤٩,٥	٩ ٦١٣,٢
٤٦	١٢ ٧٠٠,١	٨ ٧٢٣,٠	٦٠	١١ ٩١٧,٣	٧ ٤٤٦,٤	٣٩-	٧٨٢,٩	١ ٢٧٦,٦
١٠٠-	-	٦٠٦,٠	٠	-	-	١٠٠-	-	٦٠٦,٠
٨-	٣٧٤ ٧٧٣,١	٤٠٦ ٦٦٠,٣	٢	١٤٠ ٥٦٥,٨	١٣٧ ٨٦٦,٣	١٣-	٢٣٤ ٢٠٧,٣	٢٦٨ ٧٩٣,٩

(أ) تشمل الصندوق الفرعي لمعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة.

٤- ومن المتوقع في منطقة غرب ووسط آسيا حدوث زيادة مقدارها ٦,٣ ملايين (١٠,٦ في المائة)، من ٥٩,٧ مليون في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٦٦ مليون في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وسوف يستمر تنظيم برنامج العمل في المنطقة في إطار استراتيجية قوس قزح الإقليمية والنهج المتصل بها وسوف يحسن من الاتساق والتضافر في العمل. وسوف يزداد برنامج آسيا الوسطى زيادة كبيرة مع الاهتمام الذي سيولى في الفترة القادمة للمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى وتوسيع البرامج الإقليمية. ويضاف إلى ذلك أن التفاوض جرى مؤخرا مع المفوضية الأوروبية على مشروع جديد لإصلاح نظم السجون في كازاخستان. ومن المتوقع أن تظل حافظة مشاريع باكستان مستقرة بصورة معقولة، مع الأخذ في الاعتبار إعادة تهيئة التشكيل النسقي للمكتب القطري واهتمام المانحين بباكستان. وسوف تُوسع بخاصة النمائط المتعلقة بإدارة الحدود وبناء قدرات الشرطة والإشراف عليها والعدالة التصالحية وسيادة القانون وسائر الإصلاحات ذات الصلة في القطاع الأمني. وقد يتجاوز برنامج جمهورية إيران الإسلامية ٢,٢ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسوف يطور وينفذ بالتعاون الوثيق مع السلطات الوطنية ومجموعة دابلن الصغرى ورئاسة الاتحاد الأوروبي. وسوف يواصل مكتب المخدرات والجريمة في المنطقة تيسير المبادرة الثلاثية، وهي خطة يريها المكتب للتعاون عبر الحدود على إنفاذ قوانين مكافحة المخدرات بين جمهورية إيران الإسلامية وأفغانستان وباكستان، وسوف يركز أساسا عنصرا خفض الطلب على المخدرات وسيادة القانون على نشر وتنفيذ الممارسات الحسنة في المنطقة. وسوف يظل برنامج أفغانستان مستقرا. والشراكات مع بعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان والمفوضية الأوروبية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى والبنك الدولي مستمرة ويجري إنشاء شراكات عملياتية جديدة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة الدولية للهجرة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من أجل تقديم برنامج أكثر تكاملا للمساعدة في المنطقة الغربية المهملة كتدبير لمنع نشوب النزاعات. وسوف يُستهل برنامج جديد لخفض الطلب على المخدرات والوقاية من فيروس الأيدز. وسوف يعزز برنامج مراقبة السلائف في أفغانستان والبلدان المجاورة (مبادرة تارسيث الثانية) بزيادة المساهمات. وسوف تستمر التنمية البديلة في أفغانستان في استهداف المقاطعات التي تعمل بالفعل على الحد من زراعة خشخاش الأفيون وإبادة تلك الزراعات. ومن المتوقع تنفيذ برنامج مستقر في مجالي العلوم والاستدلال العلمي الجنائي في أفغانستان. وسوف يستمر رصد إنتاج الأفيون بوسائل من بينها أنشطة تحليلية جديدة للفساد وتعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بالمخدرات ورصد التقدم المحقق بناء على المؤشرات التي حددها الحكومة.

٥- وفي منطقة أوروبا الوسطى والشرقية، يجري استعراض التوجهات الاستراتيجية لعمليات مكتب المخدرات والجريمة بهدف زيادة الترابط والتكامل في العمل. ويُتوخى تخفيض كبير في حافطة المشاريع الإقليمية يبلغ ١٢,٢ مليون دولار (٦٧,٢ في المائة)، من ١٨,١ مليون في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٥,٩ ملايين في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ونتيجةً لهذا، سيُصعَّر المكتب الإقليمي للاتحاد الروسي وبيلاروس ويحوَّل إلى مكتب مشاريع، وسوف تحتتم المشاريع الجارية المتعلقة بالوقاية من الأيدز وفيروسه وبتوفير الرعاية في هذا الشأن، وذلك في نهاية عام ٢٠١٠ مما سيؤدي إلى إغلاق المكتب في عام ٢٠١١. وبالمثل، فإن مكتب المشاريع الإقليمي لدول البلطيق ومكتب المشاريع في رومانيا سوف يتمان مشروع فيروس الأيدز في نهاية عام ٢٠١٠، ويمثل هذا المرحلة النهائية لمشروعين إجمالي ميزانيتين ٢٢ مليون دولار مولتتهما حكومة هولندا. وإن مكتب المخدرات والجريمة لعلى أهبة الاستعداد في هذا الشأن بالفعل لاستعراض أي برامج ممكنة جديدة في هذه المنطقة دون الإقليمية. ورغم تخفيض حافطة مكتب المخدرات والجريمة في أوروبا الشرقية، فإنه يجري إعداد برنامج جديد سوف يدرج في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بشرط توافر التمويل. وهناك ما يبشّر بشدة بتحسّن الأمور مع وضع البرنامج الإقليمي الجديد الذي استند في إعدادة إلى مشاورات مع حكومات المنطقة.

٦- وفي منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، تشير تنبوءات الميزانية الشاملة، المستندة إلى توقعات التمويل الحالية، إلى أنها ستتحفض بمقدار ٥٢,٧ مليون دولار (٣٩,٣ في المائة) من ١٣٤,١ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ٨١,٤ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وأظهر المكتب القطري في كولومبيا في فترة السنتين الحالية حجما مذهلا للإنجاز يربو على ١٠٠ مليون دولار، وذلك أساسا بفضل مشروع التنمية البديلة المعنون "دعم رصد وتنفيذ استراتيجية متكاملة ومستدامة للحد من المحاصيل غير المشروعة وللتنمية البديلة في كولومبيا"، ومن المتوقع أن ينتهي المشروع في عام ٢٠١٠. ومن ثم، فإن مكتب كولومبيا القطري سيكون مسؤولا عن تخفيض حوالي ٥٠ مليون دولار في حافطة المنطقة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وبسبب القيود المالية، تجري إعادة تهيئة للتشكيل النسقي للمكتب القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات حتى يصبح مكتبا ممولاً تمويلا كاملا من المساهمات المقدمة للمشاريع. وفي هذا الشأن، يجري السعي لزيادة حافظته الحالية بمساعدة كبار المانحين وبدعم من الحكومة. ويتوقع المكتب الإقليمي لبرازيل وبلدان المخروط الجنوبي انخفاضاً طفيفاً في حافظته، ويُعزى ذلك أساسا إلى إتمام مشروع "الوقاية من تعاطي المخدرات والأيدز وفيروسه والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي" كما يستند إلى توقعات التمويل الحالية. وسوف يستحدث برنامج

متكامل لبلدان المخروط الجنوبي في عام ٢٠١٠ ابتغاء توسيع دائرة عمل مكتب المخدرات والجريمة في المنطقة، مما سيققل من تخفيضات الميزانية. وبفضل زيادة كبرى في المساهمات المحلية المقدمة لتقاسم التكاليف من الحكومة الوطنية وحكومات المقاطعات على السواء، من المتوقع أن يوسّع مكتب بيرو القطري حافظة برامجه بنسبة ١٧ في المائة ليصل حجمها إلى ١٠,١ ملايين دولار تقريبا. وبناء على التمويل الحالي، فإن حافظة المكتب الإقليمي للمكسيك وأمريكا الوسطى تظهر انخفاضا متوقعا بمقدار ٢٥ في المائة لتصل إلى مليوني دولار. ومن المتوقع رغم ذلك إمكانية التوسع في البرنامج في المنطقة ليصل حجمه إلى ٢٠ مليون دولار إذا ما جمعت أموال لدعم المبادرات الرئيسية الحديثة في إطار برامج مكتب المخدرات والجريمة الإقليمية الخاصة بأمريكا الوسطى والكاربيبي، والبرامج القطرية المتكاملة في مجموعة مختارة من البلدان في المنطقة وميثاق سانتو دومينغو وآلية مانغوا.

٧- وفيما يتعلق بالأنشطة العالمية، من المتوقع انخفاض طفيف مقداره ٦,٣ ملايين دولار (٥,٤ في المائة) من ١١٥,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٠٩,٦ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع حدوث زيادات في مجالي منع الفساد ومكافحة الجريمة المنظمة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. كما يتوقع زيادات بالنسبة لأنشطة الوقاية والعلاج وإعادة التأهيل، وذلك أساسا بفضل تطوير البرنامج المشترك بين مكتب المخدرات والجريمة ومنظمة الصحة العالمية بشأن معالجة الارتهان للمخدرات وتوفير الرعاية في هذا الشأن. ومن المتوقع أن يسجل مجال سبل كسب الرزق المستدامة زيادة نتيجة للتوسع في البرامج التي تركز على الأمن الغذائي في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار. وسوف يشهد مجال تحليل التهديدات والمخاطر نموا واسعا متصلا بتنفيذ برنامج رصد وتحليل الاتجاهات. كما سيشهد برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ نمواً حيث سيحري توسيع أنشطته لتغطي أمريكا اللاتينية. ومن المتوقع أن يستمر برنامج أنشطة إصلاح نظم العدالة الجنائية، ولا سيما النمو في مجال أنشطة إصلاح نظم السجون، في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع أيضا حدوث زيادات في البرامج المتكاملة وتعزيز التعاون التقني المتعدد التخصصات الشامل لعدة قطاعات. ومن المتوقع أن برنامج الاتجار بالأشخاص سيشهد انخفاضا طفيفا بسبب إتمام مشروع "المبادرة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر". ومن المتوقع أيضا حدوث انخفاضا في برنامج منع الإرهاب.

باء- التخصيص بحسب الموضوع المحوري

١- سيادة القانون

٨- من المتوقع زيادة في إطار الموضوع المحوري ١ (سيادة القانون) مقدارها ٨,٣ ملايين دولار (٥,٤ في المائة)، من ١٥٢,٧ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٦١ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع أن يظل برنامج التصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات وتنفيذها مستقرا مع بعض الزيادات في مجال منع الفساد والأنشطة المستمرة لتعزيز تنفيذ بروتوكول الاتجار بالأشخاص وبروتوكول المهاجرين. وسوف يواصل مكتب المخدرات والجريمة توفير الدعم المستمر إلى مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة وأفرقتها العاملة ذات الصلة. وسوف تُوفر أيضا ضروب من الخبرة التقنية اللازمة للتوصل إلى تنفيذ اتفاقيتي مكافحة الفساد والجريمة المنظمة تنفيذا كاملا فعالا لتعزيز القدرة المؤسسية على سن التشريعات الوطنية الخاصة بتنفيذهما ولتوثيق التعاون الدولي في الشؤون الجنائية. ومن المتوقع أن يتسع نطاق الخدمات والمنتجات الاستشارية القانونية المطلوبة والمستحدثة والمنجزة بشأن تنفيذ المعاهدات، ولا سيما في مجال التعاون الدولي في إطار الأحكام المشتركة في صكوك المخدرات والجريمة. وسوف يتواصل إصدار المنتجات البراجمجة الخاصة بنظم مراقبة المخدرات الوطنية ونظم الاستخبارات وإنفاذ القوانين، بما يشمل تطبيق goAML (لمكافحة غسل الأموال) وتطبيق goCASE (لإدارة الحالات)، لكي تستخدمها وكالات الاستخبارات وإنفاذ القوانين الوطنية. وسوف يتواصل العمل بشأن منتجات براجمجة أخرى لتوفير المساعدة في العمل على استرداد الموجودات ومكافحة غسل الأموال ولمساعدة المجموعات الإقليمية أو الوطنية لوكالات الاستخبارات وإنفاذ القوانين. ومن المتوقع أن برامج التعاون الدولي في شؤون العدالة الجنائية والنهوض بفعالية نظم العدالة الجنائية سوف تزداد زيادة كبرى في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ مع تنفيذ أنشطة لدعم إصلاح نظم العدالة الجنائية في أفريقيا والشرق الأوسط والبرامج الجاري تنفيذها في شمال وغرب أفريقيا والجنوب الأفريقي لتعزيز تدابير العدالة الجنائية في التصدي لتهديب المهاجرين والاتجار بالأشخاص. وفيما يتعلق بمنع الإرهاب، من المتوقع أن تتذبذب الأنشطة البراجمجة بين المستويات الراهنة ونقص محتمل يبلغ تقريبا مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٢ - تحليل السياسات والاتجاهات

٩- من المتوقع في إطار الموضوع المحوري ٢ (تحليل السياسات والاتجاهات) زيادة قدرها ٢,٦ مليون دولار (١٦,٧ في المائة)، من ١٥,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٨,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع أن يزداد برنامج تحليل التهديدات والمخاطر زيادة كبرى بالتوافق مع النمو المتوقع في حافظة قسم الإحصاء والاستقصاء/قسم الدراسات وتحليل التهديدات للتمكن من التنفيذ الكامل لبرنامج رصد وتحليل الاتجاهات. وسوف يساعد البرنامج الدول الأعضاء في رصد تطور التهديدات ذات الأولوية في مجال المخدرات والجريمة من خلال سلسلة من البرامج الفرعية المواضيعية. وسوف تعزز البرامج الفرعية المواضيعية المستمرة (مثل رصد الاتجار بالأشخاص ورصد الاتجار بالهيريون والدراسات الاستقصائية لضحايا الجريمة)، وسوف تستحدث برامج إضافية بشأن المواضيع ذات الأولوية المتصلة بخاصة بالتهديدات عبر الوطنية في مجال المخدرات والجريمة (بما يشمل تهريب المهاجرين والاتجار بالكوكايين). ومن المتوقع أيضا زيادة في برنامج القدرات العلمية وقدرات الاستدلال العلمي الجنائي في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ لأن مشروع دعم البرنامج المواضيعي لخدمات الاستدلال العلمي الجنائي والخدمات العلمية التابع لمكتب المخدرات والجريمة يحتاج إلى النهوض بولاية موسعة. ومن ذلك بخاصة أن البرنامج الجديد يشمل جانبا جنائيا يعالج عددا من مسائل الاستدلال العلمي الجنائي المتصلة بأنشطة برنامج المخدرات والجريمة في مجال مكافحة الجريمة. ومن المتوقع مع النهج النمائطي الجديد أن يزداد اهتمام المانحين بأنشطة مواضيعية أو إقليمية معينة، مما سيؤدي إلى توسيع الحافظة. ومن المعترم أيضا توسيع برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات، الذي يتخذ من فيينا مقرا له في الوقت الراهن وله وجود ميداني في تايلند (٣ موظفين). وقد وصل العمل إلى مرحلة متقدمة في التخطيط لتمديده إلى القارة الأمريكية ومنطقة المحيط الهادئ خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وسوف يُنظر في تمديده أيضا إلى أفريقيا والشرق الأوسط في إطار التوسع المتدرج المشار إليه في الوثيقة البرنامجية.

٣ - الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج والتنمية البديلة

١٠- من المتوقع انخفاض في إطار الموضوع المحوري ٣ (الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج والتنمية البديلة) مقداره ٤٥,٥ مليون دولار (١٩,٣ في المائة) من ٢٣٥,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى ١٩٠ مليون دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ومن المتوقع أن تنخفض أنشطة البرنامج الخاصة بالوقاية المجتمعية حيث سينتهي العمل بجبل قدم من برامج منع


المخدرات، ومكتب المخدرات والجريمة بسبيله إلى استحداث جيل جديد من البرامج المبرهن على فعاليتها معدة من أجل المدرسة والأسرة ومكان العمل. وسوف تزداد الأنشطة الرامية إلى توطيد الشراكات القائمة مع المجتمع المدني في مجال العمل على منع المخدرات والجريمة بغية الإبقاء على مشاركة المجتمع المدني وتوسيع دائرتها في هذا المجال. ومن المتوقع أن يظل برنامج منع الفساد مستقرا. وسوف يستمر العمل في نيجيريا على توسيع المشروع الذي يدعم اللجنة المعنية بالجرائم الاقتصادية والمالية وجهاز القضاء الوطني. ويجري التفاوض أيضا على نشر استخدام النمطة goIDM نشرا كاملا من أجل مكتب الاشتراء العمومي في نيجيريا. ونتيجة للأزمة المالية العالمية، من المتوقع أن يشهد برنامج الوقاية من الأيدز وفيروسه وتوفير الرعاية بهذا الشأن انخفاضاً طفيفاً، غير أن برامج الوقاية من فيروس الأيدز ورعاية المصابين الخاصة بتمتعطي المخدرات بالحقن وفي السجون سوف يستمر تقديمها في البلدان الرئيسية على غرار الحال في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ويتوقع برنامج التنمية البديلة المنخفضا بنسبة ٥٠ في المائة تقريبا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويُعزى هذا أساسا إلى النجاح المتوقع في إتمام مشروع دعم رصد وتنفيذ استراتيجية الحد من المحاصيل غير المشروعة وتحقيق التنمية المستدامة على نحو متكامل مستدام في كولومبيا بحلول نهاية عام ٢٠١٠. غير أن تمويل أنشطة برنامج التنمية البديلة التابع لمكتب المخدرات والجريمة في بعض المناطق من المتوقع أن يرتفع نتيجة لتمويل الحكومات للبرامج والتزامات المانحين الدوليين بمعالجة حالات المناطق التي تمر بمرحلة ما بعد الأفيون والقرارات التي اتخذتها الحكومات بالتفاوض حول آليات للتمويل والتنفيذ. ومن المتوقع أن برنامج علاج وإعادة تأهيل المرتهنين للمخدرات سوف يشهد زيادة كبيرة في التمويل المتوقع، ويُعزى ذلك أساسا إلى تطوير البرنامج المشترك بين مكتب المخدرات والجريمة ومنظمة الصحة العالمية بشأن علاج ورعاية الارتهان للمخدرات. ومن المتوقع زيادة كبرى في مجال إصلاح نظم السجون مع تركيز خاص على تحسين إدارة السجون، خاصة في مناطق ما بعد النزاع، مثل جنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية والأراضي الفلسطينية المحتلة ولبنان. ومن المتوقع أن يظل مستوى تمويل الأنشطة البرنامجية لنظم العدالة الخاصة بالأحداث عند مستويات منخفضة للغاية في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وفي مجال مساعدة الضحايا، من المتوقع زيادة كبيرة تتصل ببرنامج كبير مستمر لتمكين الضحايا في الجنوب الأفريقي (تموله المفوضية الأوروبية) ومشاريع مناهضة العنف ضد المرأة.

٤ - الدعم الإداري

١١ - من المتوقع زيادة قدرها ٢,٨ مليون دولار (٩٧,٨ في المائة) من أجل أنشطة الدعم الإداري عن المبلغ المرصود لها في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وقدره ٢,٨ مليون دولار، ليصل الاعتماد إلى ٥,٦ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويعكس هذا زيادات من أجل تعزيز الاتصالات والإعلام بغية تعزيز صورة مكتب المخدرات والجريمة. ومن المتوقع أيضا زيادات في إطار الرصد والتقييم البرنامجيين مع نقل أربع وظائف الآن إلى بند صناديق المشاريع بعد أن كانت تمول في السابق من بند الأموال العامة الغرض. كذلك، فلن تجرى أي تقييمات مواضيعية في عام ٢٠٠٩، ومع هذا، فسوف يُجرى على الأقل تقييم واحد من هذا القبيل خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

المرفق الثاني

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: الهيكل التنظيمي
وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١



(أ) يشمل وظائف الميزانية العادية الواردة في البابين ١ و ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

(ب) تشمل دائرة إدارة الموارد المالية، ودائرة إدارة الموارد البشرية، ودائرة تكنولوجيا المعلومات، وقسم الخدمات العامة وقسم المشتريات في شعبة الإدارة. وترد جميع الوظائف الممولة من الميزانية العادية في الباب ٢٨-واو، الإدارة، فيينا.

المرفق الثالث

مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يُتوخى أن تعتمده لجنة المخدرات

١- الميزانية المقترحة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ مشمولة بتقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الميزانية المدمجة للمكتب لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (E/CN.7/2009/13-(E/CN.15/2009/23)، المقدم عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٣ (د-٣٦) والمادة الثالثة من قواعد الصندوق المالية. ويرد في الوثيقة E/CN.7/2009/14-E/CN.15/2009/24 تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في هذا الشأن.

٢- ويلخص مشروع القرار التالي، الذي ستقدم إلى لجنة المخدرات توصية باعتماده، المسائل الرئيسية الواردة في تقرير المدير التنفيذي بشأن ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات.

ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

إن لجنة المخدرات،

إذ تمارس المهام الإدارية والمالية الموكلة إليها من الجمعية العامة في قرارها ١٨٥/٤٦ جيم، الباب السادس عشر، الفقرة ٢، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الميزانية المقترحة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات^(١) لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، والتوصيات ذات الصلة التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،

١- تحيط علماً بالتدابير المتخذة لاستحداث نهج للبرامج المواضيعية والإقليمية يتبعه برنامج عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتطلب إلى المدير التنفيذي للمكتب أن يعرض على لجنة المخدرات في دورتها الثالثة والخمسين في عام ٢٠١٠ تقريراً عن الآثار المترتبة على هذا النهج في المكتب وتوزيع الموارد على البرامج الفرعية لبرنامج العمل؛

(١) E/CN.7/2009/13-E/CN.15/2009/23

- ٢- تلاحظ أن الميزانية تستند، في جملة أمور، إلى استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بالصيغة التي وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٢/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧؛
- ٣- تلاحظ أيضاً أن الميزانية متوائمة مع البابين ١٦ و٢٨-واو من الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛^(ب)
- ٤- تلاحظ كذلك أن الميزانية تركز على الأموال العامة الغرض وأنها تشمل أيضاً الأموال الخاصة الغرض وإيرادات تكاليف الدعم البرنامجي المحصلة من المساهمات الخاصة الغرض، علاوة على موارد الميزانية العادية؛
- ٥- تلاحظ كذلك أن الموارد العامة الغرض لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مقدمة كميزانية واحدة وأن النفقات العامة الغرض سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٦- تلاحظ أيضاً أن الميزانية تميز بوضوح بين الأموال العامة الغرض وأموال تكاليف الدعم البرنامجي وأنها توائم استخدام فئتي الأموال هاتين وإدارتهما في صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- ٧- تلاحظ كذلك أن موارد تكاليف الدعم البرنامجي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مقدمة كميزانية واحدة وأن نفقات تكاليف الدعم البرنامجي سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٨- تلاحظ مع القلق الانخفاض الحاد في الإيرادات العامة الغرض في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والتدابير المقابلة التي اتخذت للحد من النفقات العامة الغرض؛
- ٩- توافق على الاستخدام المتوقع للأموال العامة الغرض في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات لا يقل مجموعها عن ٨٠٠ ٢٤١ ١٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) (Sect. 16) A/64/6 و (Sect. 28F).

- ١٠- تحثّ الدول الأعضاء على أن توفر مساهمات إضافية عامة الغرض إلى صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مجموعها ٨٠٠ ٥٧٠ ٩ من دولارات الولايات المتحدة لتمكين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أن يستأنف ويعزز الوظائف والأنشطة التي توقفت في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ نتيجة للتراجع الحاد في إيرادات المكتب العامة الغرض؛
- ١١- تقرّر تقديرات أموال تكاليف الدعم البرنامجي والأموال الخاصة الغرض على النحو الوارد أدناه؛

إسقاطات الموارد لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
الأموال العامة الغرض			
٥٢	٧٣	١٥ ١٠٣,٧	١٩ ٧٧٥,٦
-	-	٢ ١٣٨,١	٣ ٢٥٧,٧
-	-	٢٣٤ ٢٠٧,٤	٢٦٨ ٧٩٣,٩
أموال تكاليف الدعم البرنامجي			
١١٨	١٢٣	١٥ ٥٣١,٣	١٤ ٦١١,٩
-	-	٥ ١٥٦,٦	٤ ٩٣١,٣
-	-	١ ٠٥٣,٤	١ ٠٥٣,٤
المجموع	١٩٦	٢٧٣ ١٩٠,٥	٣١٢ ٤٢٣,٩

- ١٢- تلاحظ أن إسقاطات الموارد المقدّرة الواردة أعلاه مرهونة بتوافر التمويل.

مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة
والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يُتوخى أن تعتمده
لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١- الميزانية المقترحة لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ مشمولة بتقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن ميزانية المكتب المدمجة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (E/CN.7/2009/13-E/CN.15/2009/23)، المقدم عملاً بالفقرة ١ من الجزء الحادي عشر من قرار الجمعية العامة ٢٥٢/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ويرد في الوثيقة E/CN.7/2009/14-E/CN.15/2009/24 تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في هذا الشأن.

٢- ويلخص مشروع القرار التالي، الذي ستقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية توصية باعتماده، المسائل الرئيسية الواردة في تقرير المدير التنفيذي بشأن ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية:

ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

إن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية،

إذ تمارس المهام الإدارية والمالية الموكلة إليها من الجمعية العامة في قرارها ٢٥٢/٦١،
المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
عن الميزانية المقترحة لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية^(أ) لفترة السنتين ٢٠١٠-
٢٠١١، والتوصيات ذات الصلة التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،

١- تحيط علماً بالتدابير المتخذة لاستحداث نهج للبرامج المواضيعية والإقليمية يتبعه
برنامج عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وتطلب إلى المدير التنفيذي
للمكتب أن يعرض على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها التاسعة عشرة في عام

(أ) E/CN.7/2009/13-E/CN.15/2009/23

٢٠١٠ تقريراً عن الآثار المترتبة على هذا النهج في المكتب وتوزيع الموارد على البرامج الفرعية
لبرنامج العمل؛

٢- تلاحظ أن الميزانية تستند، في جملة أمور، إلى استراتيجية مكتب الأمم
المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، بالصيغة التي وافق عليها المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٧؛

٣- تلاحظ أيضاً أن الميزانية متوائمة مع الأبواب ذات الصلة (البابان ١٦
و٢٨-واو) من الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛^(ب)

٤- تلاحظ كذلك أن الميزانية تركز على الأموال العامة الغرض وأنها تشمل
أيضاً الأموال الخاصة الغرض وإيرادات تكاليف الدعم البرنامجي المحصلة من التبرعات الخاصة
الغرض علاوة على موارد الميزانية العادية؛

٥- تلاحظ كذلك أن الموارد العامة الغرض لصندوق برنامج الأمم المتحدة
للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مقدمة كميزانية
واحدة وأن النفقات العامة الغرض سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها
كل منهما؛

٦- تلاحظ كذلك أن الميزانية تميز بوضوح بين الأموال العامة الغرض وأموال
تكاليف الدعم البرنامجي وأنها توائم استخدام فئتي الأموال هاتين وإدارتهما في صندوقي
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛

٧- تلاحظ كذلك أن موارد تكاليف الدعم البرنامجي لصندوق برنامج الأمم
المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مقدمة
كميزانية واحدة وأن نفقات تكاليف الدعم البرنامجي سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً
للإيرادات التي يحققها كل منهما؛

٨- تلاحظ مع القلق الانخفاض الحاد في الإيرادات العامة الغرض في فترة السنتين
٢٠٠٨-٢٠٠٩ والتدابير المقابلة التي اتخذت للحد من النفقات العامة الغرض؛

٩- توافق على الاستخدام المتوقع للأموال العامة الغرض في فترة السنتين ٢٠١٠-
٢٠١١، وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات لا يقل مجموعها عن ٢٠٠ ٥١٧ دولار
من دولارات الولايات المتحدة؛

(ب) (Sect. 16) A/64/6 و(Sect. 28F).

- ١٠- تحت الدول الأعضاء على أن توفر مساهمات إضافية عامة الغرض إلى صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية مجموعها ٨٠٠ ٥٧٠ ٩ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتمكين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أن يستأنف ويعزز الوظائف والأنشطة التي توقفت في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ نتيجة للتراجع الحاد في إيرادات المكتب العامة الغرض؛
- ١١- تقرّر تقديرات أموال تكاليف الدعم البرنامجي والأموال الخاصة الغرض على النحو الوارد أدناه؛

إسقاطات الموارد لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠	
	٢٠١١-٢٠١٠	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
الأموال العامة الغرض			
الأموال المتعلقة بالوظائف	٦ ٢٠١,٨	٤ ٥١٧,٢	١٣
الأموال غير المتعلقة بالوظائف	٨٩٣,٩	-	-
الأموال الخاصة الغرض	١٣٧ ٨٦٦,٤	١٤٠ ٥٦٥,٧	-
أموال تكاليف الدعم البرنامجي			
الأموال المتعلقة بالوظائف	٥ ٥٦٣,٠	٤ ٨٨٦,٧	٣٨
الأموال غير المتعلقة بالوظائف	٢ ٢٤١,٢	٢ ١٩٩,٢	-
الوكالات المنفذة الخارجية	٢٩٣,٤	٢٩٣,٤	-
المجموع	١٥٣ ٠٥٩,٦	١٥٢ ٤٦٢,٢	٥١

- ١٢- تلاحظ أن إسقاطات الموارد المقدّرة الواردة أعلاه مرهونة بتوافر التمويل.